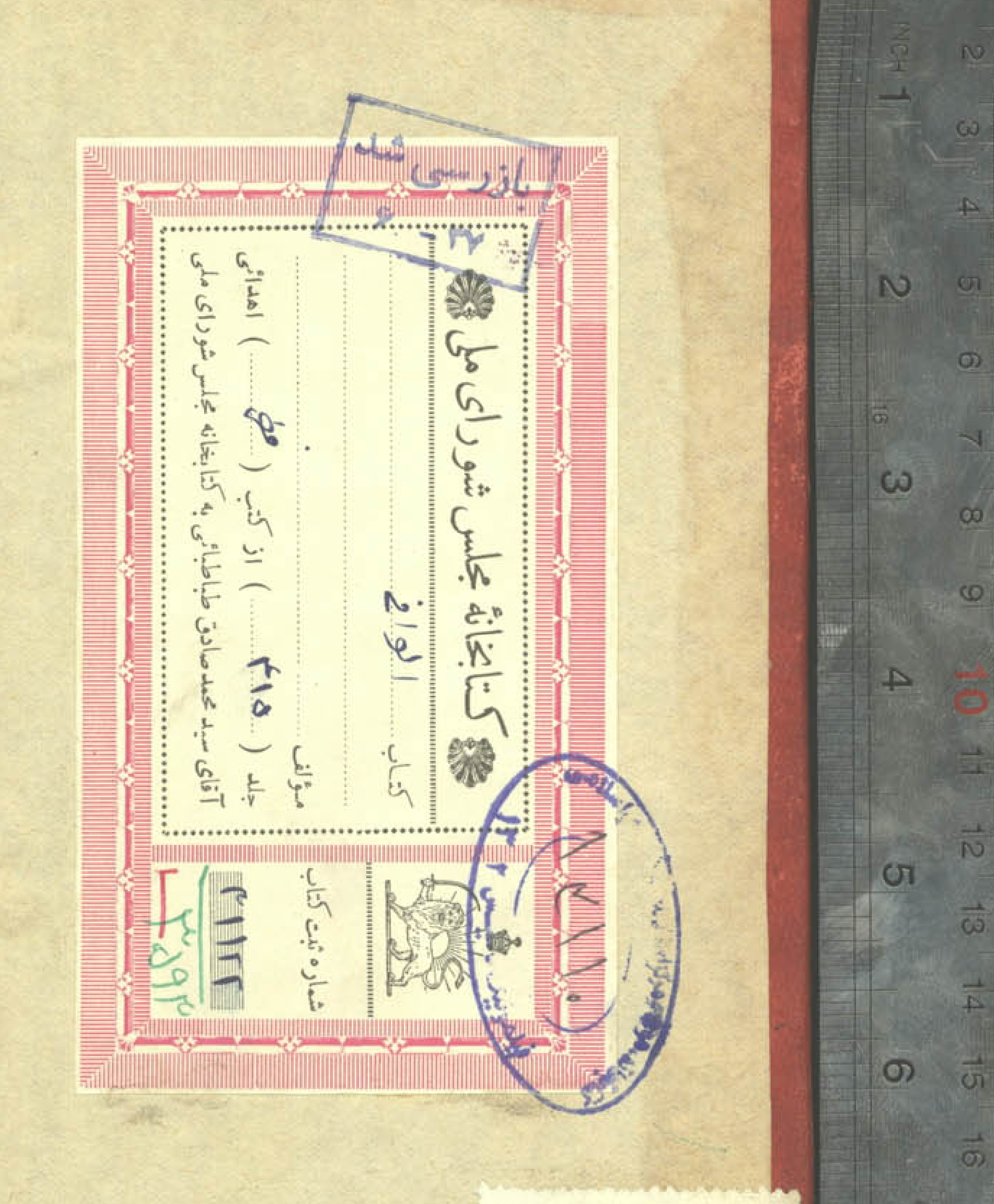
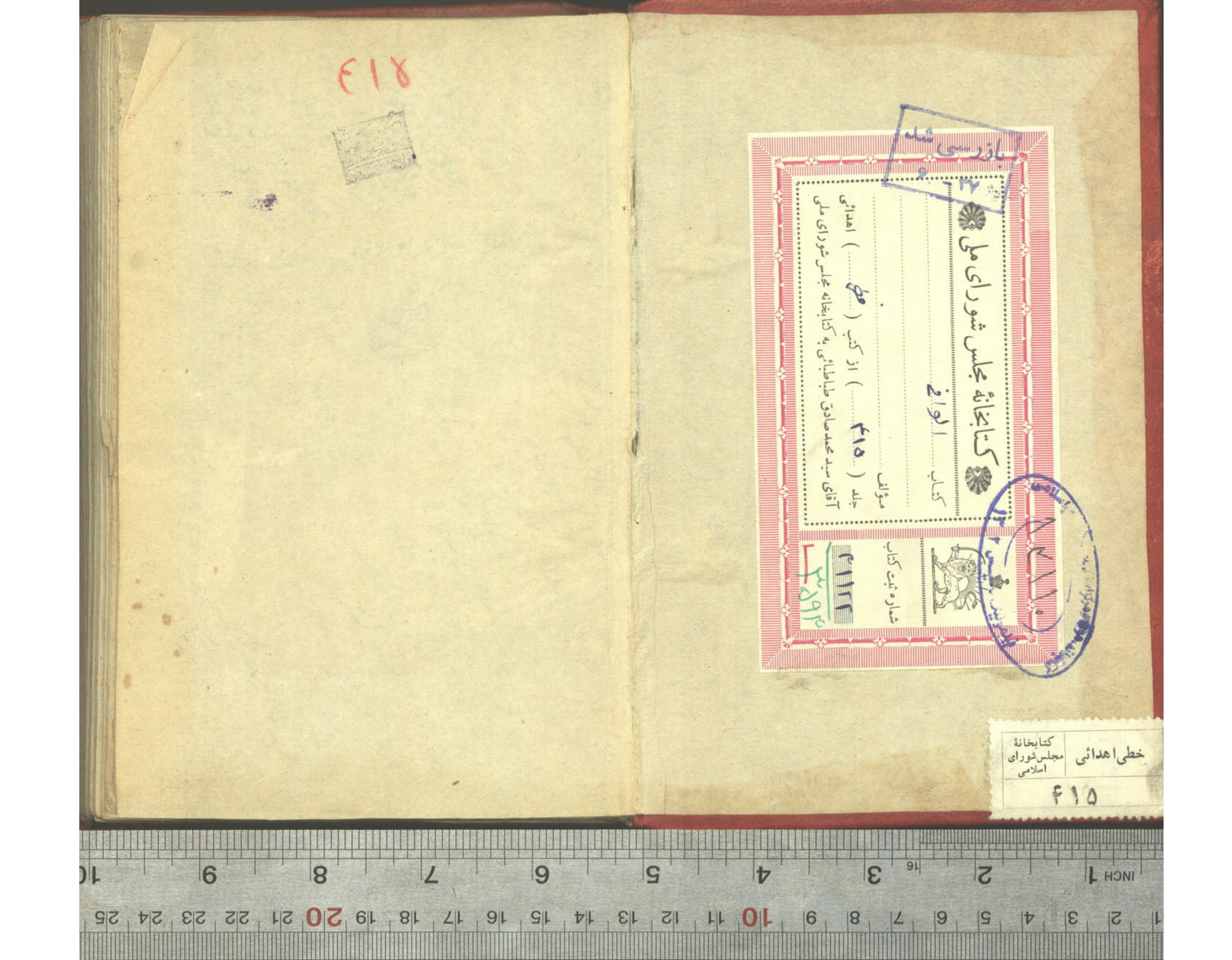


کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب الواح
مؤلف
جلد (۴۱۵) از کتب (خطی) اهدائی
آقای سید محمد صادق طباطبائی به کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
۲۱۱۲۳
بازرسی شد



بازرسی شد
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب الواح
مؤلف
جلد (۴۱۵) از کتب (خطی) اهدائی
آقای سید محمد صادق طباطبائی به کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
۲۱۱۲
خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۴۱۵





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين وبعد فهذا فهرس
ما في هذا المجلد من الأبواب كتبته لتسهيل الاطلاع على موضع كل باب وبالله التوفيق

التين

٥

٦

شهرة اللّباس باب ١٧٧

تم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلم على رسول الله ثم على اهل بيت
رسول الله ثم على رواة احكام الله ثم على من انتفع بمواعظ
الله جل وعز **كتاب المطاعم والمشارب والتجملات**
وهو الحادي عشر من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن
مرتضى المدعو بمحسن ايده الله **الآيات** قال الله
سبحانه يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
وقال جل وعز يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا
طيبا وقال عز وجل وانزلنا من السماء ماء مباركا وقال تعالى
من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق
قل هي للذين آمنوا في الحيوة الدنيا خالصة يوم القيمة
بيان الطيبات المستلذات الطاهرة الخالية عن الاذى
هي للذين آمنوا يعني بالاصالة واما مشاركة الكفار لهم فتبع
خالصة يوم القيمة لا يشاركهم فيها غيرهم **ابواب ما يحل**

من المطاعم وما لا يحل الآيات قال الله عز وجل يسألونك
ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح
مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم و
اذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب اليوم
احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم و
طعامكم حل لهم وقال عز وجل وهو الذي سخر البحر لتاكلوا
منه لحما طريا وقال سبحانه حرمت عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية
والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب
وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق قال فمن اضطر في مخمصة
غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم وقال جل وعز انما حرم
عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به فمن اضطر
غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم وقال جل ذكره قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما
مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر

غير باغ و لا عاد فان الله غفور رحيم و قال عز اسمه و لا
تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه و انه لفسق و قال جل اسمه و ما
لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه و قد فصل لكم ما حرم عليكم
الا ما اضطررتم اليه و ان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم ان ربك
هو اعلم بالمعتدين و قال جل و عز يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا
طيبات ما احل الله لكم و لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين
بيان وما علمتم اى وصيد ما علمتم والجوارح الكواسب
والمكلب صاحب الكلب المؤدب له مما علمكم الله مما الهمكم من
طرق التاديب وما اهل لغير الله به ما ذبح على الاصنام
وياتي تمام تفسيره و تفسير ما مر في باب الاضطرار الى الميتة ان
شاء الله والمذكورات كلها في حكم الميتة اجمل اولا ثم
فصل فلا ينافي حصر التحريم في الايتين الاخريين في الاربعة
والمخمصة المجاعة غير متجانف غير مائل دما مسفوحا
مصبوبا كالدم في العروق لا كالمختلط باللحم لا يمكن تخليصه
منه او فسقا سماه فسقا لتوغله في الفسق وياتي تفسير الباغي والعا

١ باب ان ابن ادم اجوف لابد له من الطعام كا
الثلثة عن هشام عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ان
الله تعالى خلق ابن ادم اجوف كا بهذا الاسناد عن ابي جعفر
عليه السلم قال سالة الابرش الكلبي عن قول الله تعالى يوم تبدل الارض
غير الارض قال تبدل خبزة نقية ياكل الناس منها حتى يفرغ من
الحساب قال الابرش فقلت ان الناس يومئذ لفي شغل
عن الاكل فقال ابو جعفر عليه السلم هم في النار لا يشتغلون
عن اكل الضريع وشرب الحميم وهم في عذاب فكيف يشتغلون
عنه في الحساب بيان الضريع شيء في جهنم امر من الصبر وانتن
من الجيفة واحر من النار والحميم الماء الحار كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن زرارة قال
سالت ابا جعفر عليه السلم عن قول الله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض قال تبدل
خبزا نقيا ياكل منها الناس حتى يفرغوا من الحساب فقال
له قائل انهم لفي شغل يومئذ عن الاكل والشرب فقال ان الله
تعالى خلق ابن آدم اجوف ولابد له من الطعام والشراب

اهم اشد شغلا يومئذ ام من في النار فقد استغاثوا
والله عز وجل يقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي
الوجوه بئس الشراب بيانه المهل الصم من صفر اوحديد
كا الثلثة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله
تعالى حكاية عن موسى عليه السلم رب اني لما انزلت الي من خير
فقير قال سال الطعام باب علل التحريم كا العدة عن
سهل وعلي عن ابيه جميعا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن
عبد الله عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
والعدة عن البرقي عن محمد بن اسلم عن عبد الرحمن بن
سالم عن مفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
اخبرني جعلت فداك لم حرم الله تعالى الخمر والميتة
والدم ولحم الخنزير فقال ان الله تعالى لم يحرم ذلك على
عباده واحل لهم سواها من رغبة منه فيما حرم عليهم
ولا زهد فيما احل لهم ولكنه خلق الخلق وعلم تعالى ما
يقوم به ابدانهم وما يصلحهم فاحله لهم واباحه تفضلا منه

يب ٢

عليهم به لمصلحتهم وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه وحرم عليهم ثم اباحه للمضطر
واحله له في الوقت الذي لا يقوم بدنه ~~ونحل جسمه وذهبت~~ الا
الا به فامره ان ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك ثم قال اما الميتة
فانه لا يدمنها احد الا ضعف بدنه ونحل جسمه وذهبت قوته
وانقطع نسله ولا يموت آكل الميتة الا فجاة واما الدم فانه يورث
آكله الماء الاصفر ويبخر الفم وينتن الرايحة ويسيء الخلق ويورث
الكلب والقسوة في القلب وقلة الرافة والرحمة حتى لا يؤمن
ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميمه ولا يؤمن على من
يصحبه واما لحم الخنزير فان الله تعالى مسخ قوما في صور شتى شبه
الخنزير والقردة والدب وما كان من المسوخ ثم نهى عن اكله للمثلة
لكيلا ينتفع الناس بها ولا يستخف بعقوبته واما الخمر فانه حرمها لفعلها وافسادها
فقال مدمن الخمر كعابد
وثن تورثه الارتعاش وتذهب بنوره وتهدم مروته وتحمله على
ان يجسر على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا
فلا يؤمن اذا سكر ان يثب على حرمه وهو لا يعقل ذلك والخمر لا
تزداد شاربها الا كل شر يه محمد بن عذافر عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم

وهنت خ ل
وهنت خ ل

قال قلت له لم حرّم الله الحديث بادنى تفاوت **بيان** لا يد منها
لا يديها والماء الاصفر ماء يجمع في البطن ويقال له الصفار
كغراب والبخر النتن في الفم والكلب بالتحريك الحرص والشدة
والاكل الكثير بلا شبع وعلة شبيهة بالجنون والمثلة بضم الميم
العقوبة وهتك الحرمة **باب ما يحل اكله وما لا يحل**
من الدواب ٣ **كا** العدة الاثنان عن بسطام بن مرة عن
اسحق بن حسان عن الهيثم بن واقد عن علي بن الحسن العبدي
عن ابي هرون عن ابي سعيد الخدري انه سئل ما قولك
في هذا السمك الذي يزعم اخواننا من اهل الكوفة انه حرام
فقال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
الكوفة جمجمة العرب ورمح الله تعالى وكنز الايمان فخذ عنهم اخبرك
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكث بمكة يوما وليلة
يطوي ثم خرج وخرجت معه فمررنا برفقة جلوس يتغدون
فقالوا يا رسول الله الغدا فقال لهم افرجوا لنبيكم فجلس بين
رجلين وجلست وتناول رغيفا فصدع بنصفه ثم نظر الى ادمهم

فقال

فقال ما ادمكم هذا فقالوا الجريث يا رسول الله فرمى بالكسرة
من يده وقام قال ابو سعيد وتخلفت بعده لانظر ما راى الناس
فاختلف الناس فيما بينهم فقالت طائفة حرّم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الجريث وقالت طائفة لم يحرمه ولكن عافه ولو كان
حرمه لنهانا عن اكله قال فحفظت مقالتهم وتبعت رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم حتى لحقته ثم غشينا رفقة اخرى
يتغدون فقالوا يا رسول الله الغدا فقال لهم افرجوا لنبيكم
فجلس بين رجلين وجلست معه فلما ان تناول كسرة نظر الى
ادمهم فقال لهم ما ادمكم قالوا الضب يا رسول الله فرمى بالكسرة
وقام قال ابو سعيد فتخلفت بعده فاذا الناس فرقتان فقالت
فرقة [illegible] فرقة حرم رسول الله صلى الله عليه وآله فمن
هنا لم ياكله وقالت فرقة انما عافه ولو حرمه لنهانا عن اكله
ثم تبعت رسول الله صلى الله عليه وآله حتى لحقته فمررنا باصل
الصفا وبها قدور تغلي فقالوا يا رسول الله لو عرجت علينا
حتى تدرك قدورنا فقال لهم وما في قدوركم فقالوا حمر لنا

كنا نركبها فقامت فذبحناها فدنا رسول الله صلى الله عليه
واله من القدور فاكفاها برجله ثم انطلق جوادا وتخلفت بعده
فقال بعضهم حرم رسول الله صلى الله عليه واله لحم الحمير و
قال بعضهم كلا انما افرغ قدوركم حتى لا تعودوا تذبحوا
دوابكم قال ابو سعيد فبعث رسول الله صلى الله عليه واله
الي فلما جئته قال يا ابا سعيد ادع لي بلالا فلما جئته ببلال
قال يا بلال اصعد ابا قبيس فناد عليه ان رسول الله صلى الله
عليه واله حرم الجري والضب والحمير الاهلية الا فاتقوا الله
عز وجل ولا تاكلوا من السمك الا ما كانت له قشور ومع
القشر فلوس فان الله تعالى مسخ سبعمائة امة عصوا
الاوصياء بعد الرسل فاخذ اربعمائة منهم برا وثلثمائة
بحرا ثم تلا هذه الاية وجعلناهم احاديث ومزقناهم كل
ممزق بيان جمجمة العرب رؤساؤهم وساداتهم ومن ينسب
وسادات اليهم البطون ووصفهم بالرمح كناية عن
شجاعتهم وبكنز الايمان لانها كانت معدن الشيعة

ويطوي اي يخلي بطنه من الطعام ويجوع متعمدا فصدح
شق وكسر والادم بالضم الادام والجريث بكسر الجيم وتشديد
الراء سمكة ويقال لها الجري بحذف الثاء وتشديد الياء
عافه كرهه فتركه تنزها جوادا مسرعا من الجودة في العدو ولو
عرجت علينا من التعريج على الشيء بمعنى الاقامة عليه يقال عرج
فلان على المنزل اذا حبس مطيته عليه من التعريج واقام فقام
وقفت فاكفاها قلبها وكبها احاديث يحدث الناس بهم تعجبا
وضرب مثل ومزقناهم فرقناهم قال في التهذيب بعد ما نقل
عن محمد بن يعقوب بالاسناد المذكور عن ابي سعيد الخدري
انه قال امر رسول الله صلى الله عليه واله بلالا ان ينادي ان
رسول الله صلى الله عليه واله حرم الجري والضب والحمر
الاهلية ما تضمن هذا الحديث من تحريم لحم الحمار الاهلي
موافق للعامة والرجال الذين رووا هذا الخبر اكثرهم عامة
ولم يختصون بنقله لا يلتفت اليه ثم استدل على ذلك
بالاخبار الاتية كا الثلثة عن ابن اذينة عن محمد وزرارة عن ابي

يبصا

جعفر عليه السلام انما سالاه عن لحوم الحمر الاهلية قال نهى رسول الله
صلى الله عليه واله عن اكلها يوم خيبر وانما نهى عن اكلها في ذلك
الوقت لانها كانت حمولة الناس وانما الحرام ما حرم الله
تعالى في القران بيان اشاد عليه السلام بما حرم الله في القران الى قوله
سبحانه قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا
ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا
اهل لغير الله به وقوله تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما اهل لغير الله به الاية كا محمد عن احمد عن محمد
صا
بن سنان عن ابي الجارود يب احمد عن رجل عن محمد
وعن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول
ان المسلمين كانوا اجهدوا في خيبر فاسرع المسلمون
في دوابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه واله باكفاء القدور
ولم يقل انها حرام وكان ذلك ابقاء على الدواب بيان اجهدوا و
قعوا في المشقة بسبب الجوع فاسرع المسلمون في دوابهم اي
في ذبحها كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابان بن تغلب
صا

عمن

عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن لحوم الخيل
فقال لا تاكل الا ان تصيبك ضرورة ولحوم الحمر الاهلية فقال في
كتاب امير المومنين عليه السلام انه منع اكلها كا القميان عن صفوان
يب صا من
عن ابن مسكان قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم
الحمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه واله عن اكلها يوم
خيبر قال وسئلته عن اكل الخيل والبغال فقال نهي رسول الله
صلى الله عليه واله عنها فلا تاكلوها الا ان تضطروا اليها
يب الحسين عن التميمي عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال
صا
سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان الناس اكلوا لحوم دوابهم
يوم خيبر فامر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم باكفاء
قدورهم ونهاهم عن ذلك ولم يحرمها يب محمد بن احمد
صا
عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن العلاء عن محمد
عن ابي جعفر عليه السلام قال سئلته عن لحوم الخيل والبغال فقال
حلال ولكن الناس يعافونها يه محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال
سالته عن لحوم الخيل والدواب والبغال والحمير فقال حلال

صا

ولكن النّاس يعافونها يب محمد بن احمد عن احمد عن
البرقي عن سعد بن سعد عن الرّضا عليه السّلم قال سالته عن
لحوم البراذين والخيل والبغال قال لا تاكلها بيان قال في التهذيب
لا تاكلها مصروف الى الكراهة دون الخطر يب الحسين
عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد عن ابي جعفر عليه السّلم
انه سئل عن سباع الطّير والوحش حتّى ذكر له القنافذ و
الوطواط والحمير والبغال والخيل فقال ليس الحرام الّا ما
حرّم الله في كتابه وقد نهى رسول الله صلّى الله عليه واله
وسلّم يوم خيبر عن اكل لحوم الحمير وانما نهاهم من اجل
ظهورهم ان يفنوه ليست الحمير بحرام ثم قال اقرا
هذه الاية قل لا اجد فيما اوحي الى محرما على طاعم يطعمه الا
ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او
فسقا اهل لغير الله به بيان قال في التهذيب قوله ليس الحرام
الّا ما حرّم الله في كتابه المعنى فيه انه ليس الحرام المخصوص
المغلظ الشديد الحظر الّا ما ذكره الله تعالى في القرآن

صا

وان كان

وان كان فيما عداه ايضا محرمات كثيرة الا انها دونه في التغليظ و
استدل عليه بما ياتي وقال في الفقيه وانما نهى رسول الله صلّى الله
عليه واله وسلّم عن اكل لحوم الحمر الانسية بخيبر لئلا تفنى ظهورها
وكان ذلك نهي كراهة لا نهي تحريم ولا باس باكل لحوم الحمر الوحشية
ولا باس باكل الاهلي وهو اليحامير ولا باس بالبان الاتن والشيراز المعد منها
ولا يجوز اكل شيء من المسوخ وهي القرد والخنزير والكلب و
الفيل والذئب والفارة والارنب والضب والطاوس والنعامة
والدعموص والجري والسرطان والسلحفاة والوطواط والعنقاء
والثعلب والدب واليربوع والقنفذ مسوخ لا يجوز اكلها وروي
ان المسوخ لم تبق اكثر من ثلثة ايام وان هذه مثل لها فنهى الله عز وجل
اكلها الى هنا كلامه ويحتمل ان يكون ما قبل وروي ان المسوخ كله
او بعضه من تمام الحديث وياتي في المسوخ كلام اخر في كل من الابواب
التالين لهذا الباب واليحمور يقال للحمار الوحش وللابل الخزي ولطاير
والاتن جمع اتان وهي الحمارة والشيراز اللبن الرايب المستخرج
ماؤه والدعموص بالضم دويبة او دودة سودا تكون في الغدران

اذا اخذ ماؤها في النضوب والوطواط الخفاش يب الحسين
عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
كان يكره ان يؤكل من الدواب لحم الارنب والضب والخيل والبغال
وليس بحرام كتحريم الميتة والدم ولحم خنزير وقد نهى رسول الله صلى الله
عليه وآله عن لحوم الحمر الاهلية وليس بالوحشية باس يب عنه عن ابن
ابي عمير وفضالة وابن فضال عن ابن بكير وجميل عن زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم قال ما حرم الله في القرآن من دابة الا الخنزير ولكنه النكرة
يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عليه السلم عن ابي الجوزاء عن الحسين بن
علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عن علي عليهم السلم قال
اتيت انا ورسول الله صلى الله عليه وآله رجلا من الانصار فلذا فرس
له لم يكيد بنفسه فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله انحره يضعف
لك به اجران بنحرك اياه واحتسابك له فقال يا رسول الله الي منه شيء
قال نعم كل واطعمني فاهدى للنبي صلى الله عليه وآله فخذا منه قال
فاكل منه واطعمني بيان يكيد بنفسه يجود بها بنحرك اياه حيث ينتفع
بلحمه او تخلصه من الموت حتف انفه واحتسابك له اي رجاك

ثواب مصيبتك به والمراد بالنحر الذبح اذ لا نحر في غير البعير كا
العدة عن سهل عن نضر بن محمد قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم
اسأله عن لحوم حمر الوحش فكتب عليه السلم يجوز اكله لوحشته و
تركه عندي افضل كا علي عن ابيه وعلي بن محمد جميعا عن التيمي عن
النخعي عن صفوان عن ابن جندب قال سمعت ابا الحسن عليه السلم
يقول لا باس باكل لحوم الجواميس وشرب البانها واكل سمونها كا
محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن جندب قال
سألت ابا الحسن عليه السلم عن لحوم الجواميس والبانها فقال
لا باس بهما كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن داود الرقي يب
محمد بن احمد عن موسى بن عمر عن جعفر بن بشير عن داود
الرقي قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اسأله عن لحوم البخت و
البانها فقال لا باس به كا محمد عن يب احمد عن يه الوشاء عن داود
الرقي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك ان رجلا
من اصحاب ابي الخطاب نهاني عن اكل البخت وعن اكل لحوم
الحمام المسرول فقال ابو عبد الله عليه السلم لا باس بركوب البخت

صا

صا

ولا شرب ألبانهن يب يه واكل لحومها ش واكل لحوم الحمام المسرولة
بيان الحمام المسرولة التي في رجلها ريش يب محمد بن احمد عن احمد بن
محمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلام قال سمعته
يقول لا آكل لحوم البخاتي ولا آمر احدا باكلها في حديث طويل كا العدة
عن يب البرقي عن ابيه عن الحسين بن المبارك عن ابي مريم الا
نصاري عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن شرب البان الاتن
فقال لا باس بها كا علي عن ابيه عن صفوان عن عيص بن القاسم قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن شرب البان الاتن فقال اشربها كا محمد عن
يب ابن عيسى عن التميمي عن صفوان عن عيص بن القاسم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال تغديت معه فقال لي اتدري ما هذا قلت لا
قال هذا شيراز الاتن اتخذناه لمريض لنا فان احببت ان تاكل منه
فكل كا احمد عن محمد بن خالد عن خلف بن حماد عن يحيى بن عبد الله
عليه السلام فاتينا بسكرجات فاشار بيده نحو واحدة منها و
قال هذا شيراز الاتن اتخذناه لعليل عندنا ومن شاء
فليأكل ومن شاء فليدع بيان السكرجة اناء صغير باب

يب

قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام

٤ع

ما يحل

ما يحل اكله وما لا يحل من السمك كا العدة عن سهل ومحمد
عن احمد جميعا عن السراد والبزنطي جميعا عن العلاء يب الحسين عن
فضالة عن العلاء عن محمد قال اقرأني ابو جعفر عليه السلام شيئا من كتاب
علي عليه السلام فاذا فيه انهاكم عن الجري والزمير والمارماهي والطافي
والطحال قال قلت يرحمك الله انا نؤتى بالسمك ليس فيه قشر فقال كل
ما له قشر من السمك وما ليس له قشر فلا تاكله بيان الزمير بكسر الزاي
وتشديد الميم نوع من السمك والطافي هو الذي يموت في الماء
فيطفو فوقه اي يعلو يه قال الصادق عليه السلام كل من السمك ما كان
له فلوس ولا تاكل منه ما ليس له فلس كا الاثنان عن الوشاء عن حماد بن عثمان
يب الحسين عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام جعلت فداك الحيتان ما يؤكل منها فقال ما كان له قشر قلت
جعلت فداك ما تقول في الكنعت فقال لا باس باكله قال قلت
فانه ليس له قشر فقال لي بلى ولكنها سمكة سيئة الخلق تحتك بكل
شيء واذا نظرت في اصل اذنها وجدت لها قشرا يه محمد بن يحيى الخثعمي
عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك ما تقول

تحتك

في الكنعت الحديث سا بيان تحتك بكل شيء انفسها عليه كا علي عن ابيه
عن حماد يب الحسين عن حماد بن عيسى عن حريز عمن ذكره عنهما
عليهما السلام ان امير المؤمنين صلوات الله عليه كان يكره الجريث وقال
لا تاكلوا من السمك الا شيئا له فلوس وكره المارماهي كا علي عن ابيه
عن حنان بن سدير قال سال العلاء بن كامل ابا عبد الله عليه السلام
وانا حاضر عن الجري فقال وجدنا في كتاب علي عليه السلام اشياء محرمة
من السمك فلا تقربنه ثم قال ابو عبد الله عليه السلام ما لم يكن له قشر
من السمك فلا تقربنه كا يه حنان بن سدير قال اهدى الفيض
بن المختار لابي عبد الله عليه السلام ربيثا فادخلها اليه عنده فنظر اليها
وقال هذه لها قشر فاكل منها ونحن نراه بيان ربيثا بالراء الم
المكسورة ثم المثناة التحتانية ثم الثاء المثلثة والالف المقصو
نوع من السمك كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة يب الحسين عن حماد
عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان امير المؤمنين صلوات الله عليه بالكوفة يركب بغلة
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم يمر بسوق الحيتان فيقول

الا

الا لا تاكلوا ولا تبيعوا ما لم يكن له قشر من السمك كا علي عن ابيه
عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان الاثنين عن ابي عبد الله
عليه السلام مثله كا العدة عن احمد عن عثمان يب الحسين عن عثمان صا
عن سماعة كا عن ابي عبد الله عليه السلام ش قال لا يؤكل الجريث
والمارماهي ولا طافيا ولا طحال لانه بيت الدم ومضغة الشيطان
كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام يب
قال لا يحل اكل الجري ولا السلحفاة ولا السرطان قال وسالته
عن اللحم الذي يكون في اصداف البحر والفرات ايؤكل فقال ذلك
لحم الضفادع لا يحل اكله كا الاثنان عن محمد بن علي الهمداني عن سماعة
عن الكلبي النسابة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الجري فقال
ان الله تعالى مسخ طائفة من بني اسرائيل فما اخذ منهم البحر فهو الجري
والزمير والمارماهي وما سوى ذلك وما اخذ منهم البر فالقردة
والخنازير والوبر والورل وما سوى ذلك بيان الوبر بسكون الباء
دويبة على قدر السنور غبراء او بيضاء حسنة العينين شديدة
الحياء حجازية والورل بحركتين دابة كالضب والعظيم من اشكال

الوزغ طويل الذنب صغير الرأس كا القمي عن الكوفي عن عمه
محمد عن الجعفري قال حدثني اسحق صاحب الحيتان قال
خرجنا بسمك نتلقى ابا الحسن الرضا عليه السلم وقد خرجنا من
المدينة وقد قدم هو من سيالة فقال ويحك يا فلان لعل معك
سمكا فقلت نعم يا سيدي جعلت فداك فقال انزلوا فقال العلم
زهو قال قلت نعم فاريته فقال اركبوا لا حاجة لنا فيه والزهو سمك
ليس له قشر بيان سيالة بفتح السين المهملة والمثناة التحتانية
موضع بقرب المدينة على مرحلة كا الثلثة يب الحسين عن محمد [صا]
بن خالد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن عمر بن حنظلة
قال حملت الي ربيثا يابسة في صرة فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم
فسالته عنها فقال كلها فقال لها قشر يب ابن عيسى عن البرقي عن
ابن ابي عمير الحديث بادنى تفاوت كا علي عن ابيه عن صالح بن [ب]
السندي عن يونس قال كتبت الى الرضا عليه السلم السمك
مايكون له زعارة فيحتك بكل شيء فتذهب قشوره ولكن اذا
اختلف طرفاه يعني ذنبه ورأسه فكله بيان الزعارة سوء

[لا يكون له قشر [illegible] كل فقال
ان من السمك [illegible]]

الخلق كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن احمد بن [يب]
المبارك عن صالح بن السندي عن اعين الوشا عن ايوب بن اعين
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ماتقول في حية
انسلخت سمكة ثم طرحتها وهي حية تضطرب افاكلها فقال ان كانت
فلوسها قد تسلخت فلا ياكلها وان كانت لم تنسلخ فكلها بيان الحديث
مرسل او مقطوع كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عمن ذكره عن
ابي عبد الله عليه السلم وذكر الطافي وما يكرهه الناس منه فقال انما الطافي
من السمك المكروه هو ما تغير رايحته يب الحسين عن محمد بن [صا]
خالد عن ابي الجهم عن رفاعة عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الجريث فقال والله ما رايته قط ولكن وجدناه في كتاب
علي عليه السلم حراما يب عنه عن النضر عن عاصم عن ابي بصير [صا]
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عما يكره من السمك فقال اما في كتاب
علي صلوات الله عليه فانه نهى عن الجريث يب عنه عن صفوان [صا]
عن منصور بن حازم عن سمرة ابن ابي سعيد قال خرج امير المؤمنين
عليه السلم على بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله فخرجنا معه نمشي حتى انتهى

الى موضع اصحاب السماك فجمعهم ثم قال تدرون لاى شيء جمعتكم
قالوا لا فقال لا تشتروا الجريث ولا المارماهى ولا الطافى على الماء ولا
تبيعوه يب عنه عن ابن فضال عن غير واحد من اصحابنا عن ابى
عبد الله عليه السلم قال الجرى والمارماهى والطافى حرام فى كتاب
على عليه السلم يب عن الثلثة قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا تاكلوا
الجرى وعن جاع ومن السمك قال وسالته عما يوخذ من السمك
طافيا على الماء او يلقيه البحر ميتا فقال لا تاكله يب عنه عن صفوان
عن ابن مسكان عن محمد الحلبى قال قال ابو عبد الله عليه السلم
لا يكره شيء من الجيتان الا الجرى يب عنه عن فضالة عن ابان
عن حريز عن حكم عن ابى عبد الله عليه السلم قال لا يكره من الحيتان
شيء الا الجريث يب قال فى التهذيب يعنى انه
لا يكره كراهية الحظر الا هذا الجرى وان كان يكره كراهية
الندب والاستحباب وما فيما ياتى على ما ذكره ولا فيما مضى والظاهر
ان بعض هذه الاخبار ورد مورد التقية وان الضابط فى الحل
القشر يب عنه عن ابن ابى عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال

صا

صا



سالت ابا جعفر عليه السلم عن الجريث فقال وما الجريث فنعته له فقال
لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الى اخر الاية ثم قال لم يحرم الله
شيئا من الحيوان فى القران الا الخنزير بعينه ويكره كل
شيء من البحر ليس له قشر مثل الورق وليس بحرام انما هو
مكروه يب عنه عن التيمى عن عاصم بن حميد عن محمد قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الجرى والمارماهى والزمير و
ما ليس له قشر من السمك حرام هو فقال لى يا محمد اقرا هذه
الاية التى فى الانعام قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه
قال فقراتها حتى فرغت منها فقال انما الحرام ما حرم الله و
رسوله فى كتابه ولكنهم قد كانوا يعافون اشياء فنحن نعافها
يب عنه عن يس ابن بضيع قال كتبت الى ابى الحسن عليه السلم
اختلف الناس فى الحديث يب عنه عن بكر بن محمد وابن ابى عمير
جميعا عن الفضل بن يونس قال تغدى ابو الحسن عليه السلم عندى
بمنى ومعه محمد بن زيد فاتينا بسكرجات فيها الربيثا فقال له
محمد بن زيد هذه الربيثا فاخذ لقمة فغمسها فيه ثم اكلها يب

صا

صا

الصفار عن العبيدي عن يونس عن ابي الحسن عليه السلام قال
قلت له جعلت فداك ماتقول في اكل الاربيان قال فقال لي لا باس
بذلك والاربيان ضرب من السمك قال قلت قد روي بعض مواليه
صا
في اكل الريثا قال فقال لا باس يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سألته عن الريثا فقال لا تاكله فانا لا نعرفها
في السمك يا عمار يب عنه عن محمد بن موسى عن سهل بن محمد الطبراني
انه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن سمك يقال له
الابلامي وسمك يقال له الطبراني وسمك يقال له الطمر واصحابي ينهوني
عن اكله قال فكتب كله لا باس به وكتبت بخطي يه ابان عن محمد
عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تاكل الجري ولا الطحال يه قال الصادق
عليه السلام لا تاكل الجري ولا المارماهي ولا الزمير ولا الطحال في
الطافي
بيان قال في الفقيه وان وجدت سمكا ولم تعلم اذكي هو
او غير ذكي فذكاته ان تخرج من الماء حيا فخذ منه فاطرحه
في الماء فان طفا على الماء مستلقيا على ظهره فهو غير ذكي وان كان
على وجهه فهو ذكي قال وقد روي فيمن وجد سمكا ولم يعلم انه مما يؤكل

اولا

اولا فانه يشق اصل ذنبه فان ضرب الى الخضرة فهو مما لا يؤكل وان ضرب
الى الحمرة فهو مما يؤكل باب ما يحل اكله وما لا يحل من الطيور
والوحوش كا علي عن ابيه عن يب السراد عن داود بن فرقد عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير حرام
بيان الناب السن خلف الرباعية والمخلب الظفر لكل سبع من
المواشي والطائر او هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا يصيد
كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال يه ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قال كل ذي ومخلب من الطير حرام كا وقال عليه السلام لا تاكل من السباع
شيئا كا علي عن ابيه عن يب السراد عن سماعة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن المأكول من الطير وكل ذي ناب من الوحش فقلت ان
الناس يقولون من السبع فقال لي يا سماعة السبع كله حرام و
ان كان سبعا لا ناب له وانما قال رسول الله صلى الله عليه وآله
هذا تفضيلا وحرم الله ورسوله المسوخ جميعا فكل الآن من طير البر ما كانت
له حوصلة ومن طير الماء ما كانت له قانصة كقانصة الحمام لا معدة كمعدة
الانسان وكل ما صف وهو ذو مخلب فهو حرام والصفيف كما يطير البازي

قال كل ذي ناب من السباع

والوحش فقال حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كل ذي مخلب من الطير

والصقر والحداء وما اشبه ذلك وكل ما دف فهو حلال والحوصله
والقانصة يمتحن بهما من الطير ما لا يعرف طيرانه وكل طير
مجهول بيان الحوصلة للطير بتشديد اللام وتخفيفها ما كان
المعدة لغيره يجتمع فيها الحب وغيره من الماكول والقانصة له
بمنزلة المعا لغيره والحداء جمع حِداة بكسر الحاء وفتح الدال وهي
طاير معروف كا الثلثة عن حماد عن عمران الحلبي قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم ما يكره من الطير قال ما صف على راسك
كا محمد عن احمد عن التيمي عن عبد الله ابن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قلت له الطير ما يوكل منه فقال لا توكل منه
ما لم يكن له قانصة كا الثلثة يب الحسين عن ير ابن ابي عمير
عن ابن رئاب عن زرارة انه قال والله ما رايت مثل ابي جعفر
عليه السلم قط وذلك اني سالته فقلت له اصلحك الله ما يوكل من
الطير فقال كل ما دف ولا تاكل ما صف قلت فالبيض في الآجام
فقال ما استوى طرفاه فلا تاكله وما اختلف طرفاه فكل قلت
فطير الماء قال ما كانت له قانصة فكل وما لم يكن له قانصة

فلا

فلا تاكل يه وفي حديث اخر ان كان الطير يصف ويدف
فكان دفيفه اكثر من صفيفه اكل وان كان صفيفه اكثر من
دفيفه فلم يوكل ويوكل من طير الماء ما كانت له قانصة او لا
صيصية ولا يوكل ما ليست له قانصة ولا صيصية بيان الصيصية
بكسر اوله بغير همزة الاصبع الزايدة في باطن رجل الطاير بمنزلة
الابهام من بني ادم لانها شوكة فان الصيصية يقال للشوكة
كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلم قال يب
كل من الطير ما كانت له قانصة ولا مخلب له قال وسالته
عن طير الماء فقال مثل ذلك كا العدة عن سهل عن ابن فضال يب
عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل من الطير ما كانت
له قانصة او صيصية او حوصلة كا العدة عن ابن محبوب ب
عن محمد بن قاسم عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم اني اكون في الآجام فيختلف علي الطير فما آكل منه
قال كل ما دف ولا تاكل ما صف قلت اني اوتى به مذبوحا
قال كل ما كانت له قانصة او صيصية او حوصلة كا العدة

عن ابن جمهور عن محمد بن القاسم عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم اني اكون في الاجام فيختلف علي الطير فما اكل منه
فقال كل ما دف ولا تاكل ما صف قلت اني اوتى به مذبوحا قال
كل ما كانت له قانصة يز سال زكريا ابن آدم ابا الحسن عليه السلم عن دجاج
الماء فقال اذا كان يلتقط غير العذرة فلا باس يه قال الصادق
عليه السلم كل ما كان في البحر مما يوكل في البر مثله فجايز اكله وكل ما كان في
البحر مما لا يجوز اكله في البر لم يجز اكله يب الحسين عن يه صفوان
عن بختر بن الحارث قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن طير الماء وما
ياكل السمك منه يحل قال لا باس باكله ثم قال عليه السلم انه نشق الحوت
اي عطسة كا محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم
في الذي يشبه الجراد وهو الذي يسمى الدبا ليس له جناح يطير
به الا انه يقفز قفزا ايحل اكله قال لا يوكل ذلك لانه مسخ وعن
المهجل قال لا يوكل لانه مسخ ليس من الجراد بيان القفز بالقاف
ثم الفاء ثم الزاي الوثوب والهجلة الاختلاط في المشي يب
الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال

سال ابي عبد الله عليه السلم وانا اسمع ما تقول في الحباري قال ان كانت
له قانصة فكل وسالته عن طير الماء فقال مثل ذلك يب عنه عن ابن
ابي عمير عن ابن اذينة عن يه سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الحباري والكركي قال لا بد ان يكون منه فاكل منه حتى تخلي كا محمد عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الغراب
الابقع والاسود ايحل اكلهما فقال لا يحل اكل شيء من الغربان زاغ
ولا غيره بيان الابقع محركة في الطير والكلاب كالابلق في الدواب
يه قال الصادق عليه السلم لا يوكل من الغربان زاغ ولا غيره ولا يوكل
من الحيات شيء كا محمد عن احمد عن محمد بن مسلم عن ابي يحيى الواسطي
قال سئل الرضا عليه السلم عن الغراب الابقع فقال انه لا يوكل وقال
من احل لك الاسود كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم
عن ابي اسمعيل قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن بيض
الغراب فقال لا تاكله يب الحسين عن فضالة عن ابان عن
زرارة عن احدهما عليهما السلم انه قال ان اكل الغراب ليس بحرام
انما الحرام ما حرم الله في كتابه ولكن الانفس تتنزه عن كثير

يب صا

يب صا

يب

صا

من ذلك تقززاً بيا التقزز بالقاف والزايين المعجمتين التباعد
عن الدنس والمبالغة في التطهير يقال قد تقزز من اكل الضب وغيره
فهو رجل قُزٌّ وقِزٌّ وقَزِزٌ ثلث لغات يب محمد عن محمد بن الحسين
عن محمد بن يحيى الخزاز عن غياث بن ابرهيم عن جعفر بن محمد
عليهما السلام انه كره اكل الغراب لانه فاسق يب الحسين عن ابن ابي
عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله عزوف النفس وكان يكره الشيء ولا يحرمه فاتي
بالارنب فكرهها ولم يحرمها بيا عزوف عن الشيء زهد فيه وانصرف
عنه يب عنه عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا يصلح اكل شيء من السباع اني لاكرهه
واقذره يب عنه عن عثمان عن يه سماعة يه عن ابي عبد الله عليه السلام
مش قال سألته عن لحوم السباع وجلودها فقال اما لحوم
السباع والسباع من الطير فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا
عليها ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه كا العدة عن سهل
س
عن التيمي عن عاصم بن حميد عن ابي سهل القرشي قال سألت ابا

عبد الله

عبد الله عليه السلام عن لحم الكلب فقال هو مسخ قلت هو حرام
قال هو نجس اعيدها عليه ثلث مرات كل ذلك يقول هو نجس
كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن الحسين بن خالد قال
يب
قلت لابي الحسن عليه السلام يعني موسى بن جعفر ايحل اكل لحم
الفيل فقال لا قلت ولم قال لانه مُثْلَةٌ وقد حرم الله الامساخ
ولحم ما مثل به في صورها كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام
يب
قال سألته عن اكل الضب فقال ان الضب والفارة والقردة والخنازير
مسوخ كا العدة عن احمد عن بكر بن صالح عن الجعفري
يب
عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال الفيل مسخ والطاوس لا
يحل اكله ولا بيضه عن محمد عن ابن مسكان رجلا جميلا كابرا مرآة
رجل مؤمن تحبه فوقع ثم راسلته بعد فمسخهما الله تعالى طاوسين
انثى وذكرا فلا يؤكل لحمه ولا بيضه كا بهذا الاسناد عن ابي
الحسن الرضا عليه السلام قال الطاوس لا يحل اكله ولا بيضه كا
محمد عن يب احمد عن محمد بن الحسن الرضا عليه السلام قال الطاوس
لا يحل اكله ولا بيضه عن محمد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام

قال الفيل مسخ كان ملكا زناء والذئب مسخ كان اعرابيا ديوثا
والارنب مسخ كانت امراة تخون زوجها ولا تغتسل من حيضها
والوطواط مسخ كان يسرق تمور الناس والقردة والخنازير
قوم من بني اسرائيل اعتدوا في السبت والجريث والضب
فرقة من بني اسرائيل لم يؤمنوا حين نزلت المائدة على عيسى بن
مريم عليهما السلام فتاهوا فوقعت فرقة في البحر وفرقة في البر والفارة
وهي الفويسقة والعقرب كان نماما والدب والوزغ والزنبور
كانت لحاما يسرق في الميزان كا محمد عن يب احمد عن محمد بن
يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره
كل ذي حمة بيان حمة بتخفيف الميم السم يب محمد بن احمد عن الحسن بن
علي عن الحسين بن الحسن الضرير عن حماد بن عيسى عن
جعفر عن ابيه عليهما السلم انه كره الرخمة بيان الرخمة بالراء و
الخاء المعجمة طاير معروف يب عنه عن الحسن بن علي عن
محمد بن عن عبد الله عن سليمان بن جعفر الهاشمي قال حدثني
ابو الحسن الرضا عليه السلم قال طرقنا ابن ابي مريم ذات ليلة

وهرون

اعتداء از حد تجاوز كردن

وهرون بالمدينة فقال ان هرون وجد في خاصرته وجعا في
هذه الليلة وقد طلبنا له لحم النسر فارسل الينا منه شيئا فقال
له ان هذا شيء لا ناكله ولا ندخله بيوتنا ولو كان عندنا
ما اعطيناه يب عنه عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم
عن الرجل يصيب خطافا في الصحراء او يصيبه اياكله فقال هو مما
يؤكل وعن الوبر يوكل قال لا هو حرام بيان الخطاف بضم الخاء وتشديد
الطاء الصنونو ويقال بالفارسية پرستوك قوله هو مما يوكل
حمله في التهذيبين على التعجب دون الاباحة ويأتي حل اكله وانه
مكروه للمنع من قتله وايذائه وقد مضى ان الوبر من المسوخ
يب محمد بن احمد عن احمد بن حمزة القمي عن محمد بن خلف
عن محمد بن سنان عن عبد الله بن سنان عن ابن ابي
يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن اكل لحم الخز
قال كلب الماء ان كان له ناب فلا تقربه والا فاقربه وقال
احمد حدثني محمد بن علي القرشي عن محسن بن احمد عن
ابن ابي بكير عن حمران بن اعين قال سالت ابا جعفر عليه السلم

صا

عن الخز فقال سبع يرعى في البر ويأوي الماء يب عنه عن ابن اسكيب
عبد عن محمد بن عمرو عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن ابي
حمزة قال سال ابو خالد الكابلي علي بن الحسين عليهما السلام عن اكل
لحم السنجاب والفنك والصلوة فيهما قال ابو خالد ان السنجاب
لا يأوي الاشجار قال فقال ان كان له سبلة كسبلة السنور
والفار فلا يوكل لحمه ولا يجوز الصلوة فيه ثم قال اما انا فلا
آكله ولا احرمه بيان السبلة محركة ما على طرف الشارب
من الشعر وفي القاموس الفنك بالتحريك دابة فروتها اطيب انواع
الفراء واشرفها واعدلها صالح لجميع الامزجة المعتدلة يب
عنه عن احمد بن حمزة عن زكريا بن آدم قال سالت ابا الحسن
عليه السلام فقلت ان اصحابنا يصطادون الخز فآكل من لحمه
قال فقال ان كان له ناب فلا تاكله قال ثم مكث ساعة فلما هممت
بالقيام قال اما انت فاني اكره لك اكله فلا تاكله يب عنه عن سهل
عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن القاسم بن الوليد العماري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن لحم الاسد فكرهه

باب ما يعرف به البيض

٦ كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن العلاء يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد
عن احدهما عليهما السلام قال اذا دخلت اجمة فوجدت بيضا فلا تاكل
منه الا ما اختلف طرفاه فكل كا الثلثة عن ابن رئاب عن زرارة قال
قلت لابي جعفر عليه السلام البيض في الآجام فقال ما استوى طرفاه فلا
تاكل وما اختلف طرفاه فكل كا الثلثة يب الحسين عن ابن
ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي الخطاب قال سالته
يعني ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يدخل الاجمة فيجد فيها بيضا مختلفا
لا يدري بيض ما هو ابيض ما يكره من الطير او يستحب فقال
عليه السلام ان فيه علما لا يخفى انظر الى كل بيضة تعرف راسها من
اسفلها فكل وما سوى ذلك فدعه كا علي عن الاثنين قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول كل من البيض ما لم يستو راساه وقال
ما كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج وعلى خلقته احد
راسيه مفرطح والا فلا تاكل بيان المفرطح ما له عرض في استدارة
يقال راس مفرطح اي عريض يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة

خ ل يب علي الزيات

خ ل يستوي في ذلك

عن يه عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام عن بيض طير
الماء فقال ما كان منه مثل بيض الدجاج يعني على خلقته فكل كا
بعض اصحابنا عن ابن جمهور عن محمد بن القاسم عن ابن ابي يعفور
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اكون في الآجام فيختلف علي
البيض فما آكل منه فقال كل منه ما اختلف طرفاه باب

الحمل والجدي يرضعان من لبن الخنزيرة والمراة كا

صا

علي عن ابيه عن حنان بن سدير يه محمد بن احمد عن العباس بن
معروف عن السراد عن حنان يه السراد و محمد بن اسمعيل عن
يه حنان قال سئل ابو عبد الله عليه السلام وانا حاضر عنده عن
جدي يرضع من خنزيرة حتى كبر وشب كا يب واشتد عظمه
ش ثم ان رجلا استفحله استفحله في غنمه فاخرج له نسل فقال
اما ما عرفت من نسله بعينه فلا تقربنه واما ما لم تعرفه فهو
بمنزلة الجبن وما عرفت بانه فرخه فلا تأكل ولا تسأل عنه كا حميد
عن عبيد الله بن احمد النهيكي عن ابن ابي عمير عن بشر بن مسلمة
عن ابي الحسن عليه السلام في جدي يرضع من خنزيرة يه الحديث

فخرج خ ل

يب صا

بشير خ ل

مرسلا

يب صا

مرسلا عن امير المؤمنين عليه السلام كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
ان امير المؤمنين صلوات الله عليه سئل عن حمل غذي بلبن خنزيرة قال
قيدوه واعلفوه الكسب والنوى والشعير والخبز ان كان استغنى
عن اللبن وان لم يكن استغنى عن اللبن فيلقى على ضرع شاة سبعة
ايام ثم يؤكل لحمه بيان الكسب بالضم عصارة الدهن وهذا الخبر
محمول على ما اذا لم ينبت اللحم ولا اشتد العظم كا العدة عن
يب ابن عيسى قال كتبت اليه جعلت فداك من كل سوء امراة ارضعت
عناقا حتى فطمت وكبرت وضربها الفحل ثم وضعت ايجوز ان
تأكل لحمها ولبنها فكتب عليه السلام فعل مكروه ولا بأس به يب ابن
محبوب عن محمد بن احمد عن ابن عيسى قال كتبت جعلني الله
فداك امراة ارضعت عناقا بلبن نفسها حتى فطمت وكبرت
وضربها الفحل ووضعت يجوز ان يؤكل لبنها وتباع وتذبح و
يؤكل لحمها فكتب عليه السلام فعل مكروه ولا بأس به يه العناق
الانثى من اولاد المعز والحديث يحتمل معنيين احدهما ان الارضاع
فعل مكروه ليس بحرام والاكل لا بأس به وهذا بعبارة الفقيه

انسب والثاني ان الأكل مكروه ليس بحرام وهذا ايناسب حذف الواو كما
في التهذيب باسناده الأول يب ابن محبوب عن محمد بن عيسى
عن علي بن الحكم عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام في جدي
رضع من لبن امراة حتى اشتد عظمه ونبت لحمه قال لا باس بلحمه

٨ يب صا — باب لحوم الجلالات والبانهن وبيضهن والشاة تشرب الخمر كا

محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي حمزة عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا تاكلوا لحوم الجلالات وان اصابك من
عرقها فاغسله كا الثلثة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (يب صا)
عليه السلام قال لا تشرب من البان الابل الجلالة وان اصابك شيء من
عرقها فاغسله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال (يب صا)
امير المؤمنين صلوات الله عليه الدجاجة الجلالة لا يوكل لحمها
حتى تقيد ثلثة ايام والبطة الجلالة خمسة ايام والبقرة الجلالة (خ ل تغتذي)
لا يوكل لحمها الشاة الجلالة عشرة ايام والبقرة الجلالة عشرين يوما
والناقة اربعين يوما كا محمد عن ابن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا (صا)
ابن فضال عن ابي حميله يب محمد بن احمد عن الصهباني عن ابي

حميلة

حميله عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام في شاة شربت خمرا حتى
سكرت ثم ذبحت على تلك الحال قال لا يوكل ما في بطنها كا محمد
عن يب محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن علي بن حسان عن علي بن
عقبة عن النميري عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه السلام في
شاة شربت بولا ثم ذبحت قال فقال يغسل ما في جوفها ثم لا
باس به وكذلك اذا اعتلفت العذرة ما لم يكن جلالة والجلالة
التي يكون ذلك غذاؤها يب ع في بعض نسخ الكافي احمد بن محمد
بدل محمد بن احمد كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد رفعه
قال قال ابو عبد الله عليه السلام الابل الجلالة اذا اردت نحرها تحبس
البعير اربعين يوما والبقرة ثلثين يوما والشاة عشرة ايام كا (يب صا)
محمد عن احمد عن الخشاب عن ابن اسباط عمن روى في الجلالات
قال لا باس باكلهن اذا كن يخلطن كا محمد عن احمد عن البرقي (يب صا)
عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سالته عن اكل لحوم الدجاج الدساكر وهم لا يمنعونها
من شيء تمر على العذرة مخلى عنها وعن اكل بيضهن فقال

بيان
لاباس بها الدسكرة القرية وبيوت الاعاجم يكون فيها الشراب و
الملاهي تجمع على دساكر كا الحسين بن محمد عن السياري سي عن احمد بن
الفضيل عن يونس عن الرضا عليه السلم في السمك الجلال انه سالته عنه
فقال ينتظر به يوما وليلة وقال السياري ان هذا لا يكون الا بالبصرة
كا وقال في الدجاج يحبس ثلثة ايام والبطة سبعة ايام والشاة
اربعة عشر يوما والبقرة ثلثين يوما والابل الجلالة قال لا يوكل الا بعد اربعين
ب يوما ثم يذبح كا حميد عن ابن سماعة عن الميثمي عن ابان عن بسام
الصيرفي عن ابي جعفر عليه السلم في الابل الجلالة قال لا يوكل لحمها ولا
يصا يركب اربعين يوما كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم الناقة الجلالة لا يوكل لحمها
ولا يشرب لبنها حتى تغتذي اربعين يوما والبقرة الجلالة لا يوكل
لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذي ثلثين يوما والشاة الجلالة لا يوكل
لحمها ولا يشرب لبنها حتى تغتذي عشرة ايام والبطة الجلالة لا يوكل
لحمها حتى تربط خمسة ايام والدجاجة ثلثة ايام بيان في بعض
النسخ اورد في البقرة اربعين وفي الشاة خمسة يه نهى عليه السلم

محمد بن احمد عن السياري ع

عن ركوب

عن ركوب الجلالات وشرب البانها وقال ان اصابك شيء من عرقها
فاغسله والناقة الجلالة تربط اربعين يوما ثم يجوز بعد ذلك نحرها
واكلها والبقرة تربط ثلثين يوما وفي رواية الجوهري ان البقرة
تربط عشرين يوما والشاة تربط عشرة ايام والبطة تربط ثلثة ايام
وروي ستة ايام والدجاجة تربط ثلثة ايام والسمك الجلال
تربط يوما الى الليل في الماء باب البيض واللبن من غير
فحل كا محمد عن محمد بن موسى ب محمد بن احمد عن محمد بن موسى
الهمداني عن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا
عن ابن ابي يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الدجاجة
يكون في المنزل وليس معها ديك يعتلف من الكناسة وغيرها
وتبيض بلا ان يركبها الديك فما تقول في اكل ذلك البيض قال
فقال ان البيض اذا كان مما يوكل لحمه فلا باس باكله فهو حلال
كا القمي عن بعض اصحابنا عن التميمي عن داود بن فرقد قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الشاة والبقرة ربما درت اللبن من غير
ان يضربها الفحل والدجاجة ربما باضت من غير ان يركبها

٩

الدّبّاء قال فقال عليه السلم كل هذا حلال طيب لك كل شيء يؤكل لحمه
فجميع ما كان منه من لبن او بيض او انفحة فكل هذا حلال
طيب وربما يكون هذا قد ضربه الفحل وبطي وهو حلال باب
لحم المنكوحة والمغتلم كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي (يب اه)
عبد الله عليه السلم ان امير المؤمنين عليه السلم سئل عن البهيمة
التي تنكح فقال حرام لحمها وكذلك لبنها يب محمد بن احمد عن محمد بن
عيسى عن الرجل عليه السلم انه سئل عن رجل نظر الى راع نزا على
شاة قال ان عرفها ذبحها واحرقها وان لم يعرفها قسمها نصفين
ابدا حتى تقع السهم بها فتذبح وتحرق وتنجت سائرها
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله (يب)
عليه واله عن اكل الفحل عند وقت اغتلامه باب الاغتلام (لحم صح)
اشتهاء النكاح باب اختلاط الميتة بالذكي (١١)
وامتحان ما لم يدر كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم
انه سئل عن رجل كانت له غنم وبقر وكان يدرك الذكي
منها فيعزله ويعزل الميتة ثم ان الميتة والذكي اختلطا وكيف

يصنع

يصنع فقال يبيعه ممن يستحل الميتة ويأكل ثمنه فانه لا بأس به
كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابي المغرا عن الحلبي
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا اختلط الذكي و
الميتة باعه ممن يستحل الميتة ويأكل ثمنه كا محمد عن يب
ابن عيسى عن البزنطي عن اسمعيل بن عمر عن شعيب عن
ابي عبد الله عليه السلم في رجل دخل قرية فاصاب بها لحما لم يدر اذكي
هو ام ميت قال يطرحه على النار فكلما انقبض فهو ذكي وكلما
انبسط فهو ميت باب الاضطرار الى الميتة و (١٢)
ذكر اقسامها كا العدة عن سهل عن البزنطي عمن ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى فمن اضطر غير
باغ ولا عاد قال الباغي يخرج على الامام والعادي الذي (الذي صح)
يقطع الطريق لا تحل له الميتة يب يه ابو الحسين الاسدي
عن سهل عن عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن ابي جعفر
محمد بن علي الرضا عليه السلم انه قال سألته عما اهل لغير الله به قال
ما ذبح لصنم او وثن او شجر حرم الله ذلك كما حرم الميتة والدم

ولحم الخنزير فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان ياكل الميتة
قال فقلت له يا بن رسول الله متى يحل للمضطر الميتة فقال حدثني
ابي عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل
فقيل له يا رسول الله انا نكون بارض فيصيبنا المخمصة فمتى تحل
لنا الميتة قال ما لم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفئوا بقلا فشانكم
بهذا قال عبد العظيم فقلت له يا بن رسول الله فما معنى قول الله
عز وجل فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال العادي السارق والباغي
الذي يبغي الصيد بطرا ولهوا لا ليعود به على عياله ليس لهما ان ياكلا
الميتة اذا اضطرا هي حرام عليهما في حال الاضطرار كما هي حرام
عليهما في حال الاختيار وليس لهما ان يقصرا في صوم ولا صلوة
في سفر قال فقلت فقوله عز وجل والمنخنقة والموقوذة والمتردية
والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم قال المنخنقة
التي انخنقت باخناقها حتى يموت والموقوذة التي مرضت
ووقذها المرض حتى لم يكن بها حركة والمتردية هي التي تتردى
من مكان مرتفع الى اسفل او يتردى من مكان جبل او في بئر

ابيه عن ص

فيموت

فيموت والنطيحة التي تنطحها بهيمة اخرى فيموت وما اكل السبع
منه فمات وما ذبح على النصب على حجر او صنم الا ما ادركت ذكاته
فذكي قلت وان تستقسموا بالازلام قال كانوا في الجاهلية يشترون
بعيرا فيما بين عشرة انفس ويستقسمون عليه بالقداح
وكانت عشرة سبعة لها انصباء وثلثة لا انصباء لها اما التي
لها انصباء فالفذ والتوام والنافس والحلس والمسبل والمعلى
والرقيب واما التي لا انصباء لها فالسفيح والمنيح والوغد فكانوا
يجيلون السهام بين عشرة فمن خرج باسمه سهم من التي لا انصباء
لها الى ثلثة منهم فيلزمونهم ثمن شيئا ولم يطعموا منه الثلثة الذين
ونقدوا ثمنه شيئا فلما جاء الاسلام حرم الله تعالى ذكره ذلك فيما
حرم فقال عز وجل وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق يعني
حرام بيان المخمصة المجاعة والاصطباح شرب الصبوح وهو ما يشرب
بالغداة وما حلب من اللبن بالغداة وما اصبح عندهم من شراب
والاغتباق شرب الغبوق وهو ما يشرب بالغداة وما حلب اللبن
بالعشي والاحتفاء ان تشد في مؤخر رحلك او قتبه شيئا او تحتقبه

واستحقبه ادخره وفسر الموقوذه هنا بالتي مرضت وفي رواية
كانوا يشدون ارجلها ويضربونها حتى تموت والانصاب جمع نصب
واسماء السهام ذكرت على الترتيب فالفذ اولها وبالفاء والذال
المعجمة المشددة ثم التوام بفتح التاء المثناة الفوقانية وسكون
الواو والهمزة ثم النافس وهو بالنون والفاء والسين المهملة ثم
~~التوام بفتح التاء المثناة الفوقانية وسكون الواو والهمزة~~ الحلس
بكسر الحاء وسكون اللام والسين المهملة وقد يحرك ثم المسبل
كمحسن بالسين المهمله والباء الموحدة ثم المعلى بضم الميم وسكون
العين وفتح اللام والرقيب بالراء والقاف على وزن فعيل والسفيح
اول الثلثه وهو بالسين المهمله والفاء والحاء المهملة على وزن
فعيل وكذا المنيح وهو بالنون والحاء المهملة والوغد بالواو والغين
المعجمة والدال المهملة وهو آخر الثلثه يب الحسين عن محمد بن
يحيى الخثعمي عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله
عز وجل فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال الباغي باغ الصيد
والعادي السارق ليس لهما ان ياكلا الميتة اذا اضطرا هي

حرام

حرام عليهما ليس هي عليهما كما هي على المسلمين وليس لهما ان يقصرا
في الصلوة قال الصادق عليه السلم من اضطر الى الميتة و
الدم ولحم الخنزير فلم ياكل شيئا من ذلك حتى يموت فهو كافر وهذا
في نوادر الحكمة لمحمد بن احمد بن يحيى **باب ما ينتفع**
به من اجزاء الميتة وما لا ينتفع به كا العدة

١٣

عن البرقي عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن الثمالي قال كنت
جالسا في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله اذ اقبل فسلم فقلت له
من انت يا عبد الله قال رجل من اهل الكوفة فقلت ما حاجتك فقال
لي تعرف ابا جعفر محمد بن علي قال قلت نعم فما حاجتك نعم اليه
قال هيأت له اربعين مسئلة اسأله عنها فما كان من حق اخذته
وما كان من باطل تركته قال ابو حمزة فقلت له هل تعرف ما بين
الحق والباطل فقال لي يا اهل الكوفة انتم قوم ما تطاقون اذا
رايت ابا جعفر فاخبرني فما انقطع كلامي معه حتى اقبل ابو جعفر
عليه السلم وحوله اهل خراسان وغيرهم يسألونه عن مناسك الحج
فمضى حتى جلس مجلسه وجلس الرجل قريبا منه قال ابو حمزة فجلست

رجال مجهول

قال نعم فقلت له فما حاجتك اليه اذا
كنت تعرف ما بين الحق والباطل صح

بحيث اسمع الكلام وحوله عالم من الناس فلما قضى حوايجهم و
انصرفوا التفت الى الرجل فقال له من انت قال قتادة بن دعامة
البصري فقال له ابو جعفر عليه السلم انت فقيه اهل البصرة قال
نعم فقال له ابو جعفر عليه السلم ويحك يا قتادة ان الله عز وجل خلق خلقا
من خلقه فجعلهم حججا على خلقه فهم اوتاد في ارضه قوام بامره
نجباء في علمه اصطفاهم قبل خلقه اظلة عن يمين عرشه قال فسكت
قتاده طويلا ثم قال اصلحك الله والله لقد جلست بين يدي
الفقهاء وقدام ابن عباس فما اضطرب قلبي قدام واحد منهم ما اضطرب
قدامك قال له ابو جعفر عليه السلم اتدري اين انت بين يدي بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصال
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء
الزكوة فانت ثم ونحن اولئك فقال له قتادة صدقت والله جعلني الله
فداك والله ما هي بيوت حجارة ولا طين قال قتاده فاخبرني عن الجبن
فتبسم ابو جعفر عليه السلم ثم قال رجعت مسائلك الى هذا قال
ضلت علي فقال لا باس به فقال انه ربما جعلت فيه انفحة الميت

انا صح

على

قال

قال ليس لها باس ان الانفحة ليس لها عروق ولا فيها دم ولا
لها عظم انما تخرج من بين فرث ودم ثم قال وان الانفحة
بمنزلة دجاجة ميتة خرجت منها بيضة فهل تاكل تلك البيضة
فقال لا ولا امر باكلها فقال له ابو جعفر عليه السلم فقال لا نها من الميتة
قال له فان حضنت تلك البيضة فخرجت منها دجاجة اتاكلها
قال نعم قال فما حرم عليك البيضة فخرجت وحلل لك الدجاجة
ثم قال عليه السلم فكذلك الانفحة مثل البيضة فاشتر الجبن من اسواق
من ايدي المصلين ولا تسال عنه الا ان ياتيك من يخبرك عنه
بيان رجل من اهل الكوفة كذا في النسخ التي رايناها والصواب
من اهل البصرة كما يظهر من تتمة الحديث اي ما اطيق احد على
رد كلامكم والجدال معكم اظلة عن يمين عرشه قد مضى تفسيره الا
في الاصول والانفحة بكسر الهمزة وتشديد الحاء وقد يكسر الفاء
شيء يستخرج من بطن الجدي الراضع اصفر فيعصر في صوفه
فيغلظ كالجبن ويقال لها بالفارسية مايه والسر في كونها
ذكية ان الموت لا يعرضها لانها لا روح فيها والموت

وانهم صح

المسلمين صح

ما نطاقون ع

قبوله صح

فرع الحيوة وكذا القول في ساير الاشياء التي ذكرها وانها ذكية
الى الموت ولما استفسر عليه السلام من قتاده عدم ولا قابلية ممن الحق
عدل بعد عن الحق الى الجدال بالتي هي احسن وقال فاشتر الجبن
من اسواق المسلمين ولا تسال عنه وكذلك فعل في الخبر
الاتي والمستفاد من هذا الحديث وعدة من اخبار هذه
الباب عدم تعدي نجاسة الميتة كما لا يخفى عن المتامل فيها
ولا استبعاد فيه بعد ورود الاخبار من دون معارض
صريح وان معنى النجاسة لا ينحصر في وجوب غسل الملاقي كما قد مضت
الاشارة اليه في كتاب الطهارة كا احمد بن محمد الكوفي
عن محمد بن احمد النهدي عن محمد الوليد عن ابان بن عبد
الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام
في الجبن قال كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان يشهدان
عندك ان فيه ميتة كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس

يب

عنهم عليهم السلام قالوا خمسة اشياء ذكية مما فيها منافع
الخلق الانفحة والبيضه والصوف والشعر والوبر ولا باس باكل

الجبن كله مما في ارضه مما عمله مسلم او غيره انما يكره ان يوكل سوى
الانفحة مما في انيه المجوس واهل الكتاب لانهم لا يتوقون الميتة
والخمر كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن الحسين

يب

بن زرارة قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام وابي يسأله
عن السن من الميتة واللبن من الميتة والبيضة من الميتة و
انفحة الميتة فقال كل هذا ذكي قال فقلت له فشعر الخنزير يعمل حبلا
يستقى به من البئر التي تشرب منها او يتوضا منها قال لا باس به و
زاد فيه علي بن عقبة وعلي بن الحسن بن رباط قال والشعر والصوف
كله ذكي كا وفي رواية صفوان عن الحسين بن زرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام لزرارة قال الشعر والصوف والوبر والريش
وكل نابت لا يكون ميتا قال وسالته عن البيض يخرج من بطن

بطون صح

الدجاجة الميتة قال تاكلها كا علي عن ابيه عن حماد عن حريز

يصلح

قال قال ابو عبد الله عليه السلام لزرارة ومحمد بن مسلم
اللبن واللباء والبيضه والشعر والصوف والقرن والناب
والحافر وكل شيء يفصل من الشاة والدابة فهو ذكي وان اخذته

منه بعد ان يموت فاغسله وصلّ فيه بيان اللّبأ بكسر اللام وفتح الباء
والهمزة اوّل اللّبن وانما امر بالغسل للصلوة اذا اخذ منه بعد
الموت لاستصحابه شيئاً من الميتة غالباً كا محمد عن احمد عن محمد بن
يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم في بيضة خرجت
من است دجاجة ميتة فقال ان كانت البيضة اكتست الجلد الغليظ
فلا باس بها كا علي عن المختار بن محمد بن المختار وعن محمد بن الحسن عن عبد الله
بن الحسن العلوي جميعا عن الفتح بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن عليه السلم
قال كتبت اليه اسأله عن جلود الميتة التي يؤكل لحمها ان ذكي فكتب لا
ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب وكل ما كان من السخال من الصوف
ان جز والشعر والوبر والانفحة والقرن ولا يتعدى الى غيرها ان شاء الله
تعالى بيان هكذا وجد هذا الحديث في نسخ الكافي والتهذيبين وكانه سقط
منه شيء والسخلة ولد الغنم كا محمد وغيره عن احمد عن السراد عن عاصم بن حميد عن علي بن
ابي المغيرة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك الميتة
ينتفع منها بشيء فقال لا قلت بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله
مر بشاة ميتة فقال ما كان على اهل هذه الشاة اذ لم ينتفعوا

يب صا

يب

بلحمها ان ينتفعوا باهابها فقال تلك شاة كانت لسودة بنت زمعة
زوجة النبي صلى الله عليه وآله وكانت شاة مهزولة لا ينتفع
بلحمها ان ينتفعوا باهابها اي تذكّى بيان اريد بالميتة المنهي عن
الانتفاع بها ما عرضه الموت بعد حلول الحيوة فلا يشمل ما لا تحله
الحيوة فلا ينافي جواز الانتفاع بالاشياء المستثناة يه قال الصادق
عليه السلم عشرة اشياء من الميتة ذكية القرن والحافر والعظم و
السن والانفحة واللبن والشعر والصوف والريش والبيض يب
يه السراد عن ابن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سألته عن الانفحة تخرج من الجدي الميت قال لا باس به قلت
والصوف والشعر وعظام الفيل والجلد وهو الصحيح وكان
زيادتها سهو من كاتب التهذيبين يب محمد بن احمد عن ابن ابي
جعفر عن ابيه عن وهب عن جعفر عن ابيه عليهما السلم ان عليا
عليه السلم سئل عن شاة ماتت فحلب منها لبن فقال علي عليه السلم
ذلك الحرام محضا بيان قال في التهذيبين هذه رواية شاذة
لم يروها غير وهب بن وهب وهو ضعيف جدا عند اصحابنا

فتركوها حتى ماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان على اهلها اذا لم ينتفعوا بلحمها

صا

اللبن يكون في ضرع الشاة وقد ماتت قال لا باس به قلت

صا والبيض يخرج من الدجاجة قال كل هذا ذكي لا باس به

ليس في الفقيه لفظ والجلد م

الحديث ولو كان صحيحاً لجاز ان يكون الوجه فيه ضرباً من التقية
لانها موافقة لمذاهب العامة لانهم يحرمون كل شيء من الميتة
ولا يجوزون استعماله على حال اقول ان قيل للقايل بتعدي نجاسة
الميتة ان يقول لما لاقى اللبن ثدي الميتة برطوبة نجس فصار
حراماً وان كان اصله طاهرا فلا منافاة ولا شذوذ ولا تقية
قلنا ظواهر الاخبار الحاكمة بانه ذكي يابى الحكم بنجاسته فالمنافاة
بحالها واذ ثبتت المنافاة ثبت الشذوذ والتقية يب الحسين
صا
عن عثمان عن سماعة قال سالته عن اكل الجبن وتقليد السيف
وفيه الكيمخت والغري فقال لا باس ما لم تعلم انه ميتة بيان الغري
بالغين المعجمة والراء ما طلي به او لصق به او شيء يستخرج
من السمك يه سال الصادق عليه السلام عن جلود الميتة يجعل
فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال لا باس بان يجعل فيها
ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضا وتشرب ولكن لا تصل
فيها يب الحسين عن صفوان عن الحسين بن زرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام في جلد شاة ميتة تدبغ فيصب فيه

اللبن او الماء فاشرب منه واتوضا قال نعم وقال يدبغ فينتفع به
ولا يصلى فيه قال الحسين وساله ابي عن الانفحة تكون في بطن العناق
او الجدي وهو ميت فقال لا باس به قال حسين وساله ابي وانا حاضر
عن الرجل يسقط سنه فياخذ من اسنان ميت سنه فيجعله
مكانه فقال لا باس وقال عظام الفيل يجعل شطرنجا فقال لا باس
بمسها وقال ابو عبد الله عليه السلام العظم والشعر والصوف والريش
وكل نابت لا يكون ميتا قال وسالته عن البيضة تخرج من
بطن الدجاجة الميتة فقال لا باس باكلها يب عنه عن الحسن
عن زرعة عن سماعة قال سالته عن جلد الميتة المملوح وهو
الكيمخت فرخص فيه وقال ان لم تمسه فهو افضل يب عنه عن
ابن فضال عن يه يونس بن يعقوب عن ابي مريم قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام السخلة التي مر بها رسول الله صلى الله
عليه وآله وهي ميتة وقال ما ضر اهلها لو انتفعوا باهابها
قال فقال ابو عبد الله عليه السلام لم تكن ميتة يا ابا مريم و
لكنها كانت مهزولة فذبحها اهلها فرموا بها فقال رسول الله

صلى الله عليه وآله ما كان على اهلها لو انتفعوا باهابها
يب لعل تلك السخلة كانت غير تلك الشاة التي مر ذكرها
في رواية ابن ابي المغيرة فلا منافاة يب السراد عن الخراز عن ضريس
الكناسي قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن السمن والجبن نجده
في ارض المشركين بالروم فاكله فقال اما ما علمت انه خلطه
الحرام فلا تاكل واما ما لم تعلم فكله حتى تعلم انه حرام
يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته
عن جلود السباع ينتفع بها قال اذا رميت وسميت فا
نتفع بجلده واما الميتة فلا يب محمد بن احمد عن ابي جعفر عن
ابيه عن وهب قال لا باس بما ينتف من الطير والدجاج ينتفع
به للعجين واذناب الطواويس واذناب الخيل واعرافها بيان ينتفع به
للعجين كانه اريد به الضغث من الريش او الشعر المشدود وسطه بحبل يضرب به العجين المبسوط لينقر فيه النقرات والاعراف
جمع العرف بالضم وهو شعر عنق الفرس والحديث يشمل ما انتف من
الحي والميت وان كان الاول اظهر باب الاجزاء المبانة ١٤

للخبز

من الحي

كا العدة عن سهل عن البزنطي عن بريد الكاهلي قال يب
سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وكنت عنده يوما عن قطع اليات
الغنم فقال لا باس بقطعها اذا كنت تصلح بها مالك ثم قال ان في كتاب
علي عليه السلم ان ما قطع منها ميت لا ينتفع به كا محمد عن احمد
عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في
اليات الضان تقطع وهي احياء انها ميتة كا الاشعري عن الوشا يب
قال سالت ابا الحسن عليه السلم فقلت جعلت فداك ان اهل
الجبل تثقل عندهم اليات الغنم فيقطعونها فقال حرام هي ميتة فقلت
جعلت فداك فيصطبح بها فقال اما علمت انه يصيب اليد و
الثوب وهو حرام كا محمد عن احمد عن يعقوب بن يزيد ويحيى يب
بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم
في رجل ضرب غزالا بسيفه حتى ابانه اياكله قال نعم ياكل مما
يلي الراس ثم يدع الذنب كا العدة عن البرقي عن ابيه عن يب
عبد الله بن الفضل النوفلي عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قلت له ربما رميت بالمعراض فاقتل فقال

اذا قطعه جدلين فارم باصغرهما وكل الاكبر وان اعتدلا فكلهما

يب

بيان الجدل العضو كا محمّد عن احمد عن محمد بن عيسى عن النضر

بن سويد عن بعض اصحابنا رفعه في الظبي وحمار الوحشي يعترضان

بالسيف فيقدّان فقال لا بأس باكلهما ما لم يتحرك احد النصفين

فان تحرك احدهما فلا يوكل الاخر لانّه ميت كا محمّد عن احمد عن محمّد بن

احمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السّلم في

الرّجل يضرب الصّيد فيقدّه نصفين قال يأكلهما جميعاً فان

ضربه وبان منه عضو لم يوكل منه ما ابانه واكل سائره

١٥

باب ما يوكل من اجزاء المذكى كا محمّد

يب

عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست

عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن الرّضا عليه السّلم

قال حرّم من الشّاة سبعة اشياء الدّم والخصيتان والقضيب

والمثانة والغدد والطّحال والمرارة بيان في بعض نسخ الكافي احمد بن

محمّد وهو بدل محمّد بن احمد والغدد جمع غدّة بالضمّ وهي كل عقدة

يب

في الجسد اطاف بها شحم وكل قطعة صلبة بين العصب كا

محمد عن احمد عن ابي يحيى الواسطي رفعه قال مرّ امير المؤمنين عليه السّلم

بالقصابين فنهاهم عن بيع سبعة اشياء من الشّاة نهاهم

عن بيع الدّم والغدد واذان الفؤاد والطّحال والنخاع والخصى

والقضيب قال فقال له رجل يا امير المؤمنين ما الكبد والطّحال الا سواء

فقال له كذبت يا لكع ايتوني بتورين من ماء

انبئك بخلاف ما بينهما فأتي بكبد وطحال وتورين من ماء

فقال عليه السّلم شقوا الطحال والكبد من وسطه وشقوا

الكبد من وسطه ثم امر عليه السّلم فمرسا في الماء جميعاً فابيضت الكبد بهما

ولم ينقص منه شيء ولم يبيضّ الطّحال وخرج ما فيه كلّه و

صار دماً كلّه حتى بقي جلد الطّحال وعرقه فقال له هذا خلاف

ما بينهما هذا لحم وهذا دم بيان اللّكع بضم اللّام وفتح الكاف

اللّئيم والاحمق والتّور اناء يشرب فيه ومرس الشيء في الماء

يب

انقاعه فيه وتليينه باليد كا العدّة عن سهل عن يعقوب بن

يزيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه

والدم

السّلم قال لا يوكل من الشاة عشرة اشياء لا توكل الفرث

والطّحال والنّخاع والعلباء والغدد والقضيب والانثيان

[illegible]

اشياء مح

والحيا والمرارة يه قال الصادق عليه السلم في الشاة عشرة لا توكل
وذكر الحديث الا انه اورد بدل الطحال والمرارة الاوداج والرحم
بيان العلباء عصب في العنق يا خالي الكاهل وهما علباوان يمينا
وشمالا والحيا الفرج من ذات الخف والظلف والاوداج
محركة عروق في العنق كا علي عن ابيه عن ابن مرار عنهم
عليهم السلم قال لا يوكل مما يكون في الابل والبقر والغنم وغير
ذلك مما لحمه حلال الفرج بما فيه ظاهره وباطنه والقضيب
والبيضتان والمشيمة وهو موضع الولد والطحال لانه دم و
الغدد مع العروق والمخ الذي يكون في الصلب والمرارة و
الحدق والخرزة التي يكون في الدماغ والدم كا العدة عن
سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير
المؤمنين عليه السلم اذا اشترى احدكم لحما فليخرج منه الغدد
فانه يحرك عرق الجذام كا سهل عن بعض اصحابنا انه
كره الكليتين وقال انهما مجمع البول يب محمد بن احمد عن
الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الطحال ايحل اكله

يب

قال

قال لا انما هو دم يب ابن مسكان عن عبد الرحيم القصير قال سمعت ابا جعفر
عليه السلم يقول ان ابرهيم عليه السلم اراد ان يذبح الكبش اتاه ابليس فقال
هذا لي فقال ابرهيم عليه السلم لا قال لي منه كذا وكذا قال ابرهيم لا فلم يزل يسمي
عضوا عضوا من الشاة ويابى عليه ابرهيم حتى انتهى الى الطحال فسماه
فاعطاه اياه فهو لقمة الشيطان بيان هذه الاجزاء بعضها اشد كراهة
او حرمة من بعض ولهذا اختلفت الاخبار في تعداد بعضها و
اهمال البعض

باب اختلاط ما يوكل بغيره

١٦

كا محمد عن يب محمد بن احمد عن
الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم وقد سئل عن الجري يكون في السفود
مع السمك فقال يوكل ما كان فوق الجري ويرمي ما سال عليه الجري
قال وسئل عن الطحال في سفود مع اللحم وتحته الخبز وهو الجوذاب
ايوكل ما تحته قال نعم يوكل اللحم والجوذاب ويرمي بالطحال لان الطحال
في حجاب لا يسيل منه فان كان الطحال مثقوبا او مشقوقا فلا تاكل
مما يسيل عليه الطحال يه قال الصادق عليه السلم اذا كان اللحم
مع الطحال في سفود اكل اللحم اذا كان فوق الطحال فان كان
اسفل من الطحال لم يوكل ويوكل جوذابه لان الطحال في حجاب

ولا ينزل منه شيء الا ان يثقب فان ثقب سال منه ولم يوكل ما تحته
من الجوذاب فان جعلت سمكة يجوز اكلها مع جري او غيرها
مما لا يجوز اكله في سفود اكلت التي لها فلوس اذا كانت في السفود
وفوق الجري وفوق التي لا توكل فان كانت اسفل من الجري لا توكل
بيان السفود بالتشديد الحديدة التي يشوى بها اللحم والجوذاب
بالضم خبز او حنطة او لبن وسكر وماء تابجيل يعلق عليها اللحم
في تنورحة يطبخ كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عنهم عليهم السلم
قال سئل عن حنطة مجموعة ذاب عليها شحم الخنزير قال ان قدروا
على غسلها اكلت وان لم يقدروا على غسلها لم يوكل وقيل تبذر حتى
تنبت كا القميين عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن يه
سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قدر فيها
جزور وقع فيها مقدار اوقية من دم ايوكل فقال نعم لان النار تاكل
الدم بيان قيل الاوقية بالضم سبعة مثاقيل يكون عشرة دراهم
وقال في الصحاح هي في الحديث اربعون درهما وكذلك
كان فيما مضى فاما اليوم فيما يتعارفه الناس فعشرة دراهم يب

ابن

ابن محبوب عن موسى بن عمر عن الهيثم عن احمد بن محمد بن عبد الله بن
الزبير عن جده قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن البئر يقع فيها
الفارة او غيرها من الدواب فيموت فيعجن من مائها ايوكل ذلك الخبز
قال اذا اصابته النار فلا باس باكله يب عنه عن محمد بن الحسين عن ابن
ابي عمير عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم في عجين عجن وخبز ثم
علم ان الماء كانت فيه ميتة قال لا باس اكلت النار ما فيه يب بهذا
الاسناد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا قال وما احسبه الا حفص بن
البختري قال قيل لابي عبد الله عليه السلم في العجين يعجن من الماء النجس كيف
يصنع به قال يباع ممن يستحل الميتة يب بهذا الاسناد عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال يدفن ولا يباع بيان قال في التهذيب
وبهذا الخبر ناخذ دون الاول كا الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير
عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا وقعت الفارة
في السمن فماتت فيه فان كان جامدا فالقها وما يليها وكل ما بقي
وان كان ذائبا فلا تاكله واستصبح به والزيت كمثل ذلك كا محمد
عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم

قال قلت له جرذ مات في سمن او زيت او عسل فقال اما السمن
والعسل فيؤخذ الجرذ وما حوله والزيت يستصبح به يب وقال في
بيع ذلك الزيت وبينه لمن اشتراه ليستصبح به بيان الجرذ في كره ضرب
من الفار وقال في بيع ذلك الزيت يعني في شان بيعه وحكمه
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله
عليه قال وقد سئل عن قدر طبخت فاذا في القدر فارة قال يهراق
مرقها ويغسل اللحم ويؤكل كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن
النعمان يب الحسين عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سالت
ابا عبد الله عليه السلام عن الفارة كا والكلب ش يقع في السمن والزيت
ثم يخرج منه حيا فقال لا باس باكله يب وعن الفارة تموت في
السمن والعسل فقال قال علي عليه السلام خذ ما حولها وكل بقيته وعن
الفارة تموت في الزيت فقال لا تاكله واسرج به محمد بن احمد
عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام قال سال عن الدقيق يصيب
فيه خرء الفار هل يجوز اكله قال اذا بقي منه شيء فلا باس
يؤخذ اعلاه فيرمى به وسئل عن الخنفساء والذباب والجراد

والنملة وما اشبه ذلك تموت في البئر والزيت والسمن وشبهه قال كل
ما ليس له دم فلا باس وعن العظاية تقع في اللبن قال يحرم اللبن و
قال ان فيها السم وقال كل شيء نظيف حتى تعلم انه قذر فاذا علمت
فقد قذر وما لم تعلم فليس عليك بيان العظاية دويبة كسام ابرص
الحسين عن الثلاثة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الفارة والدابة
في الطعام والشراب فيموت فيه فقال ان كان سمنا او عسلا
او زيتا فانه ربما يكون بعض هذا فان كان الشتاء فانزع ما حوله
وكله وان كان الصيف فارفعه حتى يسرج به وان كان بردا فا
طرح الذي كان عليه ولا تترك طعامك من اجل دابة ماتت
عليه بيان انما كرر عليه السلام حديث البرودة تفسيرا وتعليلا وتمهيدا
لما بعده ولما تفسير البرودة ههنا بالثبوت والوجوب
فتوهم بارد يب عنه عن عثمان عن سماعة قال سالته عن السمن
يقع فيه الميتة قال ان كان جامدا فالق ما حوله وكل الباقي
فقلت الزيت فقال اسرج به يب عنه عن النضر عن عاصم بن حميد
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الذباب

يقع في السمن والدهن والطعام فقال لا باس كل يب عنه عن
فضالة عن ابان عن ابي مريم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم
قال في كتاب علي عليه السلم لا امتنع من طعام طعم منه السنور
ولا من شراب شرب منه السنورية قال الصادق عليه السلم اني
لا امتنع لحديث كا الثلثة يب المشايخ عن ابن ابان عن
الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ان في كتاب علي عليه السلم ان الهر سبع فلا
باس بسؤره واني لاستحي من الله ان ادع طعاما لان هر اكل
منه يب محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى عليه السلم قال سالته عن الفاره والكلب اذا اكلا من الخبز
او شماه ايوكل قال يطرح ما شماه ويوكل ما بقي يب محمد بن
احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئل عن الكلب
والفار اذا اكلا من الخبز وشبهه قال يطرح منه ويوكل
الباقي يب العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته
عن الفار وقعت في حب دهن فاخرجت قبل ان تموت ابيعه

من مسلم قال لا تغمره يدهن منه يب محمد بن احمد عن العبيدي
عن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال اتاه رجل
فقال له وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت فما ترى في
اكله قال فقال له ابو جعفر عليه السلم لا تاكله فقال له الرجل الفارة
اهون علي من ان اترك طعامي من اجلها قال فقال له ابو جعفر عليه السلم
انك لم تستخف بالفار وانما استخففت بدينك ان الله حرم
الميتة من كل شيء بيان الحب والخابيه الدن **باب طعام اهل
الذمة ومواكلتهم وفي انيتهم** كا العدة عن البرقي عن عثمان عن
سماعة كا محمد عن يب ابن عيسى عن محمد بن سنان عن عمار بن
مروان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم عن قول الله تعالى
وطعام الذين قال سالته عن طعام اهل الكتاب وما يحل
منه قال الحبوب كا قال الصادق عليه السلم عن قول الله تعالى و
طعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم قال يعني الحبوب كا محمد عن احمد
عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلم
عن قول الله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم

سئل عن ج

حل لهم فقال الحبوب والبقول يب الحسين عن محمد بن خالد عن ابن
ابي عمير عن ير هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى
طعامهم حل لكم فقال العدس والحمص وغير ذلك كا القميان عن صفوان
عن عيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن مواكلة
اليهودي والنصراني والمجوسي قال فقال اذا كان من طعامك
فتوضا فلا باس بيان فتوضا اي غسل يدك والمستفاد من كثير من
اخبار هذا الباب عدم نجاسة اهل الذمة او عدم تعدي
نجاستهم لان الامر باجتنابهم فيها معلل باستعمالهم الميتة
والدم ولحم الخنزير والخمر ونحو ذلك ولا ينافي هذا النهي عن مواكلتهم
في بعضها او مصافحتهم لاحتمال ان يكون ذلك لشركهم وخبثهم
الباطني وان يكون اطلاق النجس عليهم حيث وقع بهذا المعنى دون
وجوب غسل الملاقي يب الحسين عن صفوان عن ير عيص بن القاسم
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن مواكلة اليهودي والنصراني
فقال لا باس اذا كان من طعامك وسالته عن مواكلة المجوسي
فقال اذا توضا فلا باس كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الكاهلي

قال

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قوم مسلمين ياكلون وحضرهم
مجوسي ايدعونه الى طعامهم فقال اما انا فلا اواكل المجوسي و
اكره ان احرم عليكم شيئا تصنعونه في بلادكم يب الحسين عن القاسم
وفضاله عن الكاهلي قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده
بادنى تفاوت كا محمد عن احمد عن يب عن السراد عن العلا
محمد عن قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن آنية اهل الذمة والمجوس
فقال لا تاكلوا في انيتهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا
في انيتهم التي يشربون فيها الخمر كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن
يزيد عن علي بن جعفر عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال سالته
عن مواكلة المجوسي في قصعة واحدة وارقد معه على فراش
واحد واصافحه قال لا كا عنه عن اسمعيل بن مهران عن محمد بن
زياد عن هرون بن خارجه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
اني اخالط المجوس فآكل من طعامهم فقال لا كا القميان عن صفوان
عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما
تقول في طعام اهل الكتاب فقال لا تاكله ثم سكت هنيهة ثم قال

يب

يب

يب

لا تأكله ثم سكت هنيهة ثم قال لا تأكله ولا تتركه تقول انه حرام
ولكن تتركه تتنزه عنه ان في آنيتهم الخمر ولحم الخنزير كا محمد
عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن زكريا ابن ابرهيم
قال كنت نصرانيا فاسلمت فقلت لابي عبد الله عليه السلام ان اهل
بيتي على دين النصرانية فاكون معهم في بيت واحد وآكل
من آنيتهم فقال يأكلون لحم الخنزير قلت لا قال لا بأس يب
الحسين عن القاسم بن محمد عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن
حمزة عن زكريا بن ابرهيم قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
فقلت اني رجل من اهل الكتاب واني اسلمت وبقي اهلي كلهم على
النصرانية وانا معهم في بيت واحد لم افارقهم بعد فآكل
من طعامهم فقال لي يأكلون لحم الخنزير قلت لا ولكنهم يشربون
الخمر فقال لي كل معهم واشرب يب عنه عن فضالة عن يه
العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن آنية
اهل الكتاب فقال لا تأكلوا في آنيتهم اذا كانوا يأكلون فيها
الميتة والدم ولحم الخنزير يه سأل سعيد الاعرج الصاق

عليه السلام

عليه السلام عن سؤر اليهودي والنصراني ايؤكل او يشرب قال لا يه زرارة
عنه عليه السلام انه قال في آنية المجوس اذا اضطررتم اليها فاغسلوها
بالماء باب من وجد سفرة فيها لحم الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلام ان امير المؤمنين صلوات الله عليه سئل عن سفرة و
جدت في الطريق مطروحة كثير لحمها وخبزها وبيضها وجبنها
وفيها سكين فقال امير المؤمنين عليه السلام يقوّم ما فيها ويؤكل
لانه يفسد وليس له بقاء فان جاء طالبها غرم له الثمن قيل
يا امير المؤمنين لا ندري سفرة مسلم او سفرة مجوسي فقال هم
في سعة حتى يعلموا باب اكل الطين كا علي بن محمد
عن بعض اصحابنا عن جعفر بن ابرهيم الحضرمي عن سعد بن
سعد قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الطين فقال اكل
الطين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير الا طين قبر الحسين
عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء وامنا من كل خوف كا
محمد عن يب احمد عن ابي يحيى الواسطي عن رجل قال
قال ابو عبد الله عليه السلام اكل الطين يورث النفاق

الطين حرام كله كلحم الخنزير ومن اكله ثم مات فيه لم اصل عليه
الا طين القبر فان فيه شفاء من كل داء ومن اكله لشهوة لم يكن له
فيه شفاء كا العدة عن ب البرقي عن عثمان عن طلحة بن زيد
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اكل الطين يورث النفاق كا
العدة عن سهل عن ب السراد عن ابرهيم بن مهزم كا
عن طلحة بن زيد ش عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا عليه السلم
قال من انهمك في اكل الطين فقد شرك في دم نفسه بيان
انهمك جد كا العدة عن ب احمد عن الحسن بن علي عن هشام بن
سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله تعالى خلق آدم
من الطين فحرم اكل الطين على ذريته كا الاربعة عن يب
ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم من اكل الطين فمات فقد اعان على نفسه كا العدة ب
عن سهل عن ابن فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قيل لامير المؤمنين عليه السلم في رجل ياكل الطين فنهاه
فقال لا تاكله فان اكلته ومت كنت قد اعنت على نفسك كا

محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن محمد عن
جده زياد بن ابي زياد عن ابي جعفر عليه السلم قال ان التمني عمل
الوسوسة واكثر مصايد الشيطان اكل الطين وهو يورث
السقم في الجسم ويهيج الداء ومن اكل طينا فضعف عن قوته
التي كانت قبل ان ياكله وضعف عن العمل الذي كان يعمله
قبل ان ياكله حوسب على ما بين قوته وضعفه وعذب
عليه كا ب احمد عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن عليه السلم
قال قلت له ما يروي الناس عنك في الطين وكراهيته فقال
انما ذاك المبلول وذاك المدر بيان المراد بالكراهية المعنى
الاعم وكانه اراد بحصرها في الطينين اخراج غيرهما مما
يستهلك في الدبس ونحوه باب النوادر كا الخمسة ب محمد بن ١٢٥٠
احمد عن محمد بن موسى السمان عن النخعي عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عن ان يوكل ما تحمله النملة بفيها وقوايمها آخر ابواب
ما يحل من المطاعم وما لا يحل والحمد لله اولا وآخرا

٢ **ابواب الصيد والذبائح** الآيات قال الله تعالى يسئلونك
ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح
مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم
واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ان الله سريع الحساب

٢١ **باب ما يصيد الكلب والفهد** كا الثلاثة ومحمد عن ابن عيسى
عن يب ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال في كتاب علي صلوات الله عليه في قول الله تعالى وما علمتم
من الجوارح مكلبين قال هي الكلاب كا الثلاثة عن ابن اذينة
عن محمد وغير واحد عنهما عليهما السلام جميعا انهما قالا في الكلب
يرسله الرجل ويسمي قالا في الكلب يرسله الرجل ويسمي قالا
ان اخذه فادركت ذكوته فذكه وان ادركته وقد قتله
وكل منه فكل ما بقي ولا ترون ما ترون في الكلب بيان
لعل المراد باخر الحديث انكم ترون ان الصيد اذا قتله
الجارحة ولم تدركوا ذكوته فهو ميتة وانما يصح ذلك الرأي
في غير الكلب واما الكلب فمقتوله حلال وان لم تدرك ذكوته

فلا

فلا ترون فيه ما ترون في غيره من الجوارح فالظرف متعلق بقوله
ولا ترون وفي بعض النسخ ما يرون على صيغة الغيبة يعني المخالفين
وعلى هذا يجوز ان يكون الظرف متعلقا بقوله يرون ايضا
صا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير يب الحسين عن
فضالة عن ابن بكير عن سالم الاشل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الكلب يمسك على صيده وقد اكل منه قال لا بأس بما اكل
وهو لك حلال كا العدة عن سهل عن سالم وعلي عن ابيه و
محمد عن احمد جميعا عن يب السراد عن ابن رئاب عن الحذاء قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسرح كلبه المعلم ويسمي اذا سرحه
فقال يأكل مما امسك عليه كا فاذا ادركه قبل قتله ذكاه يب وان وجد
معه كلبا غير معلم فلا يأكل منه قلت فالفهد قال ان ادركت ذكاته فكل
قلت اليس الفهد بمنزلة الكلب فقال لا ليس شيء مكلب الا الكلب
يه قال الصادق عليه السلام اذا ارسلت كلبك على صيد وشاركه كلب
يب اخر فلا تأكل منه الا ان تدرك ذكاته كا علي عن ابيه عن التميمي
عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين

وان وجده ادركه وقد قتله

يؤكل منه

عليه السلم ما قتلت من الجوارح مكلبين وذكر اسم الله تعالى عليه فكلوا
من صيدهن وما قتلت الكلاب التي لم تعلموها من قبل ان
تدركوه فلا تطعموه كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن
جميل بن دراج قال حدثني حكم بن حكيم الصيرفي قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم ما تقول في الكلب يصيد الصيد فيقتله قال لا باس
باكله قال قلت فانهم يقولون انه اذا قتله واكل منه فانما
امسك على نفسه فلا تاكله فقال كل وليس قد جامعوكم على
ان قتله ذكاته قال قلت بلى قال فما يقولون في شاة ذبحها رجل
اذكاها قال قلت نعم قال فان السبع جاء بعد ما ذكاها
فاكل بعضها ايوكل منها البقية قلت نعم قال فاذا اجابوك الى هذا
فقل لهم كيف تقولون اذا ذكى ذلك فاكل منها لم تاكلوا واذا
ذكاها هذا واكل كلتم كا يب احمد عن محسن بن احمد عن يونس بن
يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل ارسل كلبه
فادركه وقد قتل قال كل وان اكل كا العدة عن سهل وعلي عن
ابيه ومحمد عن احمد جميعا عن البزنطي عن جميل بن دراج قال سالت

يب صا — قال ع — منها — صا — پ

ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرسل الكلب على الصيد فياخذه
ولا يكون معه سكين فيذكيه ايدعه حتى يقتله وياكل منه قال
لا باس قال الله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم ولا ينبغي ان يوكل مما قتل
الفهد كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميره
عن الحضرمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد البزاة و
الصقور والكلب والفهد فقال لا تاكل صيد شيء من هذه
الا ما ذكيتموه الا الكلب المكلب قلت فان قتله قال كل
لان الله تعالى يقول وما علمتم من الجوارح مكلبين فكلوا
مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه كا يب عنه عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميره عن ابان بن تغلب عن سعيد بن
المسيب قال سمعت سلمان يقول كل مما امسك الكلب و
ان اكل ثلثيه يه قال الصادق عليه السلم كل مما اكل الكلب و
ان اكل ثلثيه كل مما اكل الكلب وان لم يبق منه الا بضعة واحدة
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال الكلاب الكردية
اذا علمت فهي بمنزلة السلوقية يا (ن) السلوقي بفتح السين قرية

بها ع — صا

صا

بالیمن ینسب الیها الدروع والکلاب کا یب احمد عن علی بن
الحکم عن سیف بن عمیرة عن منصور بن حازم عن سلیم الاشل
قال سالت اباعبد الله علیه السلم عن رجل صید بکلب معلم

یصا

قد اکل من صیده فقال کل منه کا الاثنان عن الوشاء عن ابان
عن البصری قال سالت اباعبد الله علیه السلم قال الکلاب عن رجل
ارسل کلبه فاخذ صیدا فاکل منه آکل من فضله قال کل ما قتل
الکلب اذا سمیت علیه فان کنت ناسیا فکل منه ایضا وکل فضله
کا محمد عن یب احمد عن علی بن الحکم عن یر موسی بن بکر عن زرارة
عن ابی عبد الله علیه السلم عن رجل انه قال فی صید الکلب اذا رسله
الرجل وسمی فلیاکل مما امسک علیه وان قتل وان اکل فکل
ما بقی وان غیر معلم فعلمه فی ساعته حین ترسله ولیاکل منه فانه
معلم وما خلا الکلاب مما یصید الفهود والصقور واشباه ذلک فلا تاکل
من صیده الا ما ادرکت ذکوته لان الله تعالی یقول مکلبین فما کان خلا

یصا

الکلب فلیس صیده مما یوکل الا ان تدرک ذکوته کا الخمسة عن ابی عبد الله
علیه السلم قال سئل عن صید البازی والکلب اذا صاد وقد قتل

کان ع
الفهور خ ل
الصقور خ ل

صیده واکل منه آکل فضلهما ام لا فقال علیه السلم اما ما
قتله الطیر فلا تاکل الا ان تذکیه واما ما قتله الکلب وقد ذکرت
اسم الله تعالی علیه فکل وان اکل منه کا محمد عن احمد عن یب
الحسین عن یه النضر عن القاسم بن سلیمان قال سالت اباعبد الله
علیه السلم عن کلب افلت ولم یرسله صاحبه فصاد فادرکه صاحبه
وقد قتله ایاکل منه فقال لا وقال علیه السلم اذا صاد وقد سمی فلیاکل
واذا صاد ولم یسم فلا یاکل وهذا مما علمتم من الجوارح مکلبین
کا محمد عن یب احمد عن معویة بن حکیم عن ابی مالک الحضرمی
عن جمیل بن دراج قال قلت لابی عبد الله علیه السلم ارسل الکلب
واسمی علیه فیصید وما معی شیء اذکیه فقال دعه حتی
یقتله وکله یه قال الصادق علیه السلم ان ارسلت کلبک علی
صید فادرکته ولم یکن معک حدید تذبحه بها فدع الکلب

صا

یقتله ثم کل منه کا یب احمد عن علی بن الحکم عن یر موسی بن بکر
عن زرارة عن ابی عبد الله علیه السلم قال اذا ارسل الرجل کلبه
ونسی ان یسمی فهو بمنزلة من ذبح ونسی ان یسمی وکذلک

الا فلا
کرجتی

اذا رمى بالسهم ونسي ان يسمي يه وحل ذلك يه وفي خبر آخر كل يسمى
يب — حين تاكل كا محمد عن محمد بن احمد عن بعض اصحابنا عن ابن
ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته
عن قوم ارسلوا كلابهم وهي معلمة كلها وقد سموا عليها فلما
ان مضت الكلاب دخل فيها كلب غريب لم يعرفوا له صاحبا
فاشتركت جميعا في الصيد فقال لا تاكل منه لانك لا تدري اخذه معلم
ام لا كا الاربعة يب محمد بن احمد عن بنان عن ابيه عن ابن
المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم يب عن ابيه سن قال قال
امير المؤمنين صلوات الله عليه الكلب الاسود البهيم لا يوكل صيده
لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر بقتله يب ن
البهيم ما لا يخالطه لون آخر غير السواد وليس هذا اللفظ في
التهذيب يب محمد بن احمد عن محمد بن موسى عن احمد بن حمزة
القمي عن محمد بن خالد عن ابن ابي عمير عن زرارة عن محمد قال
سالت ابا جعفر عليه السلم عن القوم يخرجون جماعتهم الى الصيد
فيكون الكلب لرجل منهم ويرسل صاحب الكلب كلبه ويسمي غيره ايجزي

ذلك

ذلك قال لا يسمي الا صاحبه الذي ارسله يب عنه عن احمد بن حمزة
عن محسن بن احمد عن يونس عن ابي بصير عن رجل عن ابي عبد الله
صا — عليه السلم قال لا يجزي ان يسمي الا الذي ارسل الكلب يب الحسين عن
القاسم بن محمد عن ابن وهب عن ابي سعيد المكاري قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن الكلب يرسل على الصيد ويسمي فيقتل و
صا — ياكل منه فقال كل واذا اكل منه يب عنه عن صفوان عن ابن
مسكان عن محمد الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم من ارسل
كلبه ولم يسم فلا ياكله قال وسالته عن الكلب يصطاد فياكل من
صيده اياكل من بقيته قال نعم يب ن ولم يسم اي متعمدا لا ناسيا لما مر
صا — ولما ياتي يب الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عما امسك
عليه الكلب المعلم للصيد وهو قول الله جل وعز وما علمتم
من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما
امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه قال لا باس ان تاكلوا مما امسكه
الكلب ما لم ياكل الكلب فما لم ياكل منه فاذا اكل الكلب منه
قبل ان تدركه فلا تاكل منه قال وسالته عن صيد الفهد

وهو معلّم للصيد فقال ان ادركته حيا فذكه وكله وان قتله فلا
تأكل منه يب عنه عن فضالة عن رفاعة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن الكلب يقتل فقال كل ذا اكل منه فلم يمسك عليك انما
امسك على نفسه يب عنه عن القسم بن محمد عن علي عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اصبت كلبا معلما او فهدا
بعد ان تسمي فكل مما امسك عليك قتل او لم يأكل وان
ادركت صيده وكان في يدك حيا فذكه فان عجل عليك فمات
قبل ان تذكيه فكل يب عنه عن احمد قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عما قتل الكلب والفهد قال فقال ابو جعفر عليه السلام الكلب والفهد
سواء فاذا هو اخذه فامسكه فمات وهو معه فكل فانه امسك
عليك واذا امسكه واكل منه فلا تأكل فانه امسك على
نفسه يب ابن عيسى عن محمد بن عبد الله وابن المغيرة قال
ساله زكريا بن ادم عما قتل الفهد والكلب فقال قال ابو
جعفر بن محمد عليهما السلام الكلب والفهد سواء الحديث بادنى
تفاوت يب البزنطي عن زكريا بن ادم قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام

صا

كل فقلت اكل منه فقال نعم

يقتل اكل او لم يأكل

عن الفهد

عن الفهد والكلب يرسلان فيقتل قال فقال لي هما مما قال الله
تعالى مكلبين فلا بأس بأكله يب ابن عيسى عن سعد بن سعد
ومحمد بن القاسم عن البزنطي قال سأل فقال زكريا بن آدم ابا
الحسن عليه السلام وصفوان حاضر عما قتل الكلب والفهد قال
فقال ابو جعفر عليه السلام الكلب والفهد سواء قدرا بيان كل ما تضمن
هذه الاخبار من حل مقتول الفهد وحرمة مأكول الكلب فمحمول
على التقية لموافقته مذاهب العامة وجوز في التهذيب
حمل الثاني على الكلب الذي عادته الاكل والاول على تسمية الكلب
فهدا وفيه بعد يب ابن عيسى عن محمد بن علي عن درست
عن ابان عن عيسى بن عبد الله قال قال ابو عبد الله عليه السلام
كل من صيد الكلب ما لم يغب عنك فاذا تغيب عنك فدعه فاما
البازي والصقر فلا تأكل من صيدهما ما لم تدرك ذكاته
واذا ادركت ذكاته فكل

باب صيد البزاة والصقور وغير ذلك

٢٢

صا

كا الاربعة عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن ابن
مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام كان ابي يفتي

وكان يتقي وكنا نفتي نحن ونخاف في صيد البزاة والصقور
فاما الان فانا لا نخاف لا يحل صيدها الا ان تدرك ذكاته
فانه في كتاب علي عليه السلم ان الله تعالى قال وما علمتم من الجوارح
مكلبين فسمى الكلاب كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي
عن يه ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا ارسلت بازا
او صقرا او عقابا فلا ياكل حتى تدركه فتذكيه وان قتل فلا
ياكل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن عبد الله بن
سليمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يرسل كلبه و
صقره فقال اما الصقر فلا ياكل من صيده حتى تدرك ذكاته و
اما الكلب فكل اذا ذكرت اسم الله عليه اكل الكلب منه او لم
صا ياكل كا الاربعة عن محمد يب الحسين عن حماد عن حريز عن محمد عن
عن ابي جعفر عليه السلم انه كره صيد البازي الا ما ادركت ذكاته
صا كا الاثنان عن الوشاء عن ابان يب الحسين عن القاسم بن
محمد عن ابان عن البصري قال سالنا ابا عبد الله عن رجل
ارسل بازيه كا او كلبه سن فاخذ صيدا واكل من فضله

منه اكل

فقال ما قتل البازي

صا فقال ما قتل البازي فلا تاكل منه الا ان تذبحه يب الحسين عن القاسم
عن كا ابان عن ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته
عن صيد البازي والصقر قال لا تاكل ما قتل البازي والصقر
ولا تاكل ما قتل سباع الطير كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه
صا يب السراد عن ابن رئاب عن الحذاء قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم تقول كان ابي عبد الله عليه السلم يعني في البازي والصقر
والعقاب فقال ان ادركت ذكاته فكل وان لم تدرك ذكاته فلا تاكل
صا كا العدة عن سهل عن البزنطي يب الحسين عن البزنطي عن يه
المفضل بن صالح عن ابان بن تغلب قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول كان علي عليه السلم يفتي في زمن بني امية ان ما قتل البازي
والصقر فهو حلال وكان يتقيهم وانا لا اتقيهم وهو حرام ما قتل
يه البازي والصقر كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن
عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صيد
البازي اذا صاد وقتل واكل منه آكل من فضله ام لا فقال
اما ما اكلت الطير فلا تاكل الا ان تذكيه كا القميان عن ابن فضال

صا

يب الحسين عن ابن فضال عن المفضل بن صالح عن ليث
المرادي قال سألت اباعبد الله عليه السلام عن الصقور والبزاة
وعن صيدها فقال كل ما لم يقتلن اذا ادركت ذكاته وخير
الزكاة اذا كانت العين تطرف والرجل تركض والذنب يتحرك
وقال عليه السلام ليست البزاة والصقور في القرآن كا احمد عن محمد بن
احمد بن النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان عن البقباق قال
لا تأكل ما قتلت سباع الطير يب الحسين عن عثمان عن سماعة
قال سألته عن صيد البزاة والصقور والطير الذي يصيد
فقال لا صيد ليس هذا في القرآن الا ان تدركه حيا فتذكيه
وان قتل فيها فلا تأكل حتى تذكيه يب ابن عيسى عن علي بن
مهزيار قال كتب الى ابي جعفر عليه السلام عبد الله بن خالد بن
نصر المدائني اسألك جعلت فداك عن البازي اذا امسك
صيده وقد سمي عليه فقتل الصيد هل يحل اكله فكتب بخطه
وخاتمه اذا سميته اكلته وقال علي بن مهزيار قرأته يب
عنه عن ابن بزيع عن علي بن النعمان عن ابي مريم الانصاري قال

صا صا صا

سألت اباجعفر عليه السلام عن الصقورة والبزاة من الجوارح
هي قال نعم بمنزلة الكلاب يب عنه عن البرقي عن سعد بن
سعد عن زكريا بن آدم قال سألت الرضا عليه السلام عن صيد
البازي والصقر يقتل صيده والرجل ينظر اليه قال كل منه
وان كان قد اكل منه ايضا شيئا قال فرددت عليه ثلث مرات
كل ذلك يقول مثل هذا بيان هذه الاخبار الثلثة محمولة على
التقية كما ظهر من الاخبار السابقة **باب صيد الكلب**
المجوس واهل الذمة كا الثلثة عن هشام بن سالم يب
الحسين عن النضر عن هشام عن سليمان بن خالد قال سألت
اباعبد الله عليه السلام عن كلب المجوسي يأخذه الرجل المسلم فيسمي
حين يرسله ايأكل مما امسك عليه قال نعم لانه مكلب قد ذكر
اسم الله عليه كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن
بزرج عن عبد الرحمن بن سيابة يب ابن عيسى عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن عبد
الرحمن بن سيابة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني استعير كلبا

صا ٣٢ صا

المجوسي فاصيد به فقال عليه السلام لا تاكل من صيده الا ان
يكون علمه مسلم كا فتعلمه بيان اراد بتعليم المسلم له
تعليمه في الساعة كما مر في خبر زرارة ويؤيده الخبر الآتي
ولا منافاة بين الاخبار كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كلب المجوسي لا تاكل صيده الا ان ياخذه المسلم
فيعلمه ويرسله وكذلك البازي وكلاب اهل الذمة
وبزاتهم حلال للمسلمين ان ياكلوا صيدها باب الصيد
بالسلاح كا محمد عن بن احمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن
ميمون عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال كل
من الصيد ما قتل السيف والسهم والرمح وسئل عليه السلام
عن صيد صيد فتوزعه القوم قبل ان يموت فقال
لا باس به بيان التوزيع القسمة والتفريق توزعه القوم
قبل ان يموت تقسمه كا عنه عن بن احمد عن التميمي عن
عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال من جرح
صيدا بسلاح وذكر اسم الله عليه ثم بقي ليلة او ليلتين لم ياكل

يصا

٢٤

مئة سبع

منه سبع وقد علم ان سلاحه هو الذي قتله فلياكل منه ان شاء
وقال في ايل اصطاده رجل فقطعه الناس والرجل يتبعه افتراه نهبة
فقال عليه السلام ليس بنهبة وليس به باس يه قال امير المؤمنين عليه السلام
من جرح بسلاح وذكر اسم الله عز وجل ثم بقي الصيد ليلة او ليلتين
ثم وجد لم ياكل منه سبع وعلم ان سلاحه قتله فلياكل منه
ان شاء يه وقال عليه السلام في ايل اصطاده رجل فقطعه الناس
والذي اصطاده يمنعه ففيه نهي فقال ليس فيه نهي وليس به باس
بيان الايل بكسر الهمزة وضمها بقر الجبل وقيل هو بالكسر والفتح ذكر
الاوعال وقال هو الذي يسمى بالفارسية كوزن وفي كنز اللغة
ايل بزكوهي نر وكوزن كا علي عن ابيه عن حماد بن الحسين عن يه
حماد عن حريز قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن يه عن الرمية
يجدها صاحبها في الغد اياكل منه فقال ان علم ان رميته هي
التي قتلته فلياكل من ذلك اذا كان قد سمى بيان الرمية الصيد
الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك وقيل هي كل دابة مرمية
كا العدة عن البرقي عن عثمان بن الحسين عن عثمان عن سماعة

خ ل
يمنعه

قال سألت عن رجل رمى حمار وحش وظبيا فاصابه ثم كان
في طلبه فاصابه في الغد وسهمه فيه فقال ان علم انه اصابه
وان سهمه هو الذي قتله فليأكل منه والا فلا يأكل منه كا محمد
عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان يب الحسين عن
القاسم وفضالة عن يه ابان عن عيسى بن عبد الله القمي قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم ارمي سهمي ولا ادري اسميت
ام لم اسم قال فقال كل لا بأس قال قلت ارمي فيغيب عني واجد سهمي فيه
فقال كل ما لم يؤكل منه وان كان قد اكل منه فلا تأكل منه كا الاربعة
عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن ابن مسكان عن يه
محمد بن علي الحلبي قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن الصيد
يضربه الرجل بالسيف او يطعنه برمح او يرميه بسهم فيقتله و
قد سمى حين فعل ذلك فقال كل لا بأس به كا محمد عن احمد بن
عن الحسين عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن
خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن الرمية يجدها
صاحبها اياكلها قال ان كان يعلم ان رميته هي التي قتلته فليأكل كا

يب

محمد

محمد عن احمد عن التميمي عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي جعفر
عليه السلم قال ير قال امير المؤمنين صلوات الله عليه في صيد وجد
فيه سهم وهو ميت لا يدرى من قتله قال لا تطعمه كا محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن صفا يه ابان عن محمد الحلبي قال سألته عليه السلم
عن الرجل يرمي الصيد فيصرعه فيبتدره القوم فيقطعونه فقال
كله كا القميان عن صفوان عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال اذا رميت فوجدته وليس به اثر غير السهم
وقد ترى انه لم يقتله غير سهمك فكل غاب عنك او لم يغب عنك
كا محمد عن رجل رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا يرمى الصيد
بشيء هو اكبر منه. باب المعراض كا محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن زرارة واسمعيل الجعفي انهما
سألا ابا جعفر عليه السلم عما قتل المعراض قال لا بأس اذا كان هو مرماك
وصنعته لذلك يب المعراض كمحراب سهم بلا ريش دقيق الطرفين
غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده يه سمع زرارة ابا
جعفر عليه السلم يقول فيما قتل المعراض لا بأس به اذا كان انما يصنع

يب

٢٥ يب

سئل عما — يب

لذلك كا الخمسة يه حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه
سئل عما صرع المعراض من الصيد فقال ان لم يكن له نبل غير المعراض و
ذكر اسم الله عزّ و جلّ عليه فليأكل ما قتل وان كان له نبل غيره فلا
يب ن النبل السهام العربية يه وكان امير المؤمنين عليه السلم يقول
اذا كان ذلك سلاحه الذي يرمي به فلا بأس يه وفي خبر
اخر ان كانت تلك مرماته فلا بأس يه وروي انه ان خزق اكل وان لم
يخزق لم يؤكل كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن
يب السراد عن ابن رئاب عن الحذاء عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا رميت بالمعراض فخزق فكل وان لم يخزق واعترض
فلا تأكل كا الاربعة عن صفوان يب الحسين عن صفوان
عن يه ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الصيد يرميه الرجل بسهم فيصيبه معترضا فيقتله وقد كان
سمى حين رمى ولم يصبه الحديد فقال ان كان السهم الذي اصابه هو الذي
قتله فان اراده فليأكل كا محمد يب احمد عن علي بن الحكم عن ابي
المغرا عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الصيد يصيبه

السهم معترضا ولم يصبه بحديدة وقد سمى حين رمى قال يأكله اذا
اصابه وهو يراه وعن صيد المعراض فقال ان لم يكن له نبل غيره وكان قد سمى حين رمى فليأكل منه وان كان له نبل غيره
فلا يه قال علي عليه السلم في رجل له نبال ليس فيها حديد وهي عيدان
كلها فيرمي بالعود فيصيب وسط الطير معترضا فيقتله ويذكر اسم الله
وان لم يخرج دم وهي نبالة معلومة فيأكل منه اذا ذكر اسم الله عليه

٢٦ باب ما يقتل الحجر والبندق

كا الخمسة يه حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عما قتل الحجر والبندق
ايؤكل قال لا كا الثلثة عن يه حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله — يب
عليه السلم مثله كا القمي عن ابن صفوان عن العلا كا العدة عن سهل — يب
عن البزنطي عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم مثله كا محمد
عن احمد عن يب الحسين عن النضر عن يحيى عن هشام بن سالم عن سليمان بن
خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم الحديث كا القميان عن ابن — يب
فضال عن احمد بن عمر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم في
الرجل يرمي بالبندق والحجر فيقتل أيؤكل منه قال لا كا محمد عن يب
احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم

٢٧ انه كره الجلد هو بيان الجلد هو هو البندق باب الصيد
يب بالحبالة كا الثلاثة والتميمي عن عاصم عن محمد بن قيس عن ابي
جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام ما اخذت الحبالة من
صيد فقطعت منه يدا او رجلا فذروه فانه ميت وكلوا ما
پ ادركتم حيا وذكرتم اسم الله عليه كا الاثنان عن الوشا عن البصري
يب كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن يه ابان عن البصري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما اخذت الحبالة فقطعت منه
شيئا فهو ميت وما ادركت من سائر جسده حيا فذكه ثم كل
منه ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام مثله كا ابان عن
عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما اخذت
٢٨ الحبالة فانقطع منه شيء او مات فهو ميتة باب ما
يقع في الماء او يتردى من جبل او يصاب من غير قصد
محمد عن پ ابن عيسى كا عن محمد بن عيسى ش عن حجاج عن خالد
الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام قال لا يؤكل من الصيد اذا وقع في
الماء فمات كا محمد عن ابن عيسى عن پ السراد عن هشام بن

سالم عن سماعة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرمي
الصيد وهو على الجبل فيخرقه السهم حتى يخرج من الجانب الآخر قال
كله قال فان وقع في ماء او تدهده من الجبل فمات فلا تأكله بيان
تدهده تدحرج كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة كا محمد
پ عن احمد عن بعض اصحابنا عن هشام بن سالم عن سماعة عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن رجل رمى صيدا وهو على جبل او حائط فيخرق فيه
السهم فيموت فقال كل منه فان وقع في الماء من رميتك ومات فلا
يب تأكل منه كا الخمسة پ الحسين عن الثلاثة عن ابي عبد الله عليه السلام
مثله يه قال الصادق عليه السلام وان رميته وهو على جبل فسقط ومات فلا
تأكله فان رميته واصابه سهمك ووقع في الماء فكله اذا كان رأسه
خارجا من الماء وان كان رأسه في الماء فلا تأكله پ الحسين عن ابن
ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ذبحت
ذبيحة فاجدت الذبح فوقعت في النار او في الماء او من فوق بيتك
او من فوق بيتك او جبل اذا كنت قد اجدت الذبح فكل كا محمد عن احمد عن
يب پ السراد عن عباد بن صهيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل

سمع ورمي صيدا فاخطا واصاب اخر فقال كا يأكل منه يب لا يأكل منه

باب الذبح والصيد بالليل ويوم الجمعة كا العدة

عن سهل عن محمد بن علي عن محمد بن عمرو عن جميل بن دراج عن تغلب
عن ابان بن عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين
عليهما السلم يأمر غلمانه ان لا يذبحوا حتى يطلع الفجر كا علي بن
اسمعيل عن محمد بن عمرو عن محمد جميل بن دراج عن ابان بن
تغلب قال سمعت علي بن الحسين عليهما السلم وهو يقول لغلمانه
لا تذبحوا حتى يطلع الفجر فان الله جعل الليل سكنا لكل شيء قال
قلت جعلت فداك فان خفت فقال ان خفت الموت فا
ذبح كا العدة عن البرقي عن الحسن بن علي عن محمد بن الفضيل
عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله لا تأتوا الفراخ في اعشاشها ولا الطير في
منامه حتى يصبح فقال له رجل وما منامه يا رسول الله
فقال الليل منامه لا تطرقه في منامه حتى يصبح ولا تأتوا
الفراخ في اعشاشها حتى يريش ويطير فاذا طار فأوتر

يب صا ٢٩ تغلب خ يب يب صا

له قوسك وانصب له فخك كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي
عبد الله عليه السلم انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن اتيان
الطير بالليل وقال ان الليل امان لها كا محمد عن محمد بن موسى
عن العباس بن معروف عن مروك بن عبيد عن بعض اصحابنا
عن ابن مسكان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره الذبح واراقة
الدماء يوم الجمعة قبل الصلوة وكان يمر بالسماكين يوم الجمعة
فينهاهم عن ان يتصيدوا من السمك يوم الجمعة قبل الصلوة
كا محمد عن ابن عيسى عن البزنطي قال سالت الرضا عليه السلم
عن طروق الطير بالليل في وكرها فقال لا باس بذلك كا ابن عيسى
عن ابن اشيم عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
مثله يب الصفار عن العبيدي عن يونس عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ما تقول في صيد الطير في
اوكارها والوحش في اوطانها ليلا فان الناس يكرهون ذلك
فقال لا باس بذلك بيان النهي في اخبار هذا الباب محمول على

يب صا يب يب صا يب صا صا

٣٥ يب يب صا صا

الكراهة ونفي البأس على الجواز باب صيد السمك
والجراد كا الخمسة يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن صيد الحيتان وان لم يسم عليه فقال لا بأس به كا علي عن ابيه
عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن الشحام عن ابي
عبد الله عليه السلام انه سئل عن صيد الحيتان وان لم يسم عليه فقال
لا بأس به ان كان حيا ان يأخذه يب الحسين عن فضالة
عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلام بمثل ذلك قال وسألته
عن صيد السمك ولا يسمي قال لا بأس كا محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان يب الحسين عن القاسم بن محمد و
فضالة عن ابان عن يه عبد الرحمن بن سيابة قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن السمك يصاد ثم يجعل في شيء ثم يعاد الى الماء
فيموت فيه فقال لا تأكله يب يه لانه مات في الذي فيه حيوته
كا الثلثة عن الخزاز يب الحسين عن ابن ابي عمير عن يه حماد عن
الخزاز انه سئل ابا عبد الله عليه السلام عن رجل اصطاد سمكة فربطها
بخيط وارسلها في الماء فماتت اتوكل قال لا كا العدة عن البرقي

عن

عن عثمان يب الحسين عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن صيد المجوسي للسمك حين يضربون بالشبكة
ولا يسمي وكذلك اليهودي فقال لا بأس انما صيد الحيتان اخذها يه
سأل الكناني ابا عبد الله عليه السلام عن الحيتان يصيدها المجوس قال لا بأس
انما صيدها الحيتان اخذها كا الاثنان عن الوشاء عن عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا بأس بالسمك الذي يصيده
المجوس لا بأس انما كا الثلثة عن هشام عن سليمان بن خالد قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن الحيتان التي يصيدها المجوس فقال ان
عليا عليه السلام كان يقول الحيتان والجراد ذكي يب عنه عن ابن
فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي مريم قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام تقول الحيتان فقال كان علي عليه السلام يقول الحيتان والجراد
ذكي يب حمل هذه الاخبار في التهذيبين على ما اذا اخذ منهم
حيا لخبر عيسى الآتي يب الحسين عن فضالة عن كا ابان عن عيسى بن
عبد الله قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن صيد المجوس قال
لا بأس اذا اعطوكه حيا والسمك ايضا والا فلا تجز شهادتهم

يب صا صا ضا صا

بن سالم الحسين عن النضر عن هشام

فيما صادت المجوس من الحيتان فقال كان علي عليه السلام

الا ان تشهده كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن
ابان عن سلمة ابي حفص عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام
كان يقول في صيد السمكة اذا ادركتها وهي تضطرب بيدها
وتحرك ذنبها وتطرف بعينها فهي ذكاته كا الخمسة عن ابي
عبد الله عليه السلام انه سئل عن صيد المجوس للحيتان حين يضربون
عليها بالشباك ويسمون بالشرك فقال لا باس بصيدهم انما
صيد الحيتان اخذه قال وسالته عن الحظيرة من القصب
يجعل في الماء يدخل فيها الحيتان فيموت بعضها فيها قال لا باس
به ان تلك الحظيرة انما جعلت ليصاد بها ب الحسين عن الثلثة
قال سالته عن الحظيرة الحديث يه عبد الله بن سنان قال سالته
عن الحظيرة الحديث كا محمد عن احمد عن ب الحسين عن فضالة عن
يه القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام في الرجل ينصب
شبكته في الماء ثم يرجع الى بيته ويتركها منصوبة وياتيها بعد
ذلك وقد وقع فيها سمك فيمتن فقال ما عملت يده فلا
باس باكل ما وقع فيها كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله

عليه السلام قال سمعت ابي عليه السلام يقول اذا ضرب صاحب الشبكة بالشبكة فما
اصاب فيها من حي وميت فهو حلال ما خلا ما ليس له قشر ولا يؤكل
الطافي من السمك يب حمل هذه الاخبار في التهذيبين على ما اذا
لم يتميز له ما مات في الماء مما لم يمت له فيه واخرج منه فحي
جاز اكل الجميع فاما مع التميز فلا يجوز على حال الخبر عبد المؤمن
من الاحي وما في معناه كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن
اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن سمكة وثبت في نهر فوقعت
على الجد من النهر فماتت هل يصلح اكلها فقال ان اخذتها قبل ان
تموت ثم ماتت فكلها وان ماتت من قبل ان تاخذها فلا تاكلها
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام سئل عن سمكة
شق بطنها فوجد فيها سمكة فقال كلهما جميعا كا القمي عن الكوفي
عن العباس بن عامر عن ابان عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت رجل اصطاد سمكة فوجد في جوفها سمكة فقال يؤكلان
جميعا ب الحسين عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن الشحام
قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عما يوجد من الحيتان طافيا على الماء او يلقيه

صا المتجانين البحريتا آكله قال لا يب عنه عن فضاله عن القاسم بن بريد عن
يه محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تأكل ما نبذه الماء من الحيتان وما
نضب الماء عنه يه فذلك المتروك يا نضب الماء نضوب الغار يب
محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الذي
صا عنه ينضب عنه الماء من سمك البحر قال لا تأكله يب الحسين عن عبد الله بن
بحر عن رجل عن زرارة قال سألت السمكة تثب من الماء فتقع على
الشط فتضطرب حتى تموت فقال كلها يه ابان عن زرارة
الحديث على اختلاف في الفاظه دون معناه بيان حمله في التهذيبين
صا على ما اذا اخذته وهي حية ثم ماتت كما مر في خبر علي بن جعفر يب
الحسين عن الوشاء عن يه عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول لا بأس بكواميخ المجوس ولا بأس بصيدهم السمك بيان الكامخ
الذي يؤتدم به كأنه معرب كامه يب عنه عن الثلاثة قال
سألت ابا عبد الله عن صيد الحيتان وان لم يسم فقال لا بأس
به وسألته عن صيد المجوس للسمك آكله فقال ما كنت لآ
صا كله حتى انظر اليه يب عنه عن حماد عن حريز عن محمد قال

سألت ابا عبد الله عليه السلام عن مجوسي يصيد السمك أيؤكل منه
فقال ما كنت لآكله حتى انظر اليه قال حماد يعني حتى اسمعه
يسمي بيان قال في التهذيبين الذي ذكره حماد في تأويل الخبر غير صحيح
لانا قد قدمنا من الاخبار ما يدل على ان التسمية غير مراعى في صيد
السمك والوجه في قوله حتى انظر اليه هو انه ينظر الى الصيد
فيراه انه يخرج من الماء حيا او يعطيه وهي حي لانه متى اعطاه
المجوس وغيرهم من اصناف الكفار وهن اموات فلا يجوز له اكله
ولا يقبل شهادتهم على ذلك قال وكل ما روي من الاخبار
من ان صيد المجوس لا بأس به فالمراد به ما ذكرناه من انه اذا
شاهد الانسان وهم يأخذونه ويصيدونه وهن احياء
صا جاز اكله يب الحسين عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن
عبد المؤمن قال امرت رجلا يسأل لي ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل صاد سمكا وهن وهو احياء ثم اخرجهن بعد ما مات
بعضهن فقال ما مات فلا تأكل فانه مات فيما كان فيه حيوته
يب كا علي عن ابيه عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام ان عليا

صلوات الله عليه قال ان السمك والجراد اذا اخرج من الماء
فهو ذكي والارض للجراد مصيدة وللسمك فقد يكون ايضا كا
العدة عن البرقي عن ابيه عن عون بن جرير عن عمرو بن هرون
الثقفي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه
الجراد ذكي فكله فاما ما هلك في البحر فلا تاكله كا محمد عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن
الجراد نصيبه ميتا في الصحراء او في الماء ايوكل فقال لا تاكله
فقال وسالته عن الدبا من الجراد ايوكل قال لا حتى يستقل
بالطيران يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام
انه سئل عن السمك يشوى وهو حي قال نعم لا باس وسئل
عن الجراد اذا كان في قراح فيحرق ذلك القراح فيحترق
ذلك الجراد وينضج بتلك النار هل يوكل قال لا يب القراح
المزرعة التي ليس عليها نبات ولا فيها شجر يب بهذا الاسناد عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الجراد يشوى وهو حي قال
نعم لا باس به وعن السمك يشوى وهو حي قال نعم لا باس به

باب صيد الطيور الاهلية كا العدة عن البرقي عن البزنطي
قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن رجل يصيد الطير يساوي
دراهم كثيرة وهو مستوي الجناحين ويعرف صاحبه او يجيئه فيطلبه
من لا يتهمه فقال لا يحل له امساكه يرده عليه فقلت له فان هو صاد
ما هو مالك لجناحيه لا يعرف له طالبا قال هو له كا عنه
عن ابن فضال عن عبيد بن حفص الى ابن بكير عمن رواه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا ملك الطائر جناحه فهو لمن اخذه كا
عنه عن ابن فضال عن محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن صيد الحمام يساوي نصف درهم او درهما فقال اذا عرفت
صاحبه فرده عليه فان لم تعرف صاحبه وكان مستوي الجناحين
يطير بهما فهو لك كا عنه عن ابن فضال عن عبيد بن حفص بن
قرط عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له
جعلت فداك الطير يقع على الدار فيوخذ احلال هو ام حرام
لمن اخذه قال يا اسمعيل عاف ام غير عاف قال قلت وما العافي قال المستوي
جناحاه المالك جناحيه يذهب حيث شاء قال هو لمن اخذه حلال

كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه ان الطير اذا ملك جناحيه فهو صيد
وهو حلال لمن اخذه كا الاربعة يه السكوني عن جعفر
عن ابيه عن ابائه ان امير المؤمنين عليه السلام قال في رجل ابصر
طيرا فتبعه حتى سقط على شجرة فجاء رجل اخر فاخذه فقال
امير المؤمنين عليه السلام للعين ما رأت ولليد ما اخذت يب
الصفار عن الثلثة عن جعفر عن ابيه ان عليا عليه السلام كان
يقول لا باس بصيد الطير اذا ملك جناحيه يه نهى امير المؤمنين
عليه السلام عن صيد الحمام بالامصار

٣٢ باب ما يكره ايذاؤه من الطيور

كا ابن بندار عن ابرهيم بن اسحق عن علي بن
محمد رفعه عن داود بن الرقي قال بينا نحن قعود عند ابي
عبد الله عليه السلام اذ مر رجل بيده خطاف مذبوح فوثب اليه
ابو عبد الله عليه السلام حتى اخذه من يده ثم دحا به الى الارض
ثم قال عليه السلام اعالمكم امركم بهذا ام فقيهكم لقد اخبرني ابي
عن جدي ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل

الستة

الستة منها الخطاف وقال ان دورانه في السماء اسفا لما فعل
باهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم وتسبيحه قراءة الحمد لله
رب العالمين اما ترونه يقول ولا الضالين يب محمد بن احمد
عن ابرهيم بن اسحق عن علي بن احمد عن الحسن بن داود الرقي
قال بينا نحن قعود الحديث الا انه قال مكان قوله منها الخطاف
الى آخر الحديث النحلة والنملة والضفدع والصرد والهدهد
والخطاف بيان دجابه القاه والصرد بضم الصاد وفتح الراء طائر
ضخم الراس يصطاد العصافير كا العدة عن سهل والبرقي
جميعا عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن محمد بن يوسف
التميمي عن محمد بن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله استوصوا بالصنينات خيرا يعني الخطاف فانهن
آنس طير الناس بالناس ثم قال وتدرون ما تقول الصنينة
اذا هي ترنمت تقول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين
حتى قرأ ام الكتاب فاذا كان في اخر ترنمها قالت ولا الضالين
مد بها رسول الله صلى الله عليه وآله ولا الضالين كا الثلثة

عن جميل بن دراج قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قتل
الخطاف أو إيذائهن في الحرم فقال عليه السلام لا يقتلن فإني كنت
مع علي بن الحسين عليهما السلام فرآني وأنا أوذيهن فقال لي يا بني لا
تقتلهن ولا تؤذيهن فإنهن لا يؤذين شيئاً يب محمد بن أحمد
عن الفطحية عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الخطاف
قال لا بأس به وهو مما يحل أكله لكن كره لأنه استجار بك وآوى في منزلك
وكل طير يستجير بك فأجره كا العدة عن البرقي عن يعقوب بن
يزيد عن علي بن جعفر قال سألت أخي موسى عليه السلام عن الهدهد
في قتله وذبحه فقال لا يؤذى ولا يذبح فنعم الطير هو كا العدة
عن البرقي عن علي بن محمد بن سليمان عن أبي أيوب المديني عن
الجعفري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال في كل جناح هدهد
مكتوب بالسريانية آل محمد خير البرية كا بهذا الإسناد عن
أبي الحسن الرضا عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم عن قتل الهدهد والصرد والصوام والنحلة يب
الصوام بضم الصاد وتشديد الواو وجه طائر أغبر اللون طويل

الرقبة

الرقبة أكثر ما يبيت في النخل كا بهذا الإسناد عن أبي الحسن الرضا
عن أبيه عن جده عليهم السلام قال لا تأكلوا القنبرة ولا تسبوها
ولا تعطوها الصبيان يلعبون بها فإنها كثيرة التسبيح لله وتسبيحها
لعن الله مبغضي آل محمد يب ورود القنبرة بالنون في الحديث
دليل على أنه فصيح ليس من لحن العامة كما ظن كا بإسناده قال
كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول ما أزرع الزرع لطلب الفضل
فيه وما أزرعه إلا ليناله المعتر وذو الحاجة وتنال القنبرة
منه خاصة من الطير يب المعتر الفقير والمعترض للمعروف من غير
أن يسأل كا العدة عن سهل عن الجاموراني عن الجعفري قال
سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول لا تقتلوا القنبرة ولا تأكلوا
لحمها فإنها كثيرة التسبيح يقول في آخر تسبيحها لعن الله مبغضي آل
محمد كا محمد بن الحسن وعلي بن إبراهيم الهاشمي عن بعض أصحابنا
عن الجعفري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال قال أمير علي بن
الحسين عليهما السلام القنزعة التي على رأس القنبرة من مسحة
سليمان بن داود عليهما السلام وذلك أن الذكر أراد أن يسفد أنثاه

فامتنعت عليه فقال لا تمتنعي فما اريد الا ان يخرج الله تعالى منه
نسمة يذكرونه فاجابته الى ما طلب فلما ارادت ان تبيض قال
لها اين تريدين ان تبيضي فقالت له لا ادري انحيه عن الطريق
قال لها اني خائف ان يمر بك مار الطريق ولكني ارى لك
ان تبيضي قرب الطريق فمن يراك قربه توهم انك تعرضين
للقط الحب من الطريق فاجابته الى ذلك وباضت وحضنت
حتى اشرفت على النقاب فبينا هما كذلك اذ طلع سليمان بن
داود عليهما السلام في جنوده والطير تظله فقالت له هذا سليمان
قد طلع علينا في جنوده ولا آمن ان يحطمنا ويحطم بيضنا
فقال لها ان سليمان لرجل رحيم بنا فهل عندك شيء كاك
خبيته لفراخك اذا نقبن قالت نعم جرادة خبأتها منك
انتظر بها فراخي اذا نقبن فهل عندك شيء قال نعم عندي
تمرة خبأتها منك لفراخي قالت فخذ انت تمرتك وآخذ انا
جرادتي ونعرض لسليمان عليه السلام فنهديهما له فانه رجل
يحب الهدية فاخذ التمرة في منقاره واخذت هي الجرادة

فخذيها

ثم تعرضا لسليمان عليه السلام فلما راهما وهو على عرشه بسط يديه
لهما فاقبلا فوقع الذكر على اليمين ووقعت الانثى على اليسار و
سالهما عن حالهما فاخبراه فقبل هديتهما وجنب جنده عنهما و
عن بيضهما ومسح على رأسهما ودعا لهما بالبركة فحدثت القنزعة
على راسيهما من مسحة سليمان بيان القنزعة بضم القاف والزاي
وفتحهما وكسرهما وكقنفذ وبادغام النون كقبرة هي الخصلة من
الشعر تترك على راس الصبي او هي ما ارتفع من الشعر وطال
والسفاد النكاح وحضانة الطاير بيضه لزومه اياه معطفا
عليه للتفريخ والنقب الثقب ونقب ككرم وعلم نقابة ام فصار و
النقاب بالكسر البطون منه فرخان في نقاب يضرب للمتشابهين
والخباء كالمنع الستر ب محمد بن احمد عن المفضل عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سئل عن الشقراق فقال كره قتله لحال الحيات قال
وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوما يمشي فاذا شقراق
قد انقض فاستخرج من خفه حية بيان الشقراق بفتح الشين
وكسر القاف وتشديد الراء وكقرطاس والشرقراق بالفتح و

الكسر وكسف جل الطاير مرقط بخضرة وحمرة وبياض يسمى الاخيل
وبالفارسية سبزمرغ يب عنه عن علي بن محمد عن القاسم بن محمد
عن المنقري عن عبد الرحمن بن المهلب عن المبارك عن الاوزاعي
قال سالت علي بن الحسين عليهما السلام عن العصفور يفرخ في الدار هل
يوخذ فراخه فقال لا اما ان الفرخ في وكرها في ذمة الله تعالى
ما لم يطر ولو ان رجلا رمى صيدا في وكره فاصاب الطير والفراخ
جميعا فانه ياكل الطير ولا ياكل الفراخ وذلك ان الفرخ ليس
بصيد ما لم يطر وانما يوخذ باليد وانما يكون صيدا اذا طار

باب ما يذكى به الذبيحة

كا الثلثة عن ابن اذينه عن
محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الذبيحة بالليطه وبالمروة
فقال لا ذكاة الا بحديدة يب ن الليطه قشر القصبه والمروة
الحجر كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الذبيحة
بالعود والحجر والقصبه قال فقال قال علي بن ابي طالب عليه السلم
لا يصلح الذبح الا بالحديدة كا محمد عن يب ثم يذبح بحديدة
نهى عن ذلك احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميره عن

الحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا يوكل ما لم يذبح بحديدة كا
العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعه قال سالته عليه السلم انه
قال عن الذكاة قال لا تذكي الا بحديدة نهى عن ذلك امير المومنين
عليه السلم كا يب محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان
عن محمد قال قال ابو جعفر عليه السلم في الذبيحة بغير حديدة قال
اذا اضطررت اليها فان لم تجد حديدة فاذبحها بحجر كا الثلثة
عن البجلي كا القميين عن يه صفوان عن البجلي قال سالت ابا ابرهيم
عليه السلم عن المروة والقصبه والعود ايذبح بهن اذا لم يجدوا
سكينا قال اذا فري الاوداج فلا باس بذلك يب اذا فري وافري شق
والاوداج عروق العنق كا محمد عن احمد عن يب السراد عن
الشحام قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل لم يكن بحضرته سكين
ايذبح بقصبة قال اذبح بالقصبة و
بالحجر وبالعظم وبالعود اذا لم تصب الحديدة اذا قطع الحلقوم وخرج
الدم فلا باس يب ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم انه قال لا باس بان تاكل ما ذبح بحجر اذا لم تجد حديدة

يب ٣٤ع

باب صفة الذبح والنحر كا الثلثة عن ابن عمار قال قال
ابو عبد الله عليه السلم النحر في اللبة والذبح في الحلق يب اللبة
المنحر كا علي عن ابيه عن صفوان قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن
ذبح البقر في المنحر فقال للبقر الذبح وما نحر فليس بذكي كا العدة
عن سهل وعلي عن ابيه عن علي بن محمد عن البزنطي عن يونس بن يعقوب
قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلم ان اهل مكة لا يذبحون
البقر وانما ينحرون في اللبة فما ترى في اكل لحمها قال فقال عليه السلم
فذبحوها وما كادوا يفعلون لا تاكل الا ما ذبح يب استدل
عليه السلم بالآية على ان للبقر الذبح كا علي عن ابيه عن ابي هاشم
الجعفري عن ابيه عن حمران بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن الذبح فقال اذا ذبحت فارسل ولا تكتف ولا تقلب
السكين لتدخلها من تحت الحلقوم وتقطعه الى فوق والارسال
للطير خاصة فان تردى في جب او وهدة من الارض فلا تاكله
ولا تطعمه فانك لا تدري التردي قتله او الذبح وان كان
شيء من الغنم فامسك صوفه او شعره ولا تمسكن يدا ولا رجلا

واما

واما البقر فاعقلها واطلق الذنب واما البعير فشد اخفافه
الى اباطه واطلق رجليه وان افلتك شيء من الطير وانت تريد
ذبحه او ند عليك فارمه بسهمك فاذا هو سقط فذكه بمنزلة
الصيد يب الكتف شد اليدين الى خلف بالكتاف وهو حبل
او سير والجب بالضم البئر وند ندودا شرد ونفر كا محمد عن احمد
عن يب السراد عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته
عن الذبيحة فقال استقبل بذبيحتك القبلة ولا تنخعها حتى تموت ولا
تاكل من ذبيحة لم تذبح من مذبحها يب نخع الذبيحة ان يجاوز منتهى
الذبح فيصيب نخاعها كا القميين عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد
الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا تنخع الذبيحة حتى تموت فاذا
ماتت فانخعها كا محمد عن يب احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم
عن ابي عبد الله عليه السلم ان امير المؤمنين صلوات الله عليه قال لا
تذبح الشاة عند الشاة ولا الجزور عند الجزور وهو ينظر
اليه يب محمد بن احمد عن البرقي عن محمد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن طلحة
بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم مثله يب احمد عن كا محمد عن

يب

يحيى رفعه قال قال ابو الحسن الرضا عليه السلم اذا ذبحت الشاة
وسلخت او سلخ شيء منها قبل ان تموت لم يحل اكله كا الثلثة عن يه
ابن اذينه عن الفضيل بن يسار قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن رجل
ذبح فسبقه السكين فقطع راسه فقال هو ذكوة وحية لا باس به
وباكله يب وحية سريعة معجلة كا الاربعة عن محمد بن الحسين
عن حماد عن يه حريز عن محمد قال ابا جعفر عليه السلم عن مسلم ذبح شاة
فسبقه السكين بحدتها فابان الراس فقال ان خرج الدم فكل كا
علي عن ابيه عن الاشيين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم وقد
سئل عن الرجل يذبح فيسرع السكين فيبين الراس فقال الذكاة
الوحية لا باس باكله اذا لم يتعمد ذلك يه وفي رواية سماعة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لا باس به اذا ذكر اسم الله عليه وقال لا باس اذا
سال الدم يه حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن رجل
ذبح طيرا فقطع راسه ايوكل منه قال نعم ولكن لا يتعمد قطع
راسه يه قال الصادق عليه السلم كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح
منحور حرام **باب الممتنع من الذبح** كا محمد عن احمد عن يب

الحسين

الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا امتنع عليك بعير وانت تريد ان تنحره فانطلق منك فان
خشيت ان يسبقك فضربته بسيف او طعنته برمح بعد ان تسمي
فكل الا ان تدركه ولم يمت بعد فذكه كا علي عن ابيه عن يه
صفوان عن عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
ثورا ثار بالكوفة فبادر الناس اليه باسيافهم فضربوه فاتوا الى
امير المؤمنين عليه السلم فسالوه فقال ذكاة وحية ولحمه حلال كا
الاربعة عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال قال ابو عبد الله
عليه السلم في ثور تعاصى فابتدره قوم باسيافهم وسموا واتوا عليا عليه السلم
فقال هذه ذكاة وحية ولحمه حلال كا محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن يه البقباق والبصري عن ابي عبد الله
عليه السلم ان قوما اتوا النبي صلى الله عليه واله وسلم فقالوا ان بقرة لنا
غلبتنا واستصعبت علينا فضربناها بالسيف فامرهم باكلها
كا حميد عن ابن سماعه عن الميثمي عن ابان عن اسمعيل الجعفي قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم بعير تردى في بئر كيف ينحر قال تدخل الحربة

يب فتطعنه بها وتسمي وتأكل كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام في
رجل ضرب بسيفه جزورا او شاة في غير مذبحها وقد سمى حين ضرب
فقال لا يصلح اكل ذبيحة لا تذبح من مذبحها يعني اذا تعمد لذلك
ولم يكن حاله حال اضطرار فاما اذا اضطر اليها واستصعب عليه
ما يريد ان يذبح فلا بأس بذلك يه ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال سألته عن بعير تردى في بئر فذبح من قبل ذنبه قال لا بأس اذا
٣٦ ذكر اسم الله عليه **باب ادراك الذكاة** كا محمد عن بنان عن
علي بن الحكم عن ابان عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال في كتاب علي ع اذا طرفت العين او ركضت الرجل او تحرك الذنب
وادركته فذكه كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن سليم الفراء عن
الحسن بن مسلم قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام اذ جاءه
محمد بن عبد السلام فقال له جعلت فداك يقول لك جدي
ان رجلا ضرب بقرة بفأس فسقطت ثم ذبحها فلم يرسل معه
بالجواب ودعا سعيدة مولاة ام فروة فقال لها ان محمدا اتاني برسالة
منك فكرهت ان ارسل اليك بالجواب ودعا معه فان كان الرجل

الذي ذبح البقرة حين ذبح خرج الدم معتدلا فكلوا واطعموا
يب فان كان خرج خروجا متثاقلا فلا تقربوه كا الاثنان عن الوشا
عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال في كتاب علي عليه السلام
اذا طرفت العين او ركضت الرجل وتحرك الذنب فكل منه فقد ادرك
يب ذكاته كا العدة عن سهل عن التميمي عن مثنى الحناط عن ابان بن تغلب
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا شككت في حيوة شاة ورأيتها تطرف
عينها او تحرك اذنها او تمصع بذنبها فاذبحها فانها لك حلال
يب بيان تمصع بذنبها بالمهملتين اي تحركه وتضرب به كا القميان عن صفوان
عن ابن مسكان عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن الذبيحة فقال اذا تحرك الذنب او الطرف او الاذن فهو
يب ذكي كا العدة عن سهل عن البزنطي عن رفاعة عن ابي عبد الله ع
انه قال في الشاة اذا طرفت عينها او حركت ذنبها فهي ذكية
يب الحسين عن عاصم بن حميد عن يه ابي بصير قال سألت ابا
الحسن عليه السلام عن الشاة تذبح فلا تتحرك ويهراق منها دم كثير عبيط فقال
لا تأكل ان عليا عليه السلام كان يقول اذا ركضت الرجل او طرفت العين فكل

٣٧ باب من ذبح لغير القبله او ترك التسمية

كا الثلثة عن ابن اذينه عن محمد قال سالت ابا جعفر ع عن رجل ذبح ذبيحة
فجهل ان يوجهها الى القبلة قال كل منها قلت له فانه لم يوجهها
قال فلا تاكل ولا تاكل من ذبيحة ما لم يذكر اسم الله عليها وقال
عليه السلم اذا اردت ان تذبح فاستقبل بذبيحتك القبله بيان
لو حمل صدر الحديث على عدم العلم بان الجاهل استقبل او لم يستقبل
وما بعده على العلم بالعدم لارتفع التنافي الذي بحسب الظاهر
كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلا عن محمد قال سالت
ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يذبح ولا يسمي قال ان كان ناسيا فلا باس
عليه اذا كان مسلما وكان يحسن الحظ ان يذبح ولا ينخع ولا
يقطع الرقبه بعد ما يذبح بيان بعد ما ذبح يعني قبل ان يبرد كما
يظهر من الحديث الاتي كا الخمسة يب حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سئل عن الذبيحة تذبح لغير القبله قال لا باس اذا لم
يتعمد وعن الرجل فينسى ان يسمي ايوكل ذبيحته فقال الاكل نعم
اذا كان لا يتهم وكان يحسن الذبح قبل ذلك ولا ينخع ولا يكسر

يب

يذبح ص

يب

ولا الرقبه حتى تبرد الذبيحة كا الاربعة عن يه محمد قال سالت ابا عبد الله ع
عن ذبيحة ذبحت لغير القبله فقال كل ولا باس بذلك ما لم يتعمد قال
وسالته عليه السلم عن رجل ذبح ولم يسم قال ان كان ناسيا فليسم حين يذكر
ويقول بسم الله على اوله وآخره كا محمد عن احمد عن يب السراد عن العلا
عن يه محمد يه عن ابي جعفر عليه السلم ش قال سالته عن رجل ذبح فسبح
او كبر او هلل او حمد الله تعالى قال هذا كله من اسماء الله تعالى ولا باس
يه محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لم يسم اذا ذبح فلا تاكله يب
ابن عيسى عن السراد عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا
ذبح المسلم ولم يسم ونسي فكل من ذبيحته وسم الله على ما تاكل

٣٨ باب الاجنة التي تخرج من بطون الذبائح

كا الثلثة يب الحسين عن ابن
ابي عمير عن يه ابن اذينه عن محمد قال سالت احدهما عليهما السلم عن قول الله
عز وجل احلت لكم بهيمة الانعام فقال الجنين في بطن امه اذا
اشعر واوبر فذكاته ذكاة امه كا يب فذلك الذي عنى الله تعالى كا
الخمسة يب الحسين عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا
ذبحت الذبيحة فوجدت في بطنها ولدا تاما فكل وان لم يكن تاما فلا

الحسين ع

فلا تأكل كا القميا عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان يب عن يعقوب بن
شعيب كا العدة عن سهل عن البزنطي عن داود بن الحصين عن يعقوب بن
شعيب قال سألت اباعبد الله عليه السلم عن الحوار يذكي امه ايؤكل بذكاتها
فقال اذا كان تاما ونبت عليه الشعر فكل بيان الحوار بالضم وقد يكسر
ولد الناقة ساعة تضعه او الى ان ينفصل عن امه كا العدة عن البرقي
عن عثمان عن سماعة قال سألته عن الشاة يذبحها وفي بطنها ولد
وقد اشعر فقال عليه السلم ذكاته ذكاة امه كا علي عن ابيه عن الأشنين
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في الجنين اذا اشعر فكل والا فلا
تأكل يعني اذا لم يشعر يب الحسين عن حماد عن ابن المغيرة عن ابن سنان
عن ابي جعفر عليه السلم قال في الذبيحة تذبح وفي بطنها ولد قال
ان كان تاما فكله فان ذكاته ذكاة امه وان لم يكن تاما فلا تأكله
يه ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم مثله يب الحسين عن النضر
عن القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا ذبحت ذبيحة وفي بطنها ولد تام فان ذكاته ذكاة امه فان
لم يكن تاما فلا تأكله يب ابان عن محمد بن ابي جعفر عليه السلم مثله

الحسين عن علي بن النعمان ع

ذكاة مع

احمد عن النطيحة والمتردية عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الشاة
تذبح وتموت ولدها في بطنها قال كله فانه حلال لان ذكاته ذكاة
امه فان هو خرج وهو حي فاذبحه وكل فان مات قبل ان تذبحه فلا تأكله وكذلك
البقر والابل

باب النطيحة والمتردية وما اكل السبع يدرك ذكاتها

٣٩

يب

كا الاثنان عن الوشا قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول النطيحة
والمتردية وما اكل السبع اذا ادركت ذكاته بالة الصيد والذبح
فكل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي يب الحسين عن يه
علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تأكل من فريسة السبع
ولا الموقوذة ولا المتردية الا ان تدركه حيا فتذكيه يب
هذا الحديث في التهذيب مقطوع وزاد فيه وفي الفقيه ولا
النطيحة والفريس القتيل والالفاظ الاربعة قد مضى تفسيرها في باب
الاضطرار الى الميتة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال كل من كل شيء من الحيوان غير الخنزير و
النطيحة والمتردية وما اكل السبع وهو قول الله عز وجل الا ما ذكيتم فان ادركت
شيئا منها وعين تطرف او قائمة تركض او ذنب يمصع فقد ادركت ذكاته فكله

ولا المنخنقة وفي الفقيه ع

٤٥

باب ذبيحة الصبي والمرأة والخصي وولد الزنا والجنب والأعمى والمجهول

يب

كا الأربعة عن محمد يه حماد عن حريز عن محمد قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة الصبي فقال اذا تحرك وكان
له خمسة اشبار واطاق الشفرة وعن ذبيحة المرأة اذا كن نساء ليس
معهن رجل قال يذبح اعقلهن ولتذكر اسم الله تعالى عليها يب
اذا تحرك صار حركا والحرك كتف الغلام قال اذا قوي على الذبح
الخفيف الذكي كا علي عن الاثنين قال سئل ابو عبد الله عليه السلام
عن ذبيحة الغلام قال اذا قوي على الذبح وكان يحسن ان يذبح
وذكر اسم الله عليها فكل قال سئل عن ذبيحة المرأة فقال اذا كانت
المرأة مسلمة فذكرت اسم الله عليها كا الثلثة عن هشام بن سالم
عن سليمان بن خالد يه ابن مسكان عن سليمان قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن ذبيحة الغلام اذا قوي على الذبيحة
وذكر اسم الله عليها وذلك اذا خيف فوت الذبيحة ولم يوجد
من يذبح غيرها كا محمد عن احمد عن بعض اصحابه قال سال
المرزبان الرضا عليه السلام عن ذبيحة الصبي قبل ان يبلغ وذبيحة

يب

يب

والمرأة هل تؤكل قال اذا كانت المرأة مسلمة وذكرت اسم الله عليها حلت ذبيحتها وكذلك الغلام

المرأة

للمرأة فقال لا باس بذبيحة الصبي والمرأة اذا اضطروا اليه يه
صفوان بن يحيى قال سال المرزبان ابا الحسن عليه السلام عن ذبيحة ولد الزنا قد
عرفناه بذلك قال لا باس به والمرأة والصبي اذا اضطروا اليه كا
الثلثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس ان يذبح
الرجل وهو جنب كا الثلثة عن يه ابن اذينة عن غير واحد
رووه عنهما جميعا عليهما السلام ان ذبيحة المرأة اذا اجادت الذبح
وسمت فلا باس باكله وكذلك الصبي وكذلك الاعمى اذا سدد
يب ان اذا سدده اي هدي الى القبلة وقوم كا محمد عن احمد عن يب
الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن ذبيحة الخصي فقال لا باس كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كانت لعلي بن الحسين عليهما السلام جارية تذبح له اذا اراد يه
ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا
الاثنان عن الوشا عن ابان عن البصري قال قال ابو عبد الله عليه السلام
اذا بلغ الصبي خمسة اشبار اكلت ذبيحته كا الثلثة عن ابن اذينه
عن يه الفضيل وزرارة ومحمد انهم سالوا ابا جعفر عليه السلام عن شراء

الخصي ونحوه

يب

يب

يب

اللحم من الأسواق ولا يدري ما يصنع القصابون قال عليه السلام كل إذا كان
ذلك في سوق المسلمين ولا تسأل عنه **يب** محمد بن احمد عن سهل عن إبراهيم
ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام ه
الحديث مثله بادنى تفاوت **باب ذبيحة المخالف من اهل
القبلة** **كا** الخمسة **يب** الحسين عن الثلاثة **كا** محمد عن احمد عن علي بن
الحكم عن ابي المغرا **يب** ابن عيسى عن غير واحد عن ابي المغرا عن **ه**
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن ذبيحة المرجي والحروري
قال كل وقر واستقر حتى يكون ما يكون **بيان** المرجي قد يطلق على مقابلة
الشيعة من الارجاء بمعنى التأخير لتأخيرهم عليا صلوات الله
عليه عن درجته وقد يطلق في مقابلة الوعيدية لاعطائهم الرجا
لاصحاب الكبائر والحرورية فرقة من الخوارج منسوبة الى الحرورا
بالمد والقصر اسم قرية وقر اي اقر ذلك ووطن نفسك من اقره فا
ستقر وفي التهذيب قر بدون الهمزة وهو اوضح حتى يكون ما يكون
يعني بظهور دولة الحق **يب** الحسين عن الحسن بن يوسف بن عقيل
عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين صلوات الله

عليه ذبيحة من دان بكلمة الاسلام وصام وصلى لكم حلال اذا
ذكر اسم الله عليه **يب** عنه عن النضر عن زرعة عن ابي بصير قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ذبيحة الناصب لا تحل **بيان** الناصب
قد مضى معناه في باب النوادر من ابواب وجوه المكاسب من كتاب
المعايش **يب** محمد بن احمد عن احمد بن حمزة عن محمد بن علي عن يونس بن
يعقوب عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يشتري
اللحم من السوق وعنده من يذبح ويبيع من اخوانه فيتعمد الشراء
من النصاب فقال اي شيء تسألني ان اقول ما يأكل الا مثل الميتة و
الدم ولحم الخنزير قلت سبحان الله مثل الميتة والدم ولحم الخنزير
فقال نعم واعظم عند الله من ذلك ثم قال ان هذا في قلبه
على المؤمنين مرض **يب** ابن عيسى عن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن
اذينه عن حمران عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول لا تأكل ذبيحة
الناصب الا ان تسمعه يسمي **يب** الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين بن
المختار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام انهم يحل ذبائح الحرورية
يب محمد بن احمد عن احمد بن حمزة القمي عن زكريا بن آدم قال قال

ابو الحسن عليه السلام اني انهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف
الذي انت عليه واصحابك الا في وقت الضرورة اليه باب
ذبائح اهل الكتاب والمشركين كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان
يب الحسين عن عمرو عن مفضل بن صالح عن الشحام عن ابي عبد الله
عليه السلام قال سئل عن ذبيحة الذمي فقال لا تأكله ان سمى وان لم يسم
كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن حنان بن سدير عن الحسين بن
المنذر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا قوم نختلف الى الجبل و
الطريق بعيد بيننا وبين الجبل فراسخ فنشتري القطيع والاثنين
والثلاثة ويكون في القطيع الف وخمسمائة شاة والف وستمائة
والف سبعمائة شاة فيقع الشاة والاثنين والثلاثة فنسال
الرعاة الذين يجيئون بها عن اديانهم فيقولون نصارى قال فقلت
اي شيء قولك في ذبيحة اليهود قال فقلت اي شيء قولك في ذبيحة
اليهود والنصارى فقال يا حسين الذبيحة بالاسم ولا يؤمن
عليها الا اهل التوحيد كا عنه عن حنان قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام ان الحسين بن المنذر روى عنك انك قلت ان الذبيحة

بالاسم ولا يؤمن عليها الا اهلها فقال انهم احدثوا فيها شيئا لا
اشتهيه قال حنان فسألت نصرانيا فقلت له اي شيء تقولون اذا
ذبحتم فقال نقول باسم المسيح كا العدة عن سهل عن البزنطي عن
العلاء يب الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن ابي
جعفر عليه السلام قال سألته عن نصارى العرب اتؤكل ذبيحتهم فقال
كان علي بن الحسين عليهما السلام ينهى عن ذبائحهم وصيدهم ومناكحتهم
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابي المغرا يب الحسين عن فضالة
عن ابي المغرا عن سماعة عن ابي ابرهيم عليه السلام قال سألته عن ذبيحة
اليهودي والنصراني فقال لا تقربنها يب الصفار عن احمد بن الحسن
عن ابيه عن ابي المغرا عن العبد الصالح عليه السلام مثله الا انه قال
لا تقربوها كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن حماد بن عيسى عن
الحسين بن المختار عن الحسين بن عبد الله قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
انا نكون بالجبل فنبعث الرعاة في الغنم فربما عطبت الشاة او اصابها
الشيء فيذبحونها فنأكلها فقال لا انما هي الذبيحة ولا يؤمن عليها
الا مسلم كا يب بهذا الاسناد عن الحسين بن عبد الله قال

اصطحب المعلى بن خنيس وابن ابي يعفور في سفر فاكل احدهما ذبيحة
اليهود والنصارى وابى الاخر اكلها فاجتمعا عند ابي عبد الله عليه السلم
فاخبراه فقال ايكما الذي ابى قال انا قال احسنت كا الثلثه يب
الحسين عن ابن ابي عمير عن الحسين الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال له رجل اصلحك الله ان لنا جارا قصابا وهو يجيء بيهودي
فيذبح له حتى يشتري منه اليهودي فقال لا تاكل من ذبيحته ولا
تشتر منه يب الحسين عن كا ابن ابي عمير عن يه الحسين الاحمسي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال هو الاسم فلا تامن عليه
الا مسلما كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان يب
الحسين عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن قتيبة الاعشى
قال سال رجل ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده فقال له الغنم نرسل
فيها اليهودي والنصراني فتعرض فيها العارضة فيذبح اناكل
ذبيحته فقال له الرجل قال الله تعالى اليوم احل لكم الطيبات و
طعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فقال له ابو عبد الله عليه السلم كان
ابي يقول انما هو الحبوب واشباهها يب العارضة العلة والمريضة

ابو عبد الله عليه السلم لا تدخل ثمنها
مالك ولا تاكلها فانما هو الاسم
ولا يؤمن عليها الا مسلم فقال له يب

صا
صا
صا

او الكسيرة

او الكسيرة من الناقة او الشاة كا العدة عن سهل عن يعقوب بن
يزيد عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر وعبد الله بن طلحة
قال ابن سنان قال اسمعيل بن جابر قال ابو عبد الله عليه السلم لا تاكل
من ذبائح اليهود والنصارى ولا تاكل في انيتهم كا عنه عن ابن
سنان يب الحسين عن محمد بن سنان عن قتيبة الاعشى قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن ذبائح اليهود والنصارى فقال الذبيحة
اسم ولا يؤمن على الاسم الا مسلم كا محمد عن عن محمد بن سنان عن
يب الحسين عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال قال ابو عبد الله
عليه السلم لا تاكل ذبايحهم ولا تاكل في انيتهم يعني اهل الكتاب كا
علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن ابن وهب قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن ذبائح اهل الكتاب فقال لا باس اذا ذكر اسم الله
تعالى ولكني اعني منهم من يكون على امر موسى وعيسى عليهما السلم كا علي عن ابيه عن حنان بن سدير
يب الحسين عن حنان قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم انا
وابي فقلنا له جعلنا الله فداك ان لنا خلطاء من النصارى وانا
ناتيهم فيذبحون لنا الدجاج والفراخ والجداء افناكلها قال

صا
صا
صا

فقال لا تأكلوها ولا تقربوها فانهم يقولون على ذبائحهم
ما لا احب لكم اكلها قال فلما قدمنا الكوفة دعانا بعضهم فا
بينا ان نذهب فقال لنا ما لكم كنتم تأتونا ثم تركتموه اليوم قال
فقلنا ان عالما لنا نهانا وزعم انكم تقولون على ذبائحكم شيئا
لا يحب لنا اكلها قال من هذا العالم هذا والله اعلم الناس
واعلم من خلق الله صدق والله انا لنقول باسم المسيح كا الثلثة
عن بعض اصحابه قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة اهل
الكتاب قال فقال والله ما يأكلون ذبائحكم فكيف تستحلون
ان تأكلوا ذبائحهم انما هو الاسم ولا يؤمن عليه الا مسلم كا
بعض اصحابنا عن منصور بن العباس عمرو بن عثمان عن قتيبة
الاعشى عن ابي عبد الله عليه السلام قال رايت عنده رجلا يساله
فقال ان لي اخا يسلف في الغنم في الجبال فيعطي الشيء مكان الشيء
فقال اليس بطيبة من نفس اصحابه قال بلى قال فلا باس قال فانه
يكون له فيها الوكيل فيكون يهوديا او نصرانيا فيقع فيها العارضة
فيبيعها مذبوحة ويأتيه بثمنها وربما ملحها فيأتيه

قال فقال ان اتاه بثمنها فليخلطه بماله ولا يحركه وان اتاه بها مملوحة صح

بها مملوحة فلا يأكلها فانما هو الاسم وليس يؤمن على الاسم
الا مسلم فقال له بعض من في البيت فاين قول الله عز وجل و
طعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم فقال ابي
عليه السلام كان يقول ذلك الحبوب وما اشبهها يب الحسين عن محمد بن
سنان عن الحسين بن المنذر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام انا
نتكارى هولاء الاكراد في اقطاع الغنم وانما هم عبدة النيران و
اشباه ذلك فتسقط العارضة فيذبحونها ويبيعونها فقال ما احب
ان تجعلها في مالك انما الذبيحة اسم ولا يؤمن على الاسم الا مسلم
يب سعد عن احمد بن هلال عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل يجلب الغنم من الجبل يكون فيها
الاجير المجوسي والنصراني فتقع العارضة فيأتيه بها مملحة قال
لا يأكلها بيان فتقع العارضة اي تسقط المريضة او الكسيرة يه
قال الصادق عليه السلام لا تأكل ذبيحة اليهودي والنصراني والمجوسي و
جميع ما خالفها الدين الا اذا سمعته يذكر اسم الله تعالى عليها
وفي كتاب علي عليه السلام لا يذبح المجوسي ولا النصراني ولا نصارى

العرب الاضاحي قال تأكل ذبيحته اذا ذكر اسم الله عليه

صا يب الحسين عن الثلثة قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبايح

نصارى العرب الاضاحي قال هل يوكل فقال كان علي عليه السلام

ينهاهم عن اكل ذبايحهم وصيدهم وقال لا يذبح لك يهودي

صا ولا نصراني اضحيتك يب عنه عن النضر عن عاصم بن

حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا يذبح

اضحيتك يهودي ولا نصراني ولا المجوسي وان كانت امرأة

صا فلتذبح لنفسها يب عنه عن فضالة عن ابان عن سلمة ابي

حفص عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام ان عليا عليه السلام قال لا يذبح

صا ضحاياك اليهود والنصارى ولا يذبحها الا مسلم يب عنه

عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال قال لي ابو عبد الله

عليه السلام لا يأكل من ذبيحة المجوس قال وقال لا تأكل من ذبيحة

صا نصارى تغلب فانهم مشركوا العرب يب عنه عن يوسف بن

عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين

عليه السلام لا تأكلوا ذبيحة نصارى العرب فانهم ليسوا اهل الكتاب

يب عنه

صا يب عنه عن النضر عن العقرقوفي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام

ومعنا ابو بصير واناس من اهل الجبل يسألونه عن ذبايح اهل الكتاب

فقال لهم ابو عبد الله عليه السلام قد سمعتم ما قال الله في كتابه فقالوا له نحب

ان تخبرنا فقال لا تأكلوها فلما خرجنا من عنده قال ابو بصير كلها

في عنقي ما فيها فقد سمعته وسمعت اباه جميعا يأمران باكلها فرجعنا

اليه فقال لي ابو بصير سله فقلت جعلت فداك ما تقول في ذبايح اهل

الكتاب فقال أليس قد شهدتنا بالغداة وسمعت فقلت بلى فقال

لا تأكلها فقال لي ابو بصير قوله الاولى في عنقي كلها ثم قال لي سله

الثانية فقال لي مثل مقالته الاولى وعاد ابو بصير فقال لي قوله

الاولى في عنقي كلها ثم قال لي سله فقلت لا اسأله بعد مرتين

بيان اراد عليه السلام بقوله قد سمعتم ما قال الله تعالى في كتابه قوله سبحانه

ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واما سماع ابي بصير امرهما عليهما السلام

باكلها فانما ذلك اذا سمعتم يذكرون اسم الله عليه يدل على الاول

كثير من اخبار هذا الباب ويحتمل ان يكون الامر بالاكل للتقية

صا كما يأتي ما يدل عليه يب الصفار عن الثلاثة عن جعفر عن ابيه ان

عليًّا صلوات الله عليهم كان يقول لا يذبح نسككم الا اهل ملّتكم
ولا تصدّقوا بشيء من نسككم الا على المسلمين وتصدّقوا
بما سواه غير الزكوة على اهل الذمّة بيان النسك بالضم وبضمّتين
وكيفيّة الذبيحة يب الحسين عن القاسم عن محمّد بن يحيى الخثعمي
عن ابي عبد الله عليه السلام انّه قال اتاني رجلان اظنهما من اهل
الجبل فسالني احدهما عن الذبيحة فقلت في نفسي والله لا ابرد لكما
على ظهري لا تاكل قال محمّد فسألته انا عن ذبيحة اليهودي و
النصراني فقال لا تاكل منه بيان لعله اريد بالذبيحة ذبيحة اهل
الكتاب وكان ذلك معهودا بينه وبينهما لانّهما كانا فيما بينهم
لا ابرد لكما على ظهري اي ما من الابراد بمعنى التهنية وازالة التعب
يعني لا احمل لكما على ظهري المشقة وارفعها عنكما فافتيكما بمرّ الحقّ
من غير تقيّة واما لا انا فيه يعني لانه تحمل لا راحة لكما با
فتائي بالاباحة حاملا وزره على ظهري وعلى التقديرين
ماخوذ من قولهم عيش بارد اي هنيء ومنه قوله سبحانه
لا يذوقون فيها بردا يعني نوما فانّ في النوم الاستراحة

صا

و زوال التعب

وزوال التعب قال ابن الاثير في نهايته في الحديث الصوم في الشتاء
الغنيمة الباردة اي لا تعب فيه ولا مشقة وكلّ محبوب عندهم
بارد وقيل معناه الغنيمة الثابتة المستقرة من قولهم برد لي على فلان
حق اي ثبت انتهى كلامه ويجوز حمل الحديث على المعنى الاخير
ايضا يب عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة عن
حمران قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في ذبيحة الناصب و
اليهودي والنصراني لا تاكل ذبيحته حتى تسمعه يذكر اسم الله عليه
اما سمعت قول الله ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله قلت المجوسي
فقال نعم اذا سمعته يذكر اسم الله عليه اما سمعت قول الله ولا
تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه يب عنه عن فضالة عن القاسم بن
بريد عن محمّد عن ابي جعفر عليه السلام قال كل ذبيحة المشرك اذا ذكر
اسم الله عليها وانت تسمع ولا تاكل ذبيحة نصارى العرب يب
عنه عن ابن ابي عمير عن جميل ومحمّد بن حمران انّهما سالا ابا
عبد الله عليه السلام وانت تسمع عن ذبائح اليهود والنصارى و
المجوس فقال كل فقال بعضهم انّهم لا يسمّون فقال بعضهم انّهم

صا
صا
صا

لا يسمون فقال ان حضرتموهم فلم يسموا فلا تأكلوا وقال اذا غاب
(صا) فكل ب عنه عن الحسن عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة اهل الكتاب ونسائهم فقال
(صا) لا بأس به ب عنه عن القاسم بن محمد عن جميل بن صالح عن يه
عبد الملك بن عمرو قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في
ذبائح النصارى فقال لا بأس بها قلت فانهم يذكرون عليها اسم المسيح
(صا) فقال انما ارادوا بالمسيح الله ب عنه عن الحسن عن القاسم بن
محمد عن علي عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبيحة
اليهودي فقال حلال قلت وان سمى المسيح قال وان سمى فانه انما
يريد الله ين الظاهر النصراني مكان اليهودي فقال حلال ولعله
(صا) من سهو الناسخ ب عنه عن فضالة عن سيف بن عميرة عن يه
الحضرمي عن الورد بن زيد قال قلت لابي جعفر عليه السلام حدثني
حديثا واملِه علي حتى اكتبه فقال اين حفظكم يا اهل الكوفه
قال قلت حتى لا يرده علي احد ما تقول في مجوسي قال
بسم الله ثم ذبح فقال كل قلت مسلم ذبح ولم يسم فقال لا تأكله

يقول فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ويقول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله
عليه ب عنه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام (صا)
وزرارة عن ابي جعفر عليهما السلام انهما قالا في الذبائح اهل الكتاب
فاذا شهدتموهم وقد سموا اسم الله فكلوا ذبائحهم وان لم تشهدوهم
فلا تأكلوا وان اتاك رجل مسلم فاخبرك انهم سموا فكل ب عنه (صا)
عن النضر عن القاسم بن سليمان عن حريز قال سئل ابو عبد الله
عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى والمجوس فقال اذا سمعتم
يسمون او شهدك من رآهم يسمون فكلوا وان لم تسمعهم ولم
يشهد عندك من رآهم يسمون فلا تأكل ذبيحتهم ب الصفار (صا)
عن احمد عن البرقي عن البزنطي عن يونس بن بهمن قال قلت لابي
الحسن عليه السلام اهدى الي قرابة لي نصراني دجاجا وفراخا
وقد شووها وعملوا لي فالوذجة فآكله قال لا بأس ب ابن (صا)
عيسى عن سعد بن اسماعيل عن ابيه اسماعيل بن عيسى قال
سألت الرضا عليه السلام عن ذبائح اليهود والنصارى وطعامهم
قال نعم ب محمد بن احمد عن سهل عن احمد بن بشير عن ابن ابي غُنيلة (صا)

ير الحسن بن ايوب عن داود بن كثير الرقي عن بشير بن غيلان
الشيباني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن ذبائح اليهود و
النصارى والنصاب قال فلوى شدقه وقال كلها الى يوم ما
بيان الشدق جانب الفم ولعله اراد عليه السلام بيوم ما يوم رفع
التقية وظهور دولة الحق وفي هذا الحديث دلالة على ان
اخبار جواز الاكل محمولة على حالة التقية او ان الفتوى
بها وردت تقية ويحتمل ذلك لان المخالفين يجيزون
اكل ذبيحتهم ويمكن حملها على ما اذا سمعوا يذكرون اسم الله
عليها كما اشرنا اليه او حمل مقيدها بما اذا ذكر اسم الله عليه
على من كان منهم على امر موسى وعيسى كما دل عليه حديث
ابن وهب السابق **باب النوادر** يه ابن فضال عن يونس بن
يعقوب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاخصاء فلم
يجبني فسألت ابا الحسن عليه السلام عن ذلك فقال لا بأس به ير الحلبي
سأل ابا عبد الله عليه السلام عن قتل الحيات فقال اقتل كل شيء
تجده في البرية الا الجان ونهى عن قتل عوامر البيوت قال لا

٤٣

تدعهن

تدعهن مخافة تبعاتهن فان اليهود على عهد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قالت من قتل عامر بيت اصابه كذا وكذا فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من تركهن مخافة تبعاتهن فليس مني و
انما تركها لانها لا تريك وقال بهما اقتلهن في بيوتهن بيان
الجان حية اكحل العينين لا تؤذي كذا في القاموس وفي الصحاح انها
حية بيضاء والعوامر الحيات التي تكون في البيوت واحدها عامر
وعامرة سميت عوامر لطول اعمارها يب محمد بن احمد عن محمد بن
الحسين عن علي بن النعمان عن هرون بن خارجه عن شعيب عن عيسى بن
حسان عن ابي عبد الله عليه السلام قال كنت عنده اذا قتلت خنفساء
فقال انحها فانها قشه من قشاش النار بيان القشه بالكسر دويبة
كالخنفساء اخر ابواب الصيد والذبائح **ابواب انواع
المطاعم وفضلها الايات** قال الله عز وجل وهو الذي
انزل من السماء ماء فاخرجنا منه خضرا نخرج به حبا متراكبا
ومن النخل من طلعها قنوان دانية وجنات من اعناب و
الزيتون والرمان مشتبها وغير متشابه انظروا الى ثمره اذا

٣

اثمر وينعه ان في ذلك لآيات لقوم يومنون وقال جل اسمه وهو
الذي انشا جنات معروشات والنخل والزرع مختلفا اكله و
الزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره اذا اثمر
واتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين ومن الانعام
حمولة وفرشا كلوا مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات الشيطان
انه لكم عدو مبين ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز
اثنين قل آلذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه
ارحام الانثيين نبئوني بعلم ان كنتم صادقين ومن الابل
اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين حرم ام الانثيين ام
ما اشتملت عليه ارحام الانثيين وقال سبحانه لكم في
الانعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا
سائغا للشاربين ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون
منه سكرا ورزقا حسنا ان في ذلك لآيات لقوم يعقلون
واوحى ربك الى النحل ان اتخذي من الجبال بيوتا ومن الشجر و
مما يعرشون ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبل ربك ذللا يخرج

وغير معروشات ح

وان ح

من بطونها

من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ان في ذلك
لآية لقوم يتفكرون **باب فضل الخبز** كا علي عن ابيه عن الاثنين
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اكرموا الخبز فانه قد عمل فيه ما بين العرش الى الارض وما
فيها من كثير خلقه ثم قال لمن حوله الا اخبركم قالوا بلى يا رسول الله
فداك الآباء والامهات قال انه كان نبي فيمن كان قبلكم يقال
له دانيال وانه اعطى صاحب معبر رغيفا لكي يعبر به فرمى صاحب
المعبر بالرغيف وقال ما اصنع بهذا الخبز عندنا قد يداس با
لارجل فلما راى ذلك منه دانيال رفع يده الى السماء ثم قال
اللهم اكرم الخبز فقد رايت يا رب ما صنع هذا العبد وما قال
فاوحى الله تعالى الى السماء ان تحبس الغيث واوحى الى الارض ان
كوني طبقا كالفخار قال فلم يمطروا حتى انه بلغ من امرهم
ان بعضهم اكل بعضا فلما بلغ منهم ما اراد الله تعالى من ذلك قالت
امراة لاخرى ولهما ولدان يا فلانة تعالي حتى تاكل انا وانت ولدك
ولدي واذا كان غدا اكلناه ولدك قالت لها نعم فاكلتاه

۱۶۴

فلما ان جاءتا من بعد راودت الاخرى على اكل ولدها فامتنعت
عليها فقالت لها بيني وبينك نبي الله فاختصمتا الى دانيال فقال لهما
وقد بلغ الامر الى ما ارى قالتا له نعم يا نبي الله واشتد قال فرفع
يده الى السماء فقال اللهم عد علينا بفضلك وفضل رحمتك
ولا تعاقب الاطفال ومن فيه خير بذنب صاحب المعبر و
واضرابه قال فامر الله تعالى السماء ان امطري على الارض
وامر الارض ان انبتي لخلقي ما قد فاتهم من خيراتي فاني قد رحمتهم
بالطفل الصغير بيان الدياس والدياسة الوطي بالرجل والطبق
كناية عن الصلابة واندماج الاجزاء والفخار بالتشديد
الخزف كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عمرو بن شمر قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول اني لالحس اصابعي من الادم حتى
اخاف ان يراني خادمي فيرى ان ذلك من التجشع وليس ذلك
كذلك ان قوما افرغت عليهم النعمة وهم اهل الثرثار فعمدوا
الى مخ الحنطة فجعلوه خبزا هجاء وجعلوا ينجون به صبيانهم
حتى اجتمع من ذلك جبل عظيم قال فمر بهم رجل صالح واذا امرأة

وهي تفعل ذلك بصبي لها فقال لهم ويحكم اتقوا الله عز وجل ولا تغيروا
ما بكم من نعمة فقالت له كانك تخوفنا بالجوع اما ما دام ثرثارنا
يجري فانا لا نخاف الجوع قال فاسف الله تعالى واضعف لهم الثرثار
وحبس عنهم قطر السماء ونبات الارض قال فاحتاجوا الى
ذلك الجبل وانه كان ليقسم بينهم بالميزان بيان اللحس اللعق با
للسان والتجشع اشد الحرص والثرثار اسم نهر وهجاء كانه
من هجأ كمنع اذا سكن جوعه وذهب وينجون بمعنى يستنجون
والاسف السخط قال الله تعالى فلما آسفونا انتقمنا منهم و
الاضعاف جعل الشيء ضعيفا او مضاعفا ولعل الاول اظهر
الا ان الثاني انسب بكلام المرأة وقوله عليه السلام لهم دون
عليهم وذلك لانهم لما اعتمدوا على النهر ضاعف الله لهم
النهر وحبس عنهم القطر والزرع ليعلموا ان النهر لا يغنيهم
من الله وان الاعتماد على الله كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة
عن طلحة بن زيد عن بعض اصحابنا رفعه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اكرموا الخبز فقيل يا رسول الله صلى الله

وما اكرامه قال اذا وضع لا ينتظر به غيره وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ومن كرامته ان لا يوطأ ولا يقطع كا الحسين بن
محمد عن السياري عن ابن اسباط عن بعض اصحابه قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اكرموا الخبز قيل وما اكرامه قال اذا وضع
لا ينتظر غيره كا العدة عن احمد عن الوشا عن الحلبي عن ابان بن
تغلب قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يوضع الرغيف تحت
القصعة كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن
الفضل النوفلي عن الفضل بن يونس قال تغدى عندي ابو ا
لحسن عليه السلام فجيء بقصعة وتحتها خبز فقال اكرموا الخبز ان
يكون تحتها قال لي مر الغلام ان يخرج الرغيف من تحت القصعة
كا احمد عن ابن فضال عن الميثمي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه
كره ان يوضع الرغيف تحت القصعة كا احمد عن يعقوب بن يزيد
عن محمد بن جمهور عن ادريس بن يوسف عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقطعوا الخبز با
لسكين ولكن اكسروه باليد وليكسر لكم خالفوا العجم يب



وليكسر لكم بعضهم وامن يفعل ذلك لكم ان يكسر ولا يقطع خالفوا
العجم وذلك لان العجم كانوا يومئذ كفارا ولعل النهي للكراهة و
في غير حال الضرورة كما ياتي كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابي الحسن
الرضا عليه السلام قال لا تقطعوا الخبز بالسكين ولكن اكسروه باليد خالفوا
العجم كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابي البختري رفعه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم بارك لنا في الخبز ولا تفرق
بيننا وبينه فلولا الخبز ما صمنا ولا صلينا ولا ادينا فرايض ربنا
كا الثلاثة ومحمد عن النيسابوريين عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن
عبد الحميد كا محمد عن الميثمي التيمي عن جعفر بن محمد بن حكيم عن ابراهيم بن
عبد الحميد عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما بني الجسد
على الخبز كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اياكم ان تشموا الخبز كا الاربعة عن
ابي عبد الله عليه السلام كما تشمه السباع فان الخبز مبارك ارسل الله
له السماء مدرارا وله انبت الله المرعى وبه صليتم وبه صمتم وبه
حججتم بيت ربكم كا بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم اذا اوتيتم بالخبز واللحم فابدأوا بالخبز فسدوا به خلال
الجوع ثم كلوا اللحم يب الخله للحاجة كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن
عيسى عن يعقوب بن يقطين قال قال ابو الحسن الرضا عليه السلام
قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صغروا رغفانكم فان
مع كل رغيف بركة وقال يعقوب بن يعقوب رايت ابا الحسن
يعني الرضا عليه السلام يكسر الرغيف الى فوق كا محمد عن محمد بن احمد
عن السياري عن ابي علي بن راشد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا لم يكن له ادم يقطع الخبز با
لسكين كا كانهم كانوا يلينون الخبز اليابس بالادم كالزيت
واللبن ونحوهما فاذا لم يجدوا ادماً قطعوه بالسكين لئلا
يمكن كسره باليد لاخذ الى الحد ليسهل تناوله فيفعل فعل الادم
ولعلهم كانوا يجدون في المقطوع لذة لا يجدونها في المكسور
وهذا رخصة خصت بحال الضرورة وفقدان الادم يب
محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابن جبله عن الكناني
قال يه دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على عايشه

السياري رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادنى الادم قطع الخبز بالسكين بيان صح

قال ابو عبد الله صح

وهي

وهي تحص الخبز فقال يا عايشه لا تحصي الخبز فيحصى عليك كا
حميد عن الخشاب عن ابن بقاح عن عمرو بن جميع قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من وجد كسرة فاكلها
كانت له حسنه ومن وجدها في قذر فغسلها ثم رفعها كانت
له سبعين حسنة كا بهذا الاسناد عن عمرو بن جميع عن ابي
عبد الله عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
على عايشه فراي كسرة كاد ان يطاها فاخذها فاكلها ثم قال يا حميراء
اكرمي جوار نعم الله عليك فانها لم تنفر من قوم فكادت تعود اليهم
يه دخل ابو جعفر الباقر عليه السلام الخلا فوجد لقمة خبز في القذر
فاخذها وغسلها ودفعها الى مملوك معه فقال تكون معك لآ
كلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلام قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها
يا ابن رسول الله فقال انها ما استقرت في جوف احد الا وجبت
له الجنة فاذهب فانت حر لوجه الله فاني اكره ان استخدم
رجلا من اهل الجنة باب انواع الخبز كا علي عن العبيدي ٤٥
عن يونس عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال فضل الخبز الشعير على

البر كفضلنا على الناس وما من نبي الا وقد دعا لآكل الشعير وبارك عليه وما دخل جوفا الا واخرج كل داء فيه وهو قوت الانبياء عليهم السلام وطعام الابرار ابى الله تعالى ان يجعل قوت انبيائه الا شعيرا كا بهذا الاسناد عن ابي الحسن عليه السلام انه قال ما دخل في جوف المسلول شيء انفع له من خبز الارز
بيان المسلول من به سل بالكسر والضم وكغراب فهو قرحة تحدث في الرية اما تعقب ذات الرية او ذات الجنب او زكام ونوازل او سعال طويل ويلزمها حمى هادية وقد سل بالضم فهو مسلول
كا محمد عن محمد بن موسى الخشاب عن علي بن حسان عن بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلام اطعموا المبطون خبز الارز فما دخل جوف المسلول شيء انفع منه اما انه يدبغ المعدة ويسل الداء سلا ويخرجه اخراجا برفق
بيان يسل الداء سلا
كا محمد عن احمد عن السياري عن يحيى بن ابي نافع وغيره يرفعونه الى ابي عبد الله عليه السلام قال ليس يبقى في الجوف من غدوة الى الليل الا خبز الارز

١٤٦ باب فضل السويق
كا محمد عن ابن عيسى عن ابي همام عن الجعفري عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال نعم القوت السويق ان كنت جائعا امسك وان كنت شبعان هضم طعامك كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن جندب عن بعض اصحابه قال ذكر عند ابي عبد الله عليه السلام السويق فقال انما عمل بالوحي كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال السويق ينبت اللحم ويشد العظم كا ابن بندار عن البرقي عن عثمان عن خالد بن نجيح عن ابي عبد الله عليه السلام قال السويق طعام المرسلين او قال النبيين كا عنه عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط عن محمد بن عبد الله بن سيابه عن جندب بن عبد الله عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال سمعته يقول انما انزل السويق بالوحي من السماء كا العدة عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال السويق الجاف يذهب بالبياض
بيان البياض البرص
كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن ابن مسكان قال سمعت ابا

عبد الله عليه السلام يقول شرب السويق بالزيت ينبت اللحم ويشد
العظم ويرق البشرة ويزيد في الباه كا العدة عن احمد عن
علي بن الحكم عن قتيبة الأعشى عن ابي عبد الله عليه السلام قال انك
راحات سويق جاف على الريق ينشف البلغم والمرة حتى لا
يكاد يدع شيئاً بيان الراحة الكف كا عنه عن علي بن الحكم
عن النضر بن قرواش قال قال ابو الحسن الماضي عليه السلام السويق اذا
غسلته سبع مرات وقلبته من اناء الى اناء آخر فهو يذهب
بالحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين كا عنه عن البزنطي
عن حماد بن عثمان ومحمد بن سوقة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال السويق يهضم الرؤس كا ابن بندار عن البرقي عن موسى بن
القاسم عن يحيى بن مساور عن ابي عبد الله عليه السلام قال السويق
يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً ويدفع سبعين نوعاً
من انواع البلاء بيان يجرد ينزع كا عنه عن ابيه عن ابي عبد الله
البرقي عن بكر بن محمد عن خيثمة قال قال ابو عبد الله عليه السلام من شرب
السويق اربعين صباحاً امتلأ كتفاه قوة بيان خيثمة بتقديم المثناة كا

محمد عن موسى بن الحسن عن السياري عن عبيد الله بن ابي عبد الله
قال كتب ابو الحسن عليه السلام من خراسان الى المدينة لا تسقوا ابا
جعفر عليه السلام السويق بالسكر فانه ردى للرجال وفسره السياري
عن عبيد الله يكره للرجال لانه يقطع مع شدة برده مع السكر النكاح
٤٧
باب انواع السويق
كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن
خالد عن سيف التمار قال مرض بعضهم فقال ائتنا بمكة وبرسم فدخلت
على ابي عبد الله عليه السلام فاعلمته فقال اسقه سويق الشعير فانه
فانه يعافى ان شاء الله وهو غذاء في جوف المريض قال فما سقيناه
السويق الا يومين او قال مرتين حتى عوفي صاحبنا بيان البرسام
بالكسر علة يهذي فيها برسم بالضم فهو مبرسم كا محمد عن محمد بن
موسى رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال سويق العدس يقطع
العطش ويقوي المعدة وفيه شفاء من سبعين داء ويطفي
الصفرا وينظف الجوف وكان عليه السلام اذا سافر لا يفارقه
وكان عليه السلام يقول اذا هاج الدم باحد الصفرا امر حشمه
قال له اشرب من سويق العدس فانه يسكن هيجان الدم

ويطفئ الحرارة كا عنه عن محمد بن موسى عن علي بن مهزيار
قال ان جارية لنا اصابها الحيض وكان لا ينقطع عنها حتى اشرفت
على الموت فامر ابو جعفر عليه السلام ان تسقى سويق العدس فسقيت
فانقطع عنها وعوفيت كا العدة عن سهل عن السياري
عن ابرهيم بن بسطام عن رجل من اهل مرو قال بعث الينا
الرضا عليه السلام وهو عندنا نطلب السويق فبعثنا اليه بسويق
ملتوت فرده وبعث الي ان السويق اذا شرب على الريق
وهو جاف اطفى الحرارة وسكن المرة واذا لت لم يفعل ذلك

٤٦١ **باب فضل اللحم** كا محمد عن احمد عن الوشا عن عبد الله بن
سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن سيد الادام في الدنيا
والآخرة فقال اللحم اما سمعت قول الله عز وجل ولحم طير مما
يشتهون كا ابن بندار عن البرقي عن محمد بن علي عن عيسى بن
عبد الله العلوي عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اللحم سيد الطعام في الدنيا والآخرة كا عنه
عن علي بن الريان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم

وآله وسلم سيد آدام الجنة اللحم كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم
عن بعض اصحابنا عن ابي جعفر عليه السلام قال سيد الطعام اللحم كا ابن
بندار وغيره عن البرقي عن محمد بن علي عن الحسن بن علي بن يوسف
عن زكريا بن محمد الازدي عن عبد الاعلى مولى آل سام قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام انا نروي عندنا عن رسول الله صلى الله
عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى يبغض البيت اللحم فقال
عليه السلام كذبوا انما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
البيت الذي يغتابون فيه الناس ويأكلون لحومهم وقد كان
ابي لحما ولقد مات يوم مات وفي كم ام ولده ثلثون درهما للحم
بيان كذبوا يعني في تفسير الحديث ومعناه دون لفظه كما يظهر
من الحديث الآتي واللحم بكسر الحاء البيت الذي يكثر فيه غيبة
الناس والرجل الذي يحب اللحم ويشتهيه والذي يكثر في بيته
اللحم والذي كثر في بدنه اللحم كا عنه عن عثمان عن مسمع عن
ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا قال له ان من قبلنا يروون
ان الله تعالى يبغض البيت اللحم فقال صدقوا وليس حيث ذهبوا

ان الله تعالى يبغض البيت الذي يؤكل فيه لحوم الناس يه قيل
للصادق جعفر بن محمد بن علي عليهما السلام بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال ان الله تعالى ليبغض البيت اللحم واللحم السمين فقال
انا لنأكل اللحم ونحبه وانما عني البيت الذي يؤكل فيه لحوم الناس بالغيبة
وعني باللحم السمين المتبختر المختال بيان السمين المتبختر تفسير للحم او
المتبختر تفسير للحم السمين واريد به مطلق المتبختر المختال وان لم يكن فيه
سمن كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلاء عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحما يحب
اللحم بيان قوله عليه السلام يحب اللحم تفسير لقوله لحما بكسر الحاء كا احمد عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميرة عن الحسن بن هرون عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ترك ابو جعفر عليه السلام ثلثين درهما للحم يوم توفي وكان رجلا لحما كا
العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انا معاشر قريش
قوم لحمون كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اللحم ينبت اللحم ومن ترك اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء

في مشيه

خلقه

خلقه فاذنوا في اذنه يه قال الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم اربعين يوما
الحديث كا العدة عن احمد عن البزنطي عن الحسين بن خالد قال
قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام ان الناس يقولون انه من لم يأكل
اللحم ثلثة ايام ساء خلقه فقال كذبوا ولكن من لم يأكل اللحم اربعين
يوما تغير خلقه وبدنه وذلك لانتقال النطفة مقدار اربعين
يوما بيان يعني ان النطفة انما تنتقل الى العلقة في مدة اربعين
يوما وكذلك العلقة الى المضغة والمضغة الى العظام وكذلك
كل غذاء يأكله الانسان او شراب يشربه فانه يبقى آثاره وخواصه
في نفسه وطبعه ومشاشه الى اربعين يوما فاذا مضت
الاربعون لم يبق منه شيء يدل على ذلك من الاخبار ما ياتي
في باب شارب الخمر كا ابن بندار وغيره عن البرقي عن محمد بن علي
عن ابن بقاح عن الحكم بن ايمن عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى عليه
اربعون يوما ولم يأكل اللحم فليستقرض على الله تعالى وليأكله يه
موسى بن بكر الواسطي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام

قال سمعته يقول اللحم ينبت اللحم والسمك يذيب الجسد والدبا
يزيد في الدماغ وكثرة اكل البيض يزيد في الولد وما استشفى مريض
بمثل العسل ومن ادخل جوفه لقمة شحم اخرجت مثلها من الداء
بيان الدبا بالضم والتشديد القرع

باب انواع اللحوم والشحم ٤٩

كا علي بن محمد عن سهل عن بعض اصحابه اظنه محمد بن
اسمعيل قال ذكر بعضنا اللحمان عند ابي الحسن الرضا عليه السلام فقال
ما لحم باطيب من الضان لفديه بها اسمعيل عليه السلام بيان المضغة
بالضم القطعة من اللحم كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن
سعد بن سعد قال قلت لابي الحسن عليه السلام ان اهل بيتي
لا ياكلون لحم الضان قال فقال ولم قال قلت انهم يقولون
انه يهيج بهم المرة السوداء والصداع والاوجاع فقال
لي يا سعد فقلت لبيك قال لو علم الله شيئا اكرم من
الضان لفدى به اسمعيل كا بعض اصحابنا عن جعفر بن
ابرهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال قلت لابي الحسن
عليه السلام ان اهل بيتي ياكلون لحم الماعز ولا ياكلون لحم الضان

من لحم الماعز قال فغضب ابو الحسن عليه السلام وقال لو خلق الله مضغة
هي اطيب مع

قال ولم قلت يقولون انه يهيج المرار فقال عليه السلام لو علم
الله تعالى خيرا من الضان لفدى به اسحق عليه السلام هكذا جاء
في الحديث كا محمد عن الميثمي عن سليمان بن غياث عن عيسى بن
ابي الورد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر ع قال ان بني اسرائيل
شكوا الى موسى عليه السلام ما يلقون من البياض فشكى ذلك الى الله
فاوحى الله اليه مرهم ياكلوا لحم البقر بالسلق كا العدة عن
سهل عن يحيى بن المبارك اراه عن ابن جبله عن الكناني عن ابي
عبد الله عليه السلام قال مرق لحم البقر بالسلق كا ~~العدة عن سهل عن~~
~~يحيى بن المبارك~~ محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن ابن المغيرة
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال البان البقر دواء وسمونها
شفاء ولحومها داء كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن
بكر قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول اللحم ينبت اللحم ومن ادخل
جوفه لقمة شحم اخرجت مثلها من الداء كا علي عن ابيه عن ابن ابي نجران
عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من اكل لقمة شحم اخرجت مثلها من الداء كا العدة عن البرقي

يذهب بالبياض مع

عن بعض اصحابنا يبلغ به زرارة قال قلت لأبي عبد الله
عليه السلام جعلت فداك الشحمة التي يخرج مثلها من الداء
اى شحمة هي قال هي شحمة البقر وما سألني يا زرارة عنها احد
قبلك كا العدة عن سهل عن ابن بزيع عن يحيى بن مساور عن
ابي ابرهيم عليه السلام قال السويق ولحم البقر يذهبان بالوضح يا
الوضح محركة البرص كا العدة عن البرقي عن عمرو بن عثمان
رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلام الاوز جاموس الطير و
الدراج جبش الطير واين انت عن فرخين ناهضين ربتهما
امرأة من ربيعه بفضل قوتها يا الناهض فرخ الطاير الذي
وفر جناحه وتهيا للطيران وربيعه ابو قبيله كا عنه عن
السياري رفعه قال انه ذكر اللحمان بين يدي عمر فقال عمر ان
اطيب اللحم الدجاج فقال امير المؤمنين عليه السلام كلا ان
ذلك خنازير الطير وان اطيب اللحمان لحم فرخ قد نهض
او كاد ان ينهض كا السياري عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سره ان يقل

الدجاج خنازير الطير صح

غيظه

غيظه فليأكل لحم الدراج كا محمد عن محمد بن موسى قال حدثني
علي بن موسى عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن الاول
عليه السلام قال اطعموا المحموم لحم القباج فانه يقوي الساقين
ويطرد الحمى طردا يا القباج جمع قبج كانه معرب كبك كا
عنه عن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال تغديت مع ابي جعفر
عليه السلام فاتي بقطاة فقال انه مبارك وكان ابي عليه السلام يعجبه
وكان يقول اطعموه صاحب اليرقان يشوى له فانه ينفعه
كا عنه عن علي بن سليمان عن مروك بن عبيد عن نشيط بن
صالح قال سمعت ابا الحسن الاول عليه السلام يقول لا ارى باكل
الحبارى بأسا فانه جيد للبواسير ووجع الظهر وهو مما يعين على
كثرة الجماع **باب الغريض والقديد وغيرهما** كا الاربعة عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله
نهى ان يوكل اللحم غريضا وقال انما ياكله السباع ولكن حتى يغيره
الشمس او النار يه حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يوكل اللحم غريضا

٥٠

يعني نيا وقال انما يأكله السباع قال حريز يعني حتى يغيره الشمس

او النار يب الغريض بالغين والضاد المعجمتين والراء النيّ

يقال غرّض اللحم تغريضا اذا اكل اللحم الغريض كا محمد عن احمد

عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام

عن اكل اللحم النيّ فقال هذا طعام السباع كا محمد عن يب

ابن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الصمد بن بشير عن عطيه

اخي ابي المغرا قال قلت لابي جعفر عليه السلام ان اصحاب المغيرة

ينهون عن اكل القديد الذي لم تمسه النار فقال لا بأس

باكله كا عنه رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان

اللحم يقدد ويجعل عليه الملح ويجفف في الظل فقال لا بأس

باكله لان الملح قد غيره كا محمد عن موسى بن الحسن الثالث (عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن)

عليه السلام قال كان يقول ما اكلت طعاما ابقى ولا اهيج للداء

من اللحم اليابس يعني القديد كا عنه عن ابي الحسن عليه السلام

انه كان يقول القديد لحم سوء انه يسترخي المعدة ويهيج

كل داء ولا ينفع من شيء بل يضر كا العدة عن البرقي عن بعض

اصحابه

رفعه صح

اصحابه قال قال ابو عبد الله عليه السلام شيئان صالحان لم يدخلا

جوفا قط فاسدا الا اصلحاه وشيئان فاسدان لم يدخلا

قط جوفا صالحا الا افسداه فالصالحان الرمان والماء

الفاتر والفاسدان الجبن والقديد قال وروي عن ابي عبد الله

عليه السلام قال ثلث يهدمن البدن وربما قتلن اكل القديد الغاب

ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجائز قال وزاد فيه

ابو اسحق النهاوندي وغشيان النساء على الامتلاء نيا ن

الغاب بتشديد الباء المنتن والغشيان الجامعة كا

رفعه صح

عنه عن بعض اصحابه قال قال ابو عبد الله عليه السلام ثلث لا

يوكلن ويسمن وثلث يوكلن ويهزلن واثنان ينفعان من كل

شيء ولا يضران من شيء واثنان يضران من كل شيء ولا

ينفعان من شيء فاما اللواتي لا يوكلن ويسمن استشعار

الكتان والطيب والنورة واما اللواتي يوكلن ويهزلن

اللحم اليابس والجبن والطلع وفي حديث اخر الجوز والكسب

واللذان ينفعان من كل شيء فالماء الفاتر والرمان و

اللذان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء الا اللحم الا لبس
ملجبن قلت جعلت فداك ثم قلت يهزلن وقلت ههنا يضر تبع
فقال اما علمت ان الهزال لمن المضرة بيان الشعار بكسر الشين
وفتحها ما تحت الدثار من اللباس وهو يلي شعر الجسد و
استشعاره لبسه والطلع شيء يخرج من النخل فيه حمله و
الكسب عصارة الدهن **باب فضل الذراع على ساير الا**
الاعضاء كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن
بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يعجبه الذراع كا العدة عن سهل الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمت اليهودية
النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذراع وكان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يحب الذراع والكتف ويكره الورك لقربها
من المبال كا العدة عن احمد عن علي بن الريان رفعه قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يحب الذراع اكثر من حبه لاعضاء ساير الشاة

٥١

فقال

فقال عليه السلام لان آدم عليه السلام قرب قربانا عن الانبياء من ذريته
فسمى لكل نبي من ذريته عضوا وسمى لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم الذراع فمن ثم كان يحبها ويشتهيها ويفضلها **باب المرق كا**
الثلاثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اللحم باللبن
مرق الانبياء عليهم السلام كا محمد عن ابن عيسى عن القاسم عن جده
عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
اذا ضعف المسلم فليأكل اللحم باللبن كا احمد عن محمد بن
سنان عن زياد بن ابي الحلال قال تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلام
بلحم بلبن فقال هذا مرق الانبياء كا العدة عن البرقي
عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال شكا نبي من الانبياء الى الله الضعف
فقيل له اطبخ اللحم باللبن فانهما يشدان الجسم قلت هي
المضيرة فقال لا ولكن اللحم باللبن الحليب بيان المضيرة
مريقة يطبخ باللبن المضير اي الحامض ويقال بالفارسية
دوغ با وربما خلط بالحليب وهو ما لم يتغير طعمه كا العدة

آدم ع
٥٢ الذراع فمن ثم كان صلى الله عليه وآله وسلم

عن سهل عن محمّد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال ان احب
الطّعام كان الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم
النّارباجه يب النّارباجه مرق الرّمان معرب كا محمّد بن
الوليد عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله
عليه السّلم بقديرة فيها نارباج فاكل منها وقال لاحبسوا باقيها
علىّ فاتي بها مرّتين اوثلثا ثمّ ان الغلام صبّ فيها ماء
فاتاه بها فقال له ويحك افسدتها علىّ يب قديرة تصغير
قِدر مؤنث قِدر بالكسر او واحدتها كا محمّد عن احمد
عن علىّ بن الحكم عن ابن وهب عن الشحّام قال دخلت على
سيدى ابي عبد الله عليه السّلم وهو يأكل سكبا جا بلحم البقر
يب السكباج بكسر السين مرق الخلّ معرب باب
الثّريد كا ابن بندار عن احمد عن منصور بن العبّاس
عن سليمان بن راشد عن ابيه عن المفضل بن عمر قال اكلت
عند ابي عبد الله عليه السّلم فاتى بلون فقال كُل من هذا
اما انا فما شيء احب الىّ من الثّريد ولوددت ان الاسفا

٥٣

ناجات

ناجات حرمت يب الاسفاناج مرق ابيض ليس فيه شيء من الحموضة
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السّلم قال قال النّبي صلى الله عليه
وآله وسلّم من لون ابرهيم عليه السّلم واول من هشم الثريد هاشم
يب التّلوين جمع الوان الطّعام والهشم كسر اليابس يقال
هشم الثريد وبه سُمي هاشم جد نبيّنا صلى الله عليه وآله وسلّم
كا العدّة عن سهل عن الاشعري عن القدّاح عن ابي
عبد الله عليه السّلم قال قال النّبي صلى الله عليه وآله وسلّم
اللّهمّ بارك لامّتي فى الثرد والثريد قال جعفر عليه السّلم الثرد
ماصغر والثريد ماكبر كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السّلم قال الثريد
طعام العرب كا الثلثة عن هشام بن سالم عن سلمة بن محرز
قال قال ابو عبد الله عليه السّلم عليك بالثريد فانّي لم اجد شيئاً
اوفق منه كا ابن بندار عن البرقي عن ابيه عن سعدان بن
مسلم عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله عليه السّلم فدعا
بالمائدة فاتى بثريد ولحم ودعا بزيت فصبّه على اللحم فاكلت معه
كا ورواه زرارة عن بعض اصحابه قال قال النّبي صلى الله عليه وآله

اودم

الثريد بركة كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن
ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال ابرهيم عليه السلام لا تاكلوا
من راس الثريد وكلوا من جوانبه فان البركة في راسه كا
العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن امية بن عمرو عن الشعيري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تطفؤا نايرة الضغاين باللحم والثريد
بيان يعني عن قلوبكم باكلهما او عن قلوب اخوانكم باطعامكم
اياهم والنايرة العداوة والضغينة الحقد باب الشواء و

٥٤ الكباب والرؤس كا محمد عن محمد بن الحسن عن موسى بن
عمر عن جعفر بن بشير عن ابرهيم بن مهزم عن ابي مريم عن
الاصبغ بن نباتة قال دخلت على امير المؤمنين عليه السلام
وبين يديه شواء فقال لي ادن فكل فقلت يا امير المؤمنين
هذا لي ضار فقال لي ادن اعلمك كلمات لا يضرك
معهن شيء مما تخاف قل بسم الله خير الاسماء ملء الارض
والسماء الرحمن الرحيم الذي لا يضر مع اسمه شيء ولا
داء تغد معنا كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن

بكر قال اشتكيت بالمدينة شكاة ضعفت معها فاتيت ابا الحسن
عليه السلام فقال لي اراك ضعيفا قلت نعم فقال لي كل الكباب
فاكلته فبرات كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن موسى بن
بكر قال قال لي ابو الحسن عليه السلام يعني الاول ما لي اراك مصفرا
فقلت له وعك اصابني فقال لي كل اللحم فاكلته ثم راني بعد جمعة
وانا على حالي مصفرا فقال لي الم امرك باكل اللحم قلت ما اكلت
غيره منذ امرتني فقال وكيف تاكله قلت طبيخا فقال لا كله
كبابا فاكلته ثم ارسل الي فدعاني بعد جمعة واذا الدم
قد عاد في وجهي فقال لي الان نعم بيان الوعك الحمى كا علي عن
ابيه عن البزنطي عن عبد الله بن محمد الشامي عن حسين بن
حنظله عن احدهما عليهما السلام قال اكل الكباب يذهب بالحمى
كا العدة عن البرقي عن علي بن الريان بن الصلت عن عبد الله
بن عبد الله الواسطي عن واصل بن سليمان عن درست عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ذكرنا الرؤس من الشاة فقال الراس
موضع الذكاة واقرب من المرعى وابعد من الاذى

عليهما السلام

٥٥ **باب الهريسه** كا الأشنان عن بسطام بن مرة
الفارسي قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن يزيد الفارسي
عن محمد بن معروف عن صالح بن رزين عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام عليكم بالهريسة
فانها تنشط للعبادة اربعين يوما وهي من المائدة
التي انزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان
عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان نبيا من الأنبياء شكى الى الله تعالى الضعف و
قلة الجماع فامر باكل الهريسة كا محمد عن ابن عيسى عن
محمد بن سنان عن منصور الصيقل عن ابيه عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى اهدى الى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم هريسة من هرايس الجنة وفركها الحور
العين فاكلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هريسة
فزاد في قوته بضع اربعين رجلا وذلك شيء اراد الله تعالى

وفي حديث آخر معمر الى
ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم شكى
الى ربه تعالى وجع الظهر فامره
باكل الحب باللحم يعني الهريسة

ان يسر به نبيه

ان يسر به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بيان غرست اي جمعها
وفركها اي فرك سنابلها والفرك سنابلهما ودلك السنبل
وفته باليد والبضع بالضم النكاح **باب السمك** كا ٥٦
محمد عن ابن عيسى عن سعيد بن جناح عن مولى لأبي
عبد الله عليه السلام قال دعا بتمر فاكله ثم قال ما بي شهوة ولكني اكلت
سمكا ثم قال من بات وفي جوفه سمك لم يتبعه بتمرات او عسل
لم يزل عرق الفالج يضرب عليه حتى يصبح كا العدة عن البرقي
عن نوح بن شعيب عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اكل السمك قال
اللهم بارك لنا فيه وابدلنا به خيرا منه كا الأشنان عن
محمد بن علي الهمداني كا ابن بندار عن ابيه والبرقي جميعا
عن محمد بن علي الهمداني عن معتب عن ابي الحسن عليه السلام
قال قال لي يا معتب اطلب لنا حيتانا طرية فاني اريد ان احتجم
فطلبتها ثم اتيته بها فقال لي يا معتب سكبج لنا شطرها
واشو لنا شطرها فتغدى منها ابو الحسن عنها

وتعشى سبكج اى اطبخ سكباجا كا الثلثة عن ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول عليكم بالسمك فانك ان اكلته بغير خبز اجزاك وان اكلته بخبز امراك كا علي عن الاشعث عن اليسع عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا تدمنوا اكل السمك فانه يذيب الجسد بيان لا تدمنوا اي لا تداوموا والنهك الهزال كا ابن بندار عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال السمك الطري يذيب الجسد كا بهذا الاسناد عنه عليه السلم قال السمك الطري يذيب شحم العينين كا العدة عن احمد عن عثمان رفعه قال السمك الطري يذيب شحم العين كا محمد قال كتب بعض اصحابنا الى ابي محمد عليه السلم يشكو اليه دما وصفراء فقال اذا احتجمت هاجت الصفراء واذا اخرت الحجامة اضرني الدم فما ترى في ذلك فكتب عليه السلم احتجم وكل على اثر الحجامة سمكا طريا كبابا قال فاعدت عليه المسئلة بعينها فكتب عليه السلم احتجم وكل على

بن حسان عن موسى بن بكر عن
ابي الحسن عليه السلم قال

اثر الحجامة سمكا طريا كبابا بماء وملح قال فاستعملت ذلك فكنت في عافية وصار غذائي

باب البيض

٥٧

كا العدة عن البرقي عن جعفر بن محمد بن حكيم عن يونس عن مرازم قال ذكر ابو عبد الله عليه السلم البيض فقال اما انه خفيف يذهب بقرم اللحم قال ورواه ابن بزيع عن جعفر بن محمد بن حكيم عن مرازم انه روي فيه وليست له غائلة الاذى كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن علي بن حسنة الجمال قال شكوت الى ابي الحسن عليه السلم قلة الولد فقال استغفر الله وكل البيض بالبصل بيان الامر بالاستغفار اشارة الى قوله عز وجل حكاية عن نوح عليه السلم فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكى نبي من الانبياء عليهم السلم الى الله تعالى قلة النسل فقال كل

اللحم بالبيض كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن
بكر قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول كثرة اكل البيض تزيد
في الولد كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن ابيه عن جده
قيس بن عبد العزيز عن ابي عبد الله عليه السلام قال مح البيض
خفيف والبياض ثقيل بيان المح بضم الميم والحاء المهملة صفرة
البيض

باب فضل الملح

كا محمد عن ابن عيسى عن
علي بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لامير المؤمنين
يا علي افتتح بالملح في طعامك واختم بالملح فان من افتتح طعامه
بالملح وختم بالملح دفع الله عنه سبعين نوعا من انواع البلاء
ايسرها الجذام كا الثلاثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام
افتتح طعامك بالملح واختم بالملح فان من افتتح طعامه بالملح
وختم بالملح عوفي من اثنين وسبعين نوعا من انواع البلاء
منه الجذام والجنون والبرص كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن

يونس عن رجل عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام قال
ان في الملح شفاء من سبعين داء وقال من سبعين نوعا من انواع
الاوجاع ثم قال عليه السلام لو يعلم الناس ما في الملح ما تداووا الا به
كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يه قال امير المؤمنين عليه السلام ابدأوا بالملح في اول
طعامكم فلو يعلم الناس ما في الملح لاختاروه على الدرياق
المجرب بيان الدرياق دواء السموم فارسي معرب كالترياق
كا محمد عن احمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن
الاول عليه السلام قال لا يحضر خوان لا ملح عليها واصح للبدن
ان يبدأ به في الطعام بيان لا يحضر ان كان باهمال الحاء
فمعناه لا تحضرها الملائكة وان كان باعجامه اي لا يهنئ
ولا ينعم ولعل الثاني اصوب وفي بعض النسخ لا يخصب من
الخصب بالكسر يعني سعة العيش كا حميد عن ابن سماعة
عن الميثمي عن سكين بن عمار عن فضيل الرسان عن فروة عن
ابي جعفر عليه السلام قال اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران عليه السلام

ان من قومك يفتتحوا بالملح ويختموا به والا فلا يلوموا الا انفسهم
كا محمد عن ابن عيسى عن الخراساني قال قال لنا الرضا عليه السلام
اي الادام امرأ فقال بعضنا اللحم وقال بعضنا الملح وقال بعضنا
الزيت وقال بعضنا اللبن فقال هو عليه السلام لا بل الملح ولقد خرجنا الى نزهة
لنا ونسي بعض الغلمان الملح فذبحوا لنا شاة من اسمن ما يكون فما
انتفعنا بشيء حتى انصرفنا كا عنه عن يعقوب بن يزيد يرفعه قال
قال ابو عبد الله عليه السلام من ذر على اول لقمة من طعامه الملح ذهب
عنه بنمش الوجه بيان ذررت الحب والملح والدواء اذره ذرا
فرقته ومنه الذريرة والذرور والنمش محركة نقط بيض وسود
وبقع تقع في الجلد تخالف لونه كا الثلاثة عن الخزاز عن محمد بن
مسلم قال ان العقرب لسعت رسول الله صلى الله عليه وآله
فقال لعنك الله فما تبالين مؤمنا اذيت ام كافرا ثم دعا بالملح فدلكه
فهدأت ثم قال ابو جعفر عليه السلام لو يعلم الناس ما في الملح ما بغوا معه درياقا
بيان هدأت سكنت كا العدة عن البرقي عن ابيه وعمرو بن ابراهيم جميعا
عن خلف بن حماد عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلام قال لدغت

عقرب صح

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنفضها وقال لعنك الله فما يسلم
منك مؤمن ولا كافر ثم دعا بالملح فوضعه على موضع اللدغة
ثم عصر بابهامه حتى ذاب ثم قال لو يعلم الناس ما في الملح ما
احتاجوا معه الى درياق باب الخل كا الثلاثة
عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ام سلمة رضي الله
عنها فقربت اليه كسرا فقال هل عندك ادام فقالت لا يا رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ما عندي الا خل فقال نعم الادام
الخل ما اقفر بيت فيه الخل قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم نعم الادام الخل ما اقفر بيت فيه الخل بيان كسرا كعنب جمع
الكسرة بالكسر وهي القطعة من الشيء المكسور واريد هنا قطع
الخبز وما اقفر بتقديم القاف اي ما خلا من الادام كا
الثلاثة عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد عن ابي
عبد الله عليه السلام قال الخل يشد العقل كا الثلاثة عن علي بن
ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول ما اقفر بيت فيه

خل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك كا ابن بندار
عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني ان رجلا كان عند الرضا عليه السلام
بخراسان فقدمت اليه مائدة عليها خل وملح فافتتح عليه السلام
بالخل فقال الرجل جعلت فداك امرتنا ان نفتتح بالملح فقال هذا
هذا يعني الخل وان الخل يشد الذهن ويزيد في العقل كا
علي بن محمد عن البرقي عن ابان بن عبد الملك عن اسمعيل بن جابر
عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا لنبدأ بالخل عندنا كما تبدأون
بالملح عندكم فان الخل ليشد العقل كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كان احب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم الخل يب الصبغ الادام كا علي عن بعض اصحابنا
عن الاصم عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
امير المؤمنين عليه السلام نعم الادام الخل يكسر المرة ويطفي الصفراء
ويحيي القلب كا علي عن ابيه عن حنان عن ابيه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ذكر عنده خل الخمر فقال انه ليقتل دواب البطن
ويشد الفم يب خل الخمر هو عصير العنب المصفى الذي يجعل فيه مقدار

من الخل ويوضع

من الخل يوضع في الشمس حتى يصير خلا كا محمد عن احمد عن علي بن
الحكم عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام محمد عن علي بن ابراهيم
الجعفري عن محمد واحمد ابني عمر بن موسى عن ابيهما رفعه الى ابي
عبد الله عليه السلام قال الاصطباغ بالخل يقطع شهوة الزنا كا احمد
عن علي بن الحكم عن ربيع المسلي عن احمد بن رزين عن سفيان
بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال عليك بخل الخمر فاغمس
فيه الخبز فانه لا تبقى في جوفك دابة الا قتلها كا محمد عن بعض
اصحابنا عن علي بن سليمان بن رشيد عن محمد بن عبد الله عن
سليمان الديلمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان بني اسرائيل كانوا
يستفتحون بالخل ويختمون به ونحن نستفتح بالملح ونختم بالخل كا
قال الصادق عليه السلام ان بني امية يبدأون بالخل في اول الطعام
ويختمون بالملح وانا نبدأ بالملح في اول الطعام ونختم بالخل

باب الخل والزيت كا العدة عن البرقي عن عثمان
عن خالد بن نجيح قال كنت افطر مع ابي عبد الله ومع ابي الحسن
الاول عليهما السلام في شهر رمضان وكان اول ما يؤتى به قصعة

قال خل الخمر يشد اللثة ويقتل دواب البطن ويشد العقل

من ثريد بخل وزيت فكان اول ما يتناول منها ثلث لقم ثم يوتى
بالجفنة بيان الجفنة القصعة كا عنه عن عثمان عن حماد بن عثمان
عن سلامة القلانسي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام
فلما تكلمت قال لي ما لي اسمع كلامك قد ضعف قلت قد سقط
فمي قال وكانه شق عليه ذلك ثم قال فاي شيء تاكله قلت آكل
ما كان في البيت فقال عليك بالثريد فان فيه بركة فان لم
يكن لحم فالخل والزيت بيان كانه اراد بسقوط الفم سقوط
الاسنان كما يؤيده ما ياتي في باب السمن كا عنه عن اسمعيل
بن مهران عن حماد بن عثمان عن زيد بن الحسن قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين عليه السلام اشبه الناس
طعمة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ياكل الخبز
والخل والزيت ويطعم الناس الخبز واللحم كا الثلثة عن
عبدة الواسطي عن عجلان قال تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلام
بعد عتمة وكان يتعشى بعد عتمة فاتي بخل وزيت ولحم
بارد فجعل ينتف اللحم فيطعمنيه وياكل هو الخل والزيت ويدع

اللحم

اللحم فقال ان هذا طعامنا وطعام الانبياء عليهم السلام كا
محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب
عن عبد الاعلى قال اكلت مع ابي عبد الله عليه السلام فقال
يا جارية ائتينا بطعامنا المعروف فاتي بقصعة فيها خل وزيت
فاكلنا كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان احب
الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخل والزيت
وقال هو طعام الانبياء عليهم السلام كا بهذا الاسناد قال قال
امير المؤمنين عليه السلام ما اقفر اهل بيت يأتدمون بالخل والزيت
وذلك ادام الانبياء كا العدة عن البرقي عن ابيه عن بعض
اصحابه عن ايوب بن الحر عن محمد بن علي الحلبي قال سالت ابا
عبد الله عليه السلام عن الطعام فقال عليك بالخل والزيت فانه
مرئ وان عليا عليه السلام كان يكثر اكله واني اكثر اكله وانه مرئ
كا العدة عن سهل عن ابن اسباط عن عمر قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين عليه السلام ياكل الخل والزيت
ويجعل نفقته تحت طنفسته بيان الطنفسة مثلثة الطاء

والفاء وبكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس البساط كا احمد عن يحيى
بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن بزيع ابي عمر بن بزيع قال
دخلت على ابي جعفر عليه السلم وهو ياكل خلا وزيتا في قصعة
سوداء مكتوب في وسطها بصفرة قل هو الله احد فقال لي
ادن يا بزيع فدنوت فاكلت معه ثم حسا من الماء ثلث حسيات
حين لم يبق من الخبز شي ثم ناولنيها فحسوت البقية بيان حسا يحسو
بالمهملتين جرع باب المري والكامخ كا محمد عن موسى بن الحسن ١٢
عن محمد بن احمد بن ابي محمود عن ابيه رفعه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان يوسف عليه السلم لما كان ع في السجن شكى الى ربه
اكل الخبز وحده وسال اداما ياتدم به وقد كان كثر عنده قطع
الخبز اليابس فامره ان ياخذ الخبز ويجعله في اجانة ويصب
عليه الماء والملح فصار مريا فجعل ياتدم به عليه السلم بيان الاجانة
بكسر الهمزة وتشديد الجيم ما يقال له بالفارسية تغار والمري
بضم الميم وكسر المهملة المشددة ابكامه يب محمد بن احمد عن
الرازي عن البزنطي عن المشرقي عن ابي الحسن عليه السلم قال

سالته عن اكل المري والكامخ فقلت انه يعمل من الحنطة والشعير و
ياكله فقال نعم حلال ونحن ناكله بيان الكامخ معرب كامه ادام
معروف باب الزيت والزيتون كا العدة عن سهل ٦٢
الاشعري عن القداح كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كلوا الزيت وادهنوا بالزيت فانه من شجرة مباركة
كا القمي عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد
الحميد عن ابي الحسن عليه السلم قال كان مما اوصى به ادم عليه السلم
الى هبة الله ابنه ان كل الزيتون فانه من شجرة مباركة كا العدة
عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن ابن
جبلة عن اسحق بن عمار او غيره قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
انهم يقولون ان الزيتون يهيج الرياح فقال ان الزيتون يطرد
الرياح كا عنه عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله
بن واسع عن اسحق بن اسمعيل عن محمد بن يزيد عن ابي عبد الله
داود النخعي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم

ادهنوا بالزيت وائتدموا به فانه دهنة الاخيار وادام المصطفين
مُسحت بالقدس مرتين بُورِكت مقبلة وبوركت مدبرة ولا يضر
معها داء بيان الدهنة بالضم طائفة من الدهن والقدس الطهر
والبركة ولعل ممسوحية الزيت بالقدس كناية عن دعاء الانبياء
عليهم السلم فيه بذلك والمراد بالمرتين اما التكرار يعني مرة بعد
اولى او تثنية الدعاء من نبيين او نبي واحد واقبالها و
ادبارها كناية عن وفورها وقلتها كا منصور بن العباس
عن ابرهيم بن محمد الزارع البصري عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ذكرنا عنده الزيتون فقال الرجل يجلب الرياح
فقال لا بل يطرد الرياح كا العدة عن سهل عن النوفلي عن
الحميري عن عبد المؤمن الانصاري عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله الزيت دهن الابرار
وادام الاخيار بورك فيه مقبلا وبورك فيه مدبرا انغمس
بالقدس مرتين كا محمد بن يحيى عن عبد الله بن جعفر رفعه
قال قال ابو عبد الله عليه السلم الزيتون يزيد في الماء بيان

اي ماء الظهر باب العسل كا العدة عن سهل عن البزنطي ٢٣
عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما استشفى الناس بمثل العسل كا محمد عن احمد عن
القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم لعق العسل شفاء من كل داء قال الله تعالى
يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وهو
مع قراءة القران ومضغ اللبان يذيب البلغم بيان اللبان
بالكسر والضم ما لكندر كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
يعجبه العسل كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى
عن ابرهيم بن عبد الحميد عن سكين عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم ياكل العسل ويقول
ايات من القران ومضغ اللبان يذيب البلغم كا العدة عن
سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلم
قال ما استشفى مريض بمثل العسل باب السكر كا العدة ٢٤

عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال كان ابو الحسن
الاول عليه السلم كثيرا ما يأكل السكر عند النوم كا محمد عن احمد عن
السراد عن عبد العزيز العبدي قال قال ابو عبد الله عليه السلم
لئن كان الجبن يضر من كل شئ ولا ينفع فان السكر ينفع من
كل شئ ولا يضر من شئ كا محمد عن احمد عن محمد بن احمد
الازدي عن بعض اصحابنا رفعه قال شكى رجل الى ابي عبد الله
عليه السلم فقال اني رجل شاكي فقال اين هو عن المبارك
فقلت جعلت فداك وما المبارك قال السكر قلت اي
السكر جعلت فداك فقال سليمانيكم هذا كا احمد ومحمد ب
سهل عن الرضا عليه السلم او قال بعض اصحابنا عن الرضا ع
قال السكر الطبرزد يأكل البلغم اكلا كا العدة عن سهل
عن ياسر عن الرضا عليه السلم مثله بيان في بعض النسخ الداء مكان
البلغم في حديث ياسر كا العدة عن البرقي عن ابيه عن سعدان
بن مسلم عن معتب قال لما تعشى ابو عبد الله عليه السلم قال لي
اذا دخلت الخزانة فاطلب لي سكرتين فقلت جعلت فداك

ليس

ليس ثم شئ فقال ادخل ويحك قال فدخلت فوجدت
سكرتين فاتيته بهما كا الثلاثة رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال شكى اليه رجل الوباء فقال له اين انت عن الطيب المبارك
قال قلت وما الطيب المبارك فقال سليمانيكم هذا قال فقال
ابو عبد الله عليه السلم ان اول من اتخذ السكر سليمان بن
داود عليهما السلم كا محمد عن موسى بن الحسن عن عبيد الحناط
عن عبد العزيز عن ابن سنان عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لو ان رجلا عنده الف درهم ليس عنده غيرها ثم
اشترى بها سكرا لم يكن مسرفا كا العدة عن البرقي عن عدة
من اصحابه عن ابن اسباط عن يحيى بن بشير النبال قال قال
ابو عبد الله عليه السلم لابي يا بشير باي شئ تداوون مرضاكم
فقال له بهذه الادوية المرار فقال له لا اذا مرض احدكم
فخذ السكر الابيض فدقه وصب عليه الماء البارد واسقه
اياه فان الذي جعل الشفاء في المرارة قادر ان يجعله في
الحلاوة كا محمد عن احمد عن ابن اشيم عن بعض اصحابنا قال

قال حم بعض اهلنا فوصف له المتطببون الغافت فسقيناه
فلم ينتفع به فشكوت ذلك الى ابي عبد الله عليه السلم فقال ما جعل الله
فى شى من المر شفاء خذ سكرة ونصفا فصيرها فى اناء وصب
عليها الماء حتى يغمرها ودع عليها حديدة وبخمها من اول الليل
فاذا اصبحت فامرسه بيدك واسقه فاذا كانت الليلة الثانية
فصيرها سكرتين ونصفا وبخمها كما فعلت واسقه واذا كانت
الليلة الثالثة فخذ ثلث سكرات ونصفا وبخمه مثل ذلك
قال ففعلت فشفى الله مريضنا بيان الغافت بالغين المعجمة
والفاء والتاء العشقانية ورد لاجوردى فى شكله طول طعمه
امر من الصبر والغمر التغطية والتخميم وضع الشى تحت السماء
بحيث تصيبه النجوم والمرس الدلك وليس ولا ذابه وتاتى اخبار
اخر من هذا الباب فى باب الطب من كتاب الروضة ان شاء
الله تعالى باب الحلوا كا العدة عن سهل عن احمد بن
هرون بن موفق المدنى عن ابيه قال بعث الى الماضى عليه السلم
يوما فاكلت عنده واكثر من الحلوا فقلت ما اكثر هذا الحلوا

٢٥

فقال عليه السلم انا وشيعتنا خلقنا من الحلاوة فنحن نحب
الحلوا كا محمد عن احمد عن على عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم
قال من لم يرد منا الحلوا اراد الشراب بيان اريد بالشراب المسكر
والوجه فيه ان شارب المسكر لا يرغب فى الحلوا كا احمد عن كا ابن
فضال عن يونس بن يعقوب عن عبد الاعلى قال اكلت مع ابي
عبد الله عليه السلم يوما فاتى بدجاجة محشوة خبيصا ففككناها
واكلناها بيان الخبيص ما يعمل من تمر وسمن واصله الخلط
كا ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كنا بالمدينة فارسل الينا اصنعوا لنا فالوذج واقلوا
فارسلنا اليه فى قصعة صغيرة باب السمن كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم السمن دواء
وهو فى الصيف خير منه فى الشتاء وما دخل جوفا مثله كا العدة
عن البرقى عن ابيه عن المطلب بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال نعم الادام السمن كا الثلثة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا بلغ الرجل خمسين سنة فلا يبيتن وفى جوفه

٢٦

[illegible]

شئ من السمن كا العدة عن احمد عن الوشا عن حماد بن
عثمان قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فاتاه شيخ من اهل
العراق فقال له مالي ارى كلامك متغيرا فقال له سقطت
مقاديم فمي فنقص كلامي فقال له ابو عبد الله عليه السلم فانا ايضا
قد سقط بعض اسناني حتى انه ليوسوس الي الشيطان
فيقول لي اذا ذهبت البقية فباي شئ تاكل فاقول لا حول
ولا قوة الا بالله ثم قال عليك بالثريد فانه صالح واجتنب السمن
فانه لا يلايم الشيخ كا ابن بندار عن البرقي عن ابيه عمن ذكره
عن ابي حفص الابار عن ابي عبد الله عليه السلم قال السمن ما دخل
جوفا مثله واني لاكرهه للشيخ باب اللبن كا العدة
عن احمد عن علي بن الحكم عن الربيع بن محمد المسلي عن عبد الله
بن سليمان عن ابي جعفر عليه السلم قال لم يكن رسول الله ص
ياكل الطعام طعاما ولا يشرب شرابا الا قال اللهم بارك
لنا فيه وزدنا منه كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه واله

وابدلنا به خيرا منه الا اللبن
وانه كان يقول اللهم بارك لنا فيه
صح

اذا شرب اللبن قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه كا
الحسين بن محمد عن السياري عن عبد الله بن ابي عبد الله
الفارسي عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
له رجل اني اكلت لبنا فضرني قال فقال له ابو عبد الله ع
لا والله ما يضر لبن قط ولكنك اكلته مع غيره فضرك
الذي اكلته فظننت ان اللبن الذي ضرك كا الاربعة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم ليس احد يغص بشرب اللبن لان الله تعالى يقول
لبنا خالصا سائغا للشاربين بيان يغص بفتح الغين
المعجمة والصاد المهملة من الغصص وهو ما اعترض في الحلق
فاشرق كا العدة عن احمد عن عثمان عن خالد بن نجيح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اللبن طعام المرسلين كا ابن
بندار وغيره عن البرقي عن ابيه عن الجوهري عن ابي الحسن
الاصبهاني قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم فقال له رجل
وانا اسمع جعلت فداك اني اجد الضعف في بدني

فقال له عليك باللبن فانه ينبت اللحم ويشد العظم كا عنه عن
نوح بن شعيب كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن
نوح بن شعيب عمن ذكره عن ابي الحسن الاول عليه السلم
قال من تغير عليه ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب والعسل
كا عنه عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم
عن محمد بن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اكلنا مع ابي
عبد الله عليه السلم فاتينا بلحم جزور وظننت انه من بيته
فاكلنا ثم اتينا بعس من لبن فشرب منه ثم قال لي اشرب
يا ابا محمد فذقته فقلت جعلت فداك لبن فقال انها الفطرة
ثم اتينا بتمر فاكلنا بيان العس بالضم القدح الملآن
ولعل المراد بالفطرة ان الانسان مفطور على شربه ٦٨
اذ يشربه حين يولد ويشتهيه باب انواع اللبن كا
محمد عن سلمة بن الخطاب عن عباد بن يعقوب عن عبيد بن
محمد عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال لبن الشاة
السوداء خير من لبن حمراوين ولبن البقرة الحمراء خير من لبن

سوداوين كا محمد عن احمد عن البزنطي عن ابان عن
ابان عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم عليكم بالبان البقر فانها تخلط
من كل الشجر كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم البان البقر دواء كا العدة عن البرقي
عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن جده قال شكوت
الى ابي جعفر عليه السلم ذربا وجدته فقال ما يمنعك من شرب
البان البقر وقال لي اشربتها قط فقلت له نعم مرارا فقال
كيف وجدتها فقلت وجدتها تدبغ المعدة وتكسو الكليتين
الشحم وتشهي الطعام فقال لي لو كانت ايامه لخرجت انا وانت
الى ينبع حتى نشربها بيان الذرب محركة فساد المعدة وينبع
بفتح اليا وسكون النون وضم البا الموحدة قرية كبيرة حصن بها
على سبع مراحل من المدينة كذا في النهاية كا محمد عن يب ابن عيسى
عن بكر بن صالح عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى
عليه السلم يقول ابوال الابل خير من البانها ويجعل الله تعالى

الشفاء في البانها كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن بعض
اصحابه عن موسى بن عبد الله بن الحسن قال سمعت اشياخنا
يقولون البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولصاحب البطن
ابوالها بيان اللقاح جمع لقوح كصبور وهي الناقة الحلوب او التي
نتجت لقوح الى شهرين او ثلثة ثم هي لبون

٢٩

باب التلبين كا

محمد عن ابن عيسى عن علي بن حديد عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ان التلبين يجلو القلب الحزين كما يجلو الاصابع
العرق من الجبين كا وروى عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لو اغنى عن الموت شيء لاغنت
التلبينة قيل يا رسول الله وما التلبينة قال الحسو باللبن الحسو
باللبن وكررها ثلثا كا سهل عن الثلث عن ابي عبد الله عم
مثله بيان الحسو طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى
ويكون رقيقا يحسى اي يجرع

٧٥

باب الماست مع الجبن والجوز كا

محمد عن دفعه عن ابي الحسن عليه السلم قال من اراد اكل الماست
ولا يضره فليصب عليه الهاضوم قلت وما الهاضوم قال النانخواه

ارزنيون

محمد

كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن عبد الله بن سنان عن
عبد الله بن سليمان قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الجبن
فقال لي لقد سالتني عن طعام يعجبني ثم اعطى الغلام درهما
فقال يا غلام ابتع لنا جبنا ودعا بالغداء فتغدينا معه واتي
بالجبن فاكل واكلنا فلما فرغنا من الغداء قلت له ما تقول في
الجبن فقال لي اولم ترني اكلته قلت بلى ولكني احب ان اسمعه
منك فقال ساخبرك عن الجبن وغيره كل ما فيه حلال وحرام
فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه بيان انما سال
الراوي عن حل الجبن وحرمته لمكان الانفحة التي توضع فيه وتكون
في الاكثر من الميتة وقد مضى الكلام فيه كا محمد عن علي بن ابرهيم
الهاشمي عن ابيه عن محمد بن الفضل النيسابوري عن بعض رجاله
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سال رجل عن الجبن فقال داء
لا دواء فيه فلما كان بالعشي دخل الرجل على ابي عبد الله عليه السلم
فنظر الى الجبن على الخوان فقال جعلت فداك سالتك بالغداة
عن الجبن فقلت لي انه الداء الذي لا دواء فيه والساعة اراه على الخوان

قال فقال لی هو ضار بالغداة نافع بالعشی و یزید فی ماء الظهر

کا وروی ان مضرة الجبن فی قشره بیان لعل المراد بقشره

الغشاء الذی یعرض بعد ما یبس فان القشر بالکسر غشاء الشیء

خلقة او عرضا وقد مضی فی باب العزیض والقدید اخبار اخر

فی الجبن کا الاربعة عن ابی عبد الله علیه السلم قال قال امیر

المؤمنین علیه السلم اکل الجوز فی شدة الحر یهیج الحر فی الجوف

و یهیج القروح علی الجسد واکله فی الشتاء یسخن الکلیتین

و یدفع البرد کا محمد عن احمد عن السراد عن عبد العزیز العبدی

قال قال ابو عبد الله علیه السلم الجبن والجوز اذا اجتمعا فی

کل واحد منهما شفاء وان افترقا کان فی کل واحد منهما داء کا

محمد عن احمد عن ادریس بن الحسن عن عبید بن زرارة عن

ابیه عن ابی عبد الله علیه السلم قال ان الجوز والجبن اذا اجتمعا

کانا دواء وان افترقا کانا داء **باب الارز** کا محمد عن احمد

عن علی بن الحکم وابن فضال عن یونس بن یعقوب قال قال

ابو عبد الله علیه السلم ما اتانا من ناحیتکم شیء احب الی من الارز

٧١

والبنفسج انی اشتکیت وجعی ذلک الشدید فالهمت اکل الارز

فامرت به فغسل وجفف ثم قلی وطحن فجعل لی منه سفوف

بزیت وطبیخ اتحساه فاذهب الله عنی بذلک الوجع بیان اراد

بالبنفسج دهنه کما یظهر مما مضی فی باب الادهان من کتاب الطهارة

وقوله وطبیخ معطوف علی سفوف کا علی عن ابیه عن ابن مرار وغیره

عن یونس عن هشام بن الحکم عن زرارة قال رایت دایة ابی

الحسن علیه السلم تلقمه الارز وتضربه علیه فغمنی ما رایت فدخلت

علی ابی عبد الله علیه السلم فقال لی احسبک غمک ما رایت من دایة

ابی الحسن موسی قلت له نعم جعلت فداک فقال لی نعم الطعام

الارز یوسع الامعاء و یقطع البواسیر وانا لنغبط اهل العراق

باکلهم الارز والبسر فانهما یوسعان الامعاء و یقطعان البواسیر بیان

البواسیر جمع باسور وهی علة معروفة والبسر بالفتح الماء البارد

کا العدة عن البرقی عن ابی سلیمان الحذاء عن محمد بن الفیض

قال کنت عند ابی عبد الله علیه السلم فجاءه رجل فقال له ان ابنتی

قد ذبلت وبها البطن فقال ما یمنعک من الارز بالشحم خذ حجارا

اربعا او خمسا واطرحها بجنب النار واجعل الارز في القدر واطبخه
حتى يدرك وخذ شحمة كلى طريا فاذا بلغ الارز فاطرح الشحم
في قصعة مع الحجارة وكب عليه قصعة اخرى ثم حركها
تحريكا جيدا واضبطها كيلا يخرج بخاره فاذا ذاب الشحم فاجعله
في الارز ثم تحساه كا العدة عن البرقي عن عثمان عمن اخبره عن
ابي عبد الله عليه السلم قال نعم الطعام الارز وانا لندخره لمرضانا
كا عنه عن يحيي بن عيسى عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال نعم الطعام الارز وانا لنداوي به مرضانا كا عنه عن
عثمان عن خالد بن نجيح قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم
وجع بطني فقال لي خذ الارز فاغسله ثم جففه في الظل ثم رضه
وخذ منه في كل غداة ملء راحتك وزاد فيه اسحق الجريري تقليه
قليلا وزن اوقية واشربه بيان الرض الدق الغير الناعم والاوقية
قد مضى تفسيرها في باب اختلاط ما يوكل بغيره كا العدة عن
سهل عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حمران قال كان
بابي عبد الله عليه السلم وجع البطن فامر ان يطبخ له الارز ويجعل عليه

٧٢

السماق فاكله فبرا باب الحمص كا محمد عن ابن عيسى عن
الحسين بن سعيد عن نادر الخادم قال كان ابو الحسن عليه السلم
ياكل الحمص المطبوخ قبل الطعام وبعده بيان فيه تعريض بالجمهور
قال في القاموس الحمص كحلز وقنب حب معروف نافخ مليّن
مدر يزيد في المني والشهوة والدم مقو للبدن والذكر بشرط
ان لا يوكل قبل الطعام ولا بعده بل في وسطه كا الثلثة عن ابن
عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الناس يروون
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان العدس بارك عليه
سبعون نبيا فقال هو الذي يسمونه عندكم الحمص ونحن
نسميه العدس بيان بارك عليه اي دعا فيه بالبركة كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن فضالة عن رفاعة قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول ان الله تعالى لما عافى ايوب عليه السلم نظر
الى بني اسرائيل قد ازدرعت فرفع طرفه الى السماء وقال
الهي وسيدي عبدك ايوب المبتلى عافيته ولم يزدرع شيا
وهذا لبني اسرائيل زرع فاوحى الله تعالى اليه يا ايوب خذ من

سنجعلك كفاً فابذره وكانت سبخة فيها ملح فاخذ ايوب عليه السلم
كفاً منها فبذره فخرج هذا العدس وانتم تسمونه الحمص ونحن
نسميه العدس بيان ازدرعت اي طرحت البذر للنبات
واصله ازترعت فابدلت دالاً لتوافق الزاي والملح بالكسر
الحسن كا عنه عن البزنطي عن الرضا عليه السلم قال الحمص جيد
لوجع الظهر وكان يدعو به قبل الطعام وبعده باب
العدس كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير ٧٣
المومنين عليه السلم اكل العدس يرق القلب ويسرع الدمعة
كا العدة عن البرقي عن فرات بن احنف ان بعض بني
اسرائيل شكى الى الله قسوة القلب وقلة الدمعة فاوحى الله
تعالى اليه ان كل العدس فاكل العدس فرق قلبه وجرت دمعته
كا عنه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن
بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال شكى رجل الى النبي صلى
الله عليه واله وسلم قساوة القلب فقال له عليك بالعدس
فانه يرق القلب ويسرع الدمعة كا عنه عن داود بن اسحق

الحذا

الحذا عن محمد بن الفيض قال اكلت عند ابي عبد الله عليه السلم
مرقة بعدس فقلت جعلت فداك ان هولاء يقولون ان العدس
قدس عليه ثمانون نبيا قال كذبوا لا والله ولا عشرون نبيا
وروى انه يرق القلب ويسرع الدمعة بيان قدس عليه اي
دعا فيه بالطهارة كما ياتي في باب الغنم باب الباقلي كا ٧٤
محمد عن محمد بن احمد عن موسى بن جعفر عن محمد بن الحسن
عن عمر بن سلم عن محمد بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اكل الباقلي يمخ الساقين ويزيد في الدماغ ويولد الدم
الطري كا عنه عن ابن عيسى عن البزنطي عن الرضا عليه السلام
قال اكل الباقلي يمخ الساقين ويولد الدم الطري كا العدة عن
البرقي عن بعض اصحابه عن صالح بن عقبة قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول كلوا الباقلي بقشره فانه يدبغ المعدة باب اللوبيا ٧٥
والماش كا علي بن محمد عن سهل عن التميمي عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلم قال اللوبيا يطرد الرياح المستبطنة كا محمد
عن محمد بن موسى عن احمد بن الحسن الجلاب عن بعض اصحابنا

قال شكى الى ابي الحسن عليه السلم رجل الهيف فامره ان يطبخ المش
ويحسباه ويجعله في طعامه **باب الجاورس** كا العدة عن سهل
عن النخعي قال حدثني من اكل مع ابي الحسن الاول عليه السلام
هريسة بالجاورس وقال اما انه طعام ليس فيه ثقل ولا له
غايلة وانه اعجبني فامرت ان يتخذ لي وهو باللبن انفع والين
في المعى كا محمد عن بعض اصحابنا عن علي عن عمر قال مرضت
بالمدينة فانطلق بطني فوصف لي ابو عبد الله عليه السلم وامرني
ان آخذ سويق الجاورس واشربه بماء الكمون ففعلت فامسك
بطني وعوفيت **باب** الكمون كتبنا رحبه معروف **باب
المثلثة** كا العدة عن البرقي عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن
ابيه عن الوليد بن صبيح قال قال ابو عبد الله عليه السلم اي
شي تطعم عيالك في الشتاء قلت اللحم فاذا لم يكن اللحم فالزيت
والسمن قال فما يمنعك عن هذا الكركور فانه اهون شي
في الجسد يعني المثلثة قال واخبرني بعض اصحابنا ان المثلثة
قفيز ارز وقفيز حمص وقفيز باقلي الخبزه من من الحبوب بخبز ترض

جيعا وتطبخ **باب التمر** كا العدة عن البرقي عن ابرهيم
بن عقبة عن ميسر بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم
او ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى فلينظر ايها ازكى
طعاما فليأتكم برزق منه قال ازكى طعاما التمر كا عنه عن ابيه
عن ابن سنان عن ابرهيم بن مهزم عن عنبسة بن بجاد عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ما قدم الى رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم طعام فيه تمر الا بدا بالتمر كا علي عن ابيه عن حنان بن
سدير عن ابيه قال كان علي بن الحسين عليهما السلم يعجب ان يرى
الرجل تمريا لحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التمر كا
الثلثة عن ابي المغرا عن بعض اصحابه عن عقبة بن بشير عن ابي جعفر
عليه السلم قال دخلنا عليه فاستدعى بتمر فاكلنا ثم ازددنا منه ثم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لاحب الرجل او قال
يعجبني الرجل ان يكون تمريا كا العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل
الرازي عن الجعفري قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلم
وبين يديه تمر برني وهو مجد في اكله ياكله بشهوة فقال

لى يا سليمان ادن فكل فدنوت منه واكلت معه وانا اقول جعلت
فداك انى اراك تاكل هذا التمر بشهوة فقال نعم انى لاحبه قال قلت
ولم ذاك قال لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان تمريا وكان
على عليه السلم تمريا وكان الحسن عليه السلم تمريا وكان ابو عبد الله ع
تمريا وكان زين العابدين عليه السلم تمريا وكان ابو جعفر عليه السلم تمريا
وكان ابو عبد الله عليه السلم تمريا وكان ابي تمريا وانا تمري وشيعتنا
يحبون التمر لانهم خلقوا من طينتنا واعداؤنا يا سليمان يحبون
المسكر لانهم خلقوا من مارج من نار بيان البرني تمر معروف
معرب اصله بر نيك يعني الحمل الجيد من مارج من نار اى من نار
لا دخان لها باب انواع التمر والرطب كا العدة عن البرقي عن محمد
بن علي عن علي بن خطاب الحلال عن علا بن رزين قال قال
لي ابو عبد الله عليه السلم يا علا هل تدري ما اول شجرة نبتت على وجه
الارض قلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم قال انها العجوة
فاخلص فهو العجوة وما كان غير ذلك فانما من الاشباه بيان
العجوة تمر بالمدينة ونخلها تسمى لينة من الاشباه اى اشباه العجوة

كا عنه عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ربعي عن الفضيل عن ابي
جعفر عليه السلم قال انزل الله تعالى العجوة والعتيق من السماء
قلت وما العتيق قال الفحل كا محمد عن محمد بن الحسين عن
عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه
السلام قال العجوة هي ام التمر التي انزلها الله تعالى لادم من الجنة
كا الاثنان عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي خديجة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال العجوة ام التمر وهي التي انزلها الله تعالى
من الجنة لادم وهو قول الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها
قائمة على اصولها قال يعني العجوة كا محمد عن احمد عن معمر بن خلاد
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كانت نخلة مريم عليها السلم العجوة
نزلت في كانون ونزل مع آدم عليه السلم العتيق والعجوة ومنها تفرق
انواع النخل بيان كانون اسم شهر من شهور الشتا كا محمد عن محمد بن
الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة قال اخذنا
من المدينة نوا العجوة فغرسه صاحب لنا في بستان فخرج منه السكر
والهيرون والشهريز والصرفان وكل ضرب من التمر بيان السكر

بالضم وتشديد الكاف وهو رطب طيب وهيرون على وزن
زيتون والشهريز باعجام الشين واهمالها وبحركاتها الثلث
والصرفان بالتحريك وهو تمر ثقيل صلب المساغ يعدها ذوو
العيالات والاجراء والعبيد لكفايتها او هو الصيحاني كا
العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اكل
في كل يوم سبع تمرات عجوة على الريق من تمر العالية لم يضره سم
ولا سحر ولا شيطان كا عنه عن يعقوب بن يزيد عن زياد
القندي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلن الديدان في
بطنه كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابن ابي عمير عن رجل
عن ابي عبد الله عليه السلم قال خير تموركم البرني يذهب بالداء
ولا داء فيه ويذهب بالاعياء ولا ضرر له ويذهب بالبلغم ومع
كل تمرة حسنة وفي رواية اخرى يهني ويمري ويذهب بالاعياء
ويشبع كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن هشام بن الحكم

عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال التمر البرني يشبع ويهني
ويمري وهو الدواء ولا داء له يذهب بالعياء ومع كل تمرة
حسنة كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق ومحمد عن ابن
عيسى عن محمد بن اسمعيل جميعا عن سعدان بن مسلم عن
بعض اصحابنا قال لما قدم ابو عبد الله عليه السلم الحيرة ركب
دابته ومضى الى الخورنق ونزل فاستظل بظل دابته ومعه
غلام له اسود وثم رجل من اهل الكوفة قد اشترى نخلا فقال
للغلام من هذا فقال له هذا جعفر بن محمد عليهما السلم فجاء
بطبق ضخم فوضعه بين يديه فقال للرجل ما هذا فقال هذا
البرني فقال فيه شفاء ونظر الى السابري فقال ما هذا فقال
السابري فقال هذا عندنا البيض وقال للمشان ما هذا
فقال الرجل المشان فقال هذا عندنا ام جرذان ونظر الى
الصرفان فقال ما هذا فقال الرجل الصرفان فقال هو عندنا
العجوة وفيه شفاء بيان المشان كغراب وكتاب قيل هو من
الطيب الرطب وام جرذان بكسر الجيم والذال المعجمة كا الثلثة

عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصرفان
سيد تموركم كا بهذا الاسناد عنه عليه السلم قال ذكرت البرني
عنده فقال الواحد عندكم اطيب من الواحد عندنا والجميع
عندنا اطيب من جميع عندكم كا محمد عن احمد عن الحجال
عن ابي سليمان الحمار قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلم فجاءنا
بمضيرة وطعام بعدها ثم اتى بقناع من رطب عليه الوان
فجعل عليه السلم ياخذ بيده الواحدة بعد الواحدة فيقول اي
شي تسمون هذا فنقول كذا وكذا حتى اخذ واحدة فقال
ما تسمون هذا فقلنا المشان فقال نحن نسميها ام جرذان
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اتى بشي منها فاكل
منها ودعا لها فليس شي من نخل احمل منها بيان القناع بالكسر
الطبق الذي يوكل عليه وبالباء الموحدة مكيال ضخم احمل منها
بالحاء المهملة اي اكثر حملا كا محمد عن موسى بن الحسن عن بعض
اصحابه عن ابن بقاح عن هرون بن الخطاب عن ابي الحسن
الرياس قال كنت ارعى جمالي في طريق الخورنق فبصرت

بقوم

بقوم قادمين فقلت الى بعض من معهم فقلت من هؤلاء فقال
جعفر بن محمد وعبد الله بن الحسن قدم بهما على المنصور قال
فسالت عنهم من بعد فقيل لي انهم نزلوا بالحيرة فبكرت لاسلم
عليهم فدخلت فاذا قدامهم سلال فيها رطب قد اهديت اليهم
من الكوفة فكشفت قدامهم فمد يده جعفر بن محمد عليه السلم فاكل و
قال لي كل ثم قال لعبد الله بن الحسن يا ابا محمد ما ترى ما احسن
هذا الرطب ثم التفت الي جعفر بن محمد فقال لي يا اهل الكوفة
فضلتم على الناس في المطعم بثلث سمككم هذا البناني وعنبكم
هذا الرازقي ورطبكم هذا المشان كا القميان عن ابن فضال
عن ثعلبة بن ميمون عن الساباطي قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلم
فاتي برطب فجعل ياكل منه ويشرب الماء ويناولني الاناء فاكره ان
ارده فاشرب حتى فعل ذلك مرارا قال فقلت له اني كنت صاحب
بلغم فشكوت الى الحرث طبيب الحجاج فقال لي الك نخل في
بستان قلت نعم فقال لي عد علي ما فيه فعددت حتى بلغت
الهيرون فقال لي كل منه سبع تمرات حين تريد ان تنام ولا

تشرب الماء ففعلت وكنت اريد ان ابصق ولا اقدر على ذلك
فشكوت اليه ذلك فقال اشرب الماء قليلا وامسك حتى واسك
حتى يعتدل طبعك ففعلت فقال ابو عبد الله عليه السلم اما انا
فلولا الماء ما باليت الا اذوقه **باب العنب** كا محمد عن عبد الله
بن جعفر عن عبد العزيز بن زكريا اللؤلؤي عن سليمان بن
المفضل قال سمعت ابا الجارود يحدث عن ابي جعفر عليه السلام
قال اربعة نزلت من الجنة العنب الرازقي والرطب المشان
والرمان الاملیسي والتفاح والشليسقان كا العدة عن احمد
عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم انه شكى نبي من انبياء
الله تعالى الغم فامره الله تعالى باكل العنب كا عنه عن القاسم
بن ربان عن ابان عن موسى بن العلاء عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لما حسر الماء عن عظام الموتى فرای ذلك نوح عليه السلم
جزع جزعا شديدا واغتم لذلك فاوحى الله تعالى اليه هذا عملك
بنفسك وانت دعوت عليهم فقال يا رب اني استغفرك واتوب
اليك فاوحى الله تعالى اليه ان كل العنب الاسود ليذهب غمك

بيان حرکشمت كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الربيع المسلى
عن معروف بن خربوذ عمن رای امير المؤمنين عليه السلم ياكل الخبز
بالعنب كا الثلثة عن هشام بن سالم قال كان علي بن الحسين عليهما
السلم يعجبه العنب وكان يوما صايما فلما افطر كان اول ما جاء
العنب اتته ام ولد له بعنقود عنب فوضعته بين يديه فجاءه سايل
فدفعه اليه فدست ام ولده الى السايل فاشترته منه ثم اتته به فوضعته
بين يديه فجاه سايل اخر فاعطاه اياه ففعلت ام الولد كذلك
ثم اتته به فوضعته بين يديه فجاه سايل اخر فاعطاه اياه ففعلت
ام الولد مثل ذلك فلما كان في المرة الرابعة اكله عليه السلم بيان
الدس الاخفاء كا الاثنان عن علي بن السندي قال حدثني
عيسى بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال دخل ابو عكاشة
بن محصن الاسدي على ابي جعفر عليه السلم فقدم اليه عنبا وقال له
حبة حبة ياكله الشيخ الكبير والصبي الصغير وثلثة واربعة ياكل
من يظن انه لا يشبع وكل حبتين حبتين فانه يستحب **باب
الزبيب** كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين

عليه السلم من اصطبح باحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض الا مرض
الموت انشاء الله بيان الاصطباح هنا اكل الصبوح وهو الغذاء
واصله في الشرب ثم استعمل في الاكل كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم احدى وعشرون زبيبة حمراء في كل يوم
على الريق يدفع جميع الامراض الا مرض الموت كا العدة عن
البرقي عن البزنطي قال حدثني رجل من اهل مصر عن ابي عبد الله
عليه السلم قال الزبيب يشد العصب ويذهب بالنصب ويطيب النفس
كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن البزنطي عن فلان
المصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال الزبيب الطايفي يشد
العصب ويذهب بالنصب ويطيب النفس كا محمد عن يب
محمد بن احمد عن محمد بن الحسين كا عن ابن بزيع عن الخيبري
ش عن الحسين بن ثوير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال اذا
اصابتكم مجاعة فاعبثوا بالزبيب بيان اى فالعبوا به وارضوا انفسكم
بالاكل وفي التهذيب بالتاء الفوقانية والنون من الاعتناء كا

العدة

العدة عن احمد عن محمد بن خالد عن النضر عن ابي بصير قال كان
ابو عبد الله عليه السلم يعجبه الزبيبية بيان الزبيبية طبيخ يتخذ من الزبيب
باب الرمان كا العدة عن البرقي عن ابيه عن احمد بن سليمان
عن احمد بن يحيى الطحان عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم قال
خمس من فواكه الجنة في الدنيا الرمان الامليسي والتفاح الشيسقان
والسفرجل والعنب الرازقي والرطب المشان كا الحسين عن
ابرهيم بن عبد الحميد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول عليكم
بالرمان فانه لم ياكله جايع الا اجزاه ولا شبعان الا امراه كا علي
عن ابيه عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال الفاكهة مائة وعشرون لونا سيدها الرمان كا
العدة عن البرقي عن ابيه وفضالة عن عمر بن ابان الكلبي قال سمعت
ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلم يقولان ما على وجه الارض ثمرة
كانت احب الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من الرمان و
كان والله اذا اكلها احب ان لا يشركه فيها احد كا عنه عن محمد بن
عيسى عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي

الحسن عليه السلام قال مما اوصى به آدم عليه السلام هبة الله ان قال
له عليك بالرمان فانك ان اكلته وانت جايع اجزاك وان اكلته
وانت شبعان امراك كا الثلثة عن حماد بن عثمان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ما من شئ اشارك فيه ابغض الي من الرمان
وما من رمانة الا وفيها حبة من الجنة فاذا اكلها الكافر بعث الله
تعالى اليه ملكا فانتزعها منه كا العميان عن محمد بن سالم عن احمد
بن النضر عن مفضل قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
ما من طعام اكله الا وانا اشتهي ان لا اشارك فيه او قال يشركني فيه
انسان الا الرمان فانه ليس من رمانة الا وفيها حبة من الجنة
كا العدة عن احمد عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا اكل الرمان بسط تحته منديلا
فسئل عن ذلك فقال ان فيه حبات من الجنة فقيل له ان اليهود
والنصارى ومن سواهم ياكلونه فقال اذا كان ذلك بعث
الله تعالى ملكا فانتزعها منه لئلا ياكلها كا العميان عن صفوان
عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من اكل حبة من

رمان امرضت شيطان الوسوسة اربعين يوما كا محمد عن ابن
عيسى ومحمد بن الحسين جميعا عن ابن بزيع عن صالح بن عقبة
عن يزيد بن عبد الملك النوفلي قال دخلت على ابي عبد الله
عليه السلام وفي يده رمانة فقال يا معتب اعطه رمانة فاني لم اشرك
في شئ ابغض الي من اشرك في رمانة ثم احتجم وامرني ان احتجم
فاحتجمت ثم دعا برمانة اخرى ثم قال يا يزيد ايما مؤمن اكل رمانة
حتى يستوفيها اذهب الله تعالى الشيطان عن انارة قلبه اربعين
يوما ومن اكل ثنتين حتى يستوفيهما اذهب الله تعالى الشيطان
عن انارة قلبه سنة ومن اذهب الشيطان عن انارة قلبه سنة
لم يذنب ومن لم يذنب دخل الجنة بيان عن انارة قلبه اي
اذهابه اصلا لا يعني انار قلبه ليذهب عنه الشيطان او ذهب عنه
منعها والاخلال بها وفي بعض النسخ بالثاء المثلثة بمعنى
التهييج ويرجع الى الوسوسة وهو اوضح كا محمد عن احمد عن
السراد عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول عليكم بالرمان الحلو فكلوه فانه ليست من حبة تقع في

اربعين صباحا ومن اكل
اثنتين اذهب الله تعالى الشيطان
عن انارة قلبه صح

معدة مؤمن الا اذابت داء واطفئت شيطان الوسوسة
عنه بيان الاباذة الاهلاك والافناء كا الثلثة عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من اكل رمانة
على الريق انارت قلبه اربعين يوما كا ابن بندار عن ابيه عن
محمد بن علي الهمداني عن سعيد الرقام عن صالح بن عقبة قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول كلوا الرمان بشحمه فانه يدبغ
المعدة ويزيد في الذهن كا العدة عن سهل عن الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلوا الرمان المز بشحمه
فانه دباغ للمعدة بيان الرمان المز بالضم بين الحلو والحامض
كا الخمسة عن ابراهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صبيح عن
ابي عبد الله عليه السلم قال ذكر الرمان الحلو فقال المز اصلح في
البطن كا العدة عن البرقي عن ابن بقاح عن صالح بن عقبة الخياط
او قال القماط عن يزيد بن عبد الملك قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول من اكل رمانة انارت قلبه ومن انار الله قلبه بعد الشيطان
عنه قلت اي الرمان جعلت فداك قال سورانيكم هذا كا عنه عن

النهيكي عبيد الله بن محمد عن زياد بن مروان القندي قال
سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول يعني الاول من اكل رمانة يوم الجمعة
على الريق نورت قلبه اربعين صباحا فان اكل رمانتين فثمانين
يوما فان اكل ثلثا فمائة وعشرين يوما وطردت عنه وسوسة
الشيطان ومن طردت عنه وسوسة الشيطان لم يعص الله
ومن لم يعص الله ادخله الله الجنة كا عنه عن الحسين بن سعيد
عن عمرو بن ابرهيم الخراساني قال اكل الرمان الحلو يزيد في ماء
الرجل ويحسن الولد كا العدة عن سهل عن ابرهيم بن عبد الحميد
عن زياد عن ابي الحسن الماضي عليه السلم قال [illegible] دخان شجر
الرمان ينفي الهوام باب التفاح كا محمد عن ابن عيسى
عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول التفاح يجلو المعدة كا احمد عن بكر بن صالح
عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلم يقول التفاح
ينفع من خصال عدة من السم والسحر واللمم يعرض من اهل
الارض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع منه منفعة بيان اللمم

محركة الجنون واصابة من الجن لم تراى مس والعين اللامة المصيبة
بشواهي كل ما تخاف من فزع و شر و شؤم كا ابن بندار عن ابيه
عن محمد بن على الهمدانى عن عبد الله بن سنان عن درست
قال بعثنى المفضل بن عمر الى ابى عبد الله عليه السلم بلطف فدخلت
عليه فى يوم صايف وقدامه طبق فيه تفاح اخضر فوالله ان
صبرت اذ قلت له جعلت فداك اتاكل من هذا والناس
يكرهونه فقال لى كانه لم يزل يعرفنى وعكت فى ليلتى هذه
فبعثت فاتيت به فاكلته وهو يقلع الحمى و يسكن الحرارة فقدمت
فاصبت اهلى محمومين فاطعمتهم فاقلعت الحمى عنهم بيان
اللطف بالتسكين الهدية كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد
عن زياد القندى قال دخلت المدينة و معى اخى سيف فاصاب
الناس رعاف وكان الرجل اذا رعف يومين مات فرجعت
الى المنزل فاذا بسيف يرعف رعافا شديدا فدخلت على ابى
الحسن عليه السلم فقال يا زياد اطعم سيفا التفاح فاطعمته اياه
فبرا كا محمد عن احمد عن على بن الحكم عن زياد بن مروان قال

اصاب الناس وباء بمكة فكتبت الى ابى الحسن عليه السلم فكتب
الى كل التفاح كا العميان عن ابن فضال عن ابن بكير قال
رعفت سنة بالمدينة فسال اصحابنا ابا عبد الله عليه السلم عن
شئ يمسك الرعاف فقال لهم اسقوه سويق التفاح فسقونى
فانقطع عنى الرعاف كا محمد عن محمد بن موسى عن بعض اصحابنا
رفعه الى ابى عبد الله عليه السلم قال ما اعرف للسموم دواء
انفع من سويق التفاح كا عنه عن احمد عن الحسين
بن سعيد عن احمد بن محمد بن يزيد قال كان اذا لسع انسانا
من اهل الدار حية او عقرب قال اسقوه سويق التفاح
كا العدة عن البرقى عن يعقوب بن يزيد عن القندى
عن المفضل بن عمر عن ابى عبد الله عليه السلم قال ذكر له
الحمى فقال انا اهل بيت لا نتداوى الا با فاضة الماء البارد
يصب علينا واكل التفاح كا عنه عن ابيه عن يونس عمن
ذكره عن ابى عبد الله عليه السلم قال لو يعلم الناس ما فى التفاح
ما داووا امرضاهم الا به قال و روى بعضهم عن ابى

عبد الله عليه السلم قال اطعموا محموميكم التفاح فما شيء انفع
من التفاح كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم قال كلوا التفاح فانه
يدبغ المعدة باب السفرجل كا محمد عن احمد عن
القاسم عن جده عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم اكل السفرجل قوة للقلب الضعيف
ويطيب المعدة ويذكي الفؤاد ويشجع الجبان كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان جعفر بن ابي طالب
عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاهدي الى النبي صلى
الله عليه وآله وسلم سفرجل فقطع منه النبي صلى الله عليه وآله
وسلم قطعة وناولها جعفرا فابى ان ياكلها فقال خذها
وكلها فانها تذكي القلب وتشجع الجبان وفي رواية اخرى
كل فانه يصفي اللون ويحسن الولد يب لعل اباه كان علانا
فلانا في حسن الادب كا الاشناني رفعه الى ابي عبد الله
عليه السلم قال من اكل سفرجلا على الريق طاب ماؤه وحسن

ولده

عن محمد حمزة بن بزيع

ولده كا محمد عن احمد عن ابن بزيع عن ابي ابرهيم عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجعفر يا جعفر
كل السفرجل فانه يقوي القلب ويشجع الجبان كا احمد عن الحسن
بن علي عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم قال من
اكل سفرجلة انطق الله تعالى الحكمة على لسانه اربعين صباحا
كا محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي بن سليمان بن رشيد
عن مروك بن عبيد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما بعث الله تعالى نبيا الا ومعه رائحة السفرجل كا العدة
عن البرقي عن عدة من اصحابه عن ابن اسباط عن ابي محمد بن
الجوهري عن سفيان بن عيينة قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلم
يقول السفرجل يذهب بهم الحزين كما يذهب اليد بعرق الجبين
باب التين كا علي عن ابيه عن البزنطي كا سهل عن
محمد بن الاشعث عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
قال التين يذهب بالبخر ويشد الفم والعظم وينبت الشعر
ويذهب بالداء ولا يحتاج معه الى دواء وقال عليه السلم التين

اشبه شی بنبات الجنة بيان لعل الاشبهية لخلوص جوفه عما يؤذي
ويلقي **باب الكمثرى** كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلوا الكمثرى
فانه يجلو القلب ويسكن اوجاع الجوف باذن الله تعالى
كا محمد عن احمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن
الوشا عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال الكمثرى
تدبغ المعدة وتقويها هو والسفرجل سواء وهو على الشبع انفع
منه على الريق ومن اصابه طخا فليأكله يعني على الطعام بيان
الطخاء كسماء بالطاء المهملة والخاء المعجمة الكرب على القلب
باب الاجاص كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن يعقوب
بن يزيد عن زياد القندي قال دخلت على ابي الحسن
الاول عليه السلم وبين يديه تور فيه اجاص اسود في ابانه
فقال انه هاجت بي حرارة وان الاجاص الطري يطفئ
الحرارة ويسكن الصفراء وان اليابس منه يسكن الدم ويسل
الداء الدوي بيان التور اناء يشرب فيه والاجاص بتشديد

له بالفارسية الو وهو ليس بعربي صرف لان الجيم والصاد
لا يجتمعان في كلمة واحدة من كلام العرب وابان الشيء بالكسر
حينه واوله والدوي المهلك من دوي اذا اهلك مرض
باطن **باب الاترج** كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم
والوشا جميعا عن علي عن ابي بصير قال كان عندي ضيف
فتشهى اترجا بعسل فاطعمته واكلت معه ثم مضيت الى ابي
عبد الله عليه السلم واذا المائدة بين يديه فقال لي ادن فكل
فقلت اني اكلت قبل ان اتيك اترجا بعسل واني اجد ثقله
لاني اكثرت منه فقال يا غلام انطلق الى الجارية فقل لها
ابعثي الينا بجرف رغيف يابس من الذي تجففه في التنور
فاتي به فقال لي كل من هذا الخبز اليابس فانه يهضم الاترج ج
فاكلته ثم قمت فكاني لم اكل شيئا بيان الجرف الطرف والحد كا
محمد عن احمد عن بكر بن صالح عن عبد الله بن ابراهيم الجعفري
عن ابي عبد الله عليه السلم قال باي شيء يامركم اطباؤكم في الاترج
فقلت يامروننا ان ناكله قبل الطعام فقال عليه السلم واني

امركم به بعد الطعام كا العدة عن البرقي عن القاسم عن جده
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلوا الاترج بعد
الطعام فان ال محمد صلوات الله عليهم يفعلون ذلك كا العدة
عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال الخبز
اليابس يهضم الاترج كا محمد عن احمد بن الحسين عن حماد بن
عيسى عن اليماني قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم انهم
يزعمون ان الاترج على الريق اجود ما يكون فقال ابو عبد الله
عليه السلم ان كان قبل الطعام خير فهو بعد الطعام خير واجود
كا علي عن ابيه عن القاساني عن ابي ايوب المديني عن الجعفري
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم كان يعجبه النظر الى الاترج الاخضر والتفاح الاحمر
باب الموز كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابن
ابي عمير عن يحيى بن موسى الصنعاني قال دخلت على ابي الحسن
الرضا عليه السلم بمنى وابو جعفر الثاني على فخذه وهو يقشر له
موزا ويطعمه كا العدة عن سهل عن ابن اسباط عن يحيى

الصنعا

الصنعاني قال دخلت على ابي الحسن الرضا عليه السلم وهو بمكة وهو
يقشر موزا ويطعم ابا جعفر عليه السلم فقلت له جعلت فداك هذا
المولود المبارك قال نعم يا يحيى هذا المولود الذي لم يولد
في الاسلام مثله مولود اعظم بركة على شيعتنا منه كا القميان
عن صفوان عن ابي اسامة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم
فقرب الي موزا فاكلته باب الغبيراء كا محمد عن محمد بن
موسى عن احمد بن الحسن بن علي عن ابيه عن ابن بكير انه سمع
ابا عبد الله عليه السلم يقول الغبيرا لحمه ينبت اللحم وجلده ينبت
الجلد وعظمه ينبت العظم ومع ذلك فانه يسخن الكليتين
ويدبغ المعدة وهو امان من البواسير والتقطير ويقوي الساقين
ويقمع عرق الجذام بيان الغبيرا بالمد ما يقال له بالفارسية سنجد
والتقطير ان لا يستمسك بوله باب البطيخ كا
العدة عن علي بن ابرهيم عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلم
قال البطيخ على الريق يورث الفالج نعوذ بالله منه كا محمد عن
احمد عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم

قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأكل الرطب بالخبز كا
الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يأكل البطيخ بالتمر كا العدة عن سهل عن الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم يعجبه الرطب بالخبز كا العدة عن البرقي عن محمد بن عيسى
عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي
الحسن الاول عليه السلم قال اكل النبي صلى الله عليه وآله وسلم البطيخ
بالجبن والسكر واكل عليه السلم البطيخ بالرطب بيان كان بطيخ المدينة
لم يكن حلوا وفي كتاب مكارم الاخلاق مرسلا عن امير المؤمنين
عليه السلم انه قال البطيخ شحم الارض لا داء ولا غائلة فيه وقال فيه عشر
خصال طعام وشراب وفاكهة وريحان وحلو واشنان وادم
وخطمي وبقل ودوا باب القثاء كا العدة عن احمد
عن الجمال عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يأكل القثاء بالملح كا محمد عن عبد الله
بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله

بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا اكلتم القثاء فكلوه
من اسفله فانه اعظم لبركته باب القرع كا الاربعة عن ابي
عبد الله عليه السلم ان امير المؤمنين عليه السلم سئل عن القرع يذبح
فقال القرع ليس يذكى فكلوه ولا تذبحوه ولا يستهوينكم الشيطان
بيان استهواء الشيطان استهامه وتحييره وفي النسخ لا يستهوينكم
بالنون المؤكدة كا باسناده عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه الدبا في القدور وهو القرع
بيان الدبا بالضم وتشديد الباء كا محمد عن ابن عيسى عن ابن
فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يعجبه الدبا ويلتقطه من الصحفة بيان الصحفة كالقصعة
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن عبد الله بن محمد الشيباني
عن الحسين بن حنظلة عن احدهما عليهما السلم قال الدبا يزيد في الدماغ
كا عنه عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن
عليه السلم يقول الدبا يزيد في العقل كا الحسين بن محمد عن السياري
رفعه قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعجبه الدبا وكان يأمر نساءه

بعض صح

اذا طبخ فيه اكثر فيها من الدبا وهو القرع كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن موسى عليه السلم
قال كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا
عليه السلم انه قال له يا علي عليك بالدبا فكله فانه يزيد في الدماغ
والعقل **باب الفجل** كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن
علي الهمداني عن حنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم وكنت
معه على المائدة فناولني فجلة وقال يا حنان كل الفجل فان فيه
ثلث خصال ورقه يطرد الرياح ولبّه يسرّبل البول واصله يقطع
البلغم كا وفي رواية اخرى ورقه يمري **بيان** الفجل بالضم
وبضمتين معروف يسربل البول يحدره كا عنه عن السياري
عن احمد بن خالد عن احمد بن المبارك عن ابي عثمان عن ست
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الفجل اصله يقطع البلغم ولبّه يهضم وورقه
يحدر البول حدرا **باب السلق** كا العدة عن البرقي عن
الحسن بن علي عن ابي عثمان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال
ان الله عز وجل رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم

العروق **بيان** يعني عروق اللحم كا عنه عن محمد بن عبد الحميد
عن صفوان بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلم قال نعم البقلة السلق
كا عنه عن اليقطيني عن سليمان بن عباد عن عيسى بن ابي الورد
عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم ان نبيا من انبياء بني اسرائيل شكوا الى الله
سبحانه والى موسى عليه السلم ما يلقون من البياض وشكى ذلك
الى الله تعالى فاوحى الله تعالى اليه مرهم باكل لحم البقر بالسلق
كا محمد عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن
الرضا عليه السلم انه قال اطعموا مرضاكم السلق يعني ورقه فان فيه شفاء
ولا داء معه ولا غائلة له ويهدئ نوم المريض واجتنبوا اصله فانه
يهيج السوداء كا عنه عن محمد بن عيسى عن بعض الخصيبيين عن ابي
الحسن عليه السلم ان السلق يقمع عرق الجذام وما دخل جوف
المبرسم مثل ورق السلق **باب الجزر** كا محمد عن احمد عن
الحسن بن علي او غيره عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اكل الجزر يسخن الكليتين ويقيم الذكر كا محمد عن محمد بن موسى
عن احمد بن الحسن الجلاب عن موسى بن اسمعيل عن ابن ابي عمير عن

بعض اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلم الجزر امان من القولنج
والبواسير ويعين على الجماع كا العدة عن سهل عن ابرهيم بن
عبد الرحمن عن ابيه عن داود بن فرقد قال سمعت ابا الحسن عليه السلم
يقول اكل الجزر يسخن الكليتين وينصب الذكر قلت له جعلت فداك
كيف اكله وليس لى اسنان فقال لى مر الجارية تسلقه وكله بيان
تسلقه تغليه بالنار

باب الشلجم

كا محمد عن عبد الله بن
جعفر عن محمد بن عيسى عن علي بن المسيب قال قال العبد
الصالح عليه السلم عليك باللفت فكله يعني الشلجم فانه ليس من احد
الا وبه عرق من الجذام واللفت يذيبه كا العدة عن البرقي
عن عبد العزيز المهتدي رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال ما
من احد الا وفيه عرق من الجذام فاذيبوه بالشلجم كا عنه عن
يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن المبارك
عن ابن جبلة عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلم او قال
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما من احد الا وبه عرق من جذام
فاذيبوه باكل الشلجم كا عنه عن الحسن بن الحسين عن محمد بن

سنان

سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال عليكم بالشلجم فكلوه
وادمنوا اكله واكتموه الا عن اهله فما من احد الا وبه عرق من
الجذام فاذيبوه باكله

باب الباذنجان

كا العدة عن احمد
عن عبد الله بن علي بن عامر عن ابرهيم بن الفضل عن جعفر
بن يحيى عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلوا الباذنجان
فانه يذهب الداء ولا داء له كا العدة عن سهل عن بعض اصحابه
قال قال ابو الحسن الثالث عليه السلم لبعض قهارمته استكثروا
لنا من الباذنجان فانه حار في وقت الحرارة وبارد في
وقت البرودة معتدل في الاوقات كلها جيد على كل حال
بيان قهرمان الرجل القيم على امواله وكانه عليه السلم اراد بوقتي
الحرارة والبرودة وقتي الاحتياج اليهما كما يشعر به الجملتان
الاخيرتان كا الاثنان عن احمد وعبد الله بن القاسم عن
عبد الرحمن الهاشمي قال قال لبعض مواليه اقلل لنا من البصل
واكثر لنا من الباذنجان فقال له مستفهما الباذنجان قال
نعم الباذنجان جامع الطعم منفي للداء صالح للطبيعة منصف

في احواله صالح للشيخ والشاب معتدل في حرارته وبرودته
حار في مكان الحرارة وبارد في مكان البرودة **باب
البصل** كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن عبد
العزيز بن حسان البغدادي عن صالح بن عقبة عن عبد الله
بن محمد الجعفي قال ذكر ابو عبد الله عليه السلم البصل فقال
تطيب النكهة ويذهب بالبلغم ويزيد في الجماع كا القمي عن محمد بن
اسلم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر قال قال ابو
عبد الله عليه السلم البصل يذهب بالنصب ويشد العصب
ويزيد في الخطا ويزيد في الماء ويذهب بالحمى بيان الخطا اما
باعجام الخاء واهمال الطاء جمع الخطوة يعني ما بين القدمين
والمراد به القوة على المشي واما بالعكس من حظي كل من
الزوجين عند صاحبه حظوة والمراد به الجماع كا ابن بندار
عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن الحسن بن علي الكسلان
عن ميسر بياع الزطي وكان خالد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول كلوا البصل فان فيه ثلث خصال تطيب النكهة ويشد

اللثة ويزيد في الماء والجماع كا عنه عن السياري عن احمد بن
خالد عن احمد بن مبارك الدينوري عن ابي عثمان عن
درست عن ابي عبد الله عليه السلم قال البصل يطيب النكهة ويشد
الظهر ويرق البشرة كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا دخلتم بلادا فكلوا من
بصلها يطرد عنكم وباءها **باب الثوم** كا الثلثة ب الحسين
عن ابن ابي عمير عن ير ابن اذينة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم
قال سألته عن اكل الثوم فقال انما نهى رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم عنه لريحه فقال من اكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب
مسجدنا فاما من اصدق من اصحابنا قال سالت احدهما عليهما
السلم عن ذلك فقال اعد كل صلوة صليتها ما دمت تاكله بيان
قال في التهذيب انه محمول على التغليظ دون ان يكون مفسدا
للصلوة كا محمد عن احمد عن ب الحسين عن حماد عن يب
شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن اكل الثوم

من اكله ولم يات المسجد فلا بأس
س قال ابن اذينة فذكرت ذلك لزرارة فقال احدهما مع صا
صا

والبصل والكراث قال لا باس باكله نيا وفي القدور ولا باس
بان يتداوى بالثوم ولكن اذا اكل ذلك فلا يخرج احدكم الى المسجد
كا العدة عن البرقي عن عثمان عن ابن مسكان عن الحسن
الزيات قال لما ان قضيت نسكي مررت بالمدينة فسالت عن
ابي جعفر عليه السلم فقالوا هو بينبع فاتيته بينبع فقال لي يا حسن
مشيت الى هاهنا قلت نعم جعلت فداك كرهت ان اخرج ولا
اراك فقال اني اكلت من هذه البقلة يعني الثوم واردت
ان اتنحى عن مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يب
الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله
عليه السلم من اكل هذا الطعام فلا يدخل مسجدنا يعني الثوم ولم
يقل انه حرام **باب الكراث** كا العدة عن سهل عن علي بن
حسان عن موسى بن بكر قال اشتكى غلام لابي الحسن عليه السلم
فسال عنه فقيل به طحال فقال اطعموه الكراث ثلثة ايام فاطعمناه
فقعد الدم ثم برا كا عنه قال حدثني من راى ابا الحسن عليه السلم
ياكل الكراث في المشارة ويغسله بالماء ويأكله بيان المشارة

الكردة وهي القطعة من الارض يزرع فيها ويقال بالفارسية
كرد و كا سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال
رايت ابا الحسن عليه السلم يقطع الكراث باصوله فيغسله بالماء
ويأكل كا ابن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن عمرو بن
عيسى عن فرات بن احنف قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن
الكراث فقال كله فان فيه اربع خصال يطيب النكهة ويطرد الرياح
ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لمن ادمن عليه كا العدة
عن البرقي عن محمد بن عيسى او غيره عن عبد الرحمن عن حماد بن
زكريا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكرت البقول عند رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال كلوا الكراث فان مثله في
البقول كمثل الخبز في ساير الطعام او قال الادام الشك من
محمد بن يعقوب بيان هكذا في نسخ الكافي وفي محاسن البرقي
الشك مني وكان التغيير من النساخ كا عنه عن داود بن ابي
داود عن رجل راى ابا الحسن عليه السلم بخراسان ياكل الكراث
من البستان كما هو فقيل له ان فيه السماد فقال عليه السلم لا يعلق

به منه شئ وهو جيد للبواسير بيان السماد السرجين والرماد و يقال
بالفارسية كود كا عنه عن بعض اصحابه عن حنان بن سدير
قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام على المائدة فلت على الهندبا
فقال لي يا حنان لم لا تاكل الكراث قلت لما جاء عنكم من الرواية
في الهندبا قال وما الذي جاء عنكم قلت انه قيل عنكم انكم قلتم
انه يقطر عليه من الجنة في كل يوم قطرة قال فقال على الكراث
اذن سبع قطرات قلت فكيف اكله قال اقطع اصوله واقذف
به او سره كا عنه عن بعض اصحابه رفعه قال كان امير المؤمنين
عليه السلام ياكل الكراث بالملح الجريش بيان الجريش الذي لم ينعم دقه

باب الهندبا

كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن
المثنى بن الوليد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من بات وفي
جوفه سبع ورقات من الهندبا امن من القولنج ليلته تلك
ان شاء الله كا عنه عن احمد عن علي بن الحكم عن خالد بن محمد عن
جده سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلام قال من احب
ان يكثر ماله وولده فليكثر اكل الهندبا بيان في بعض النسخ

ماله مكان ماله كا الاربعة عن ابي عبد الله ع مثله بيان
في بعض النسخ فليدمن بدل فليكثر وليس في بعضها هذا الحديث
من اصله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال نعم البقلة
الهندبا وليس من ورقة الا وعليها قطرة من الجنة فكلوها ولا تنفضوها
عند اكلها قال وكان ابي عليه السلام ينهانا ان ننفضه اذا اكلناه
كا علي عن ابيه عن الاشعري عن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الهندبا سيد البقول بيان في محاسن البرقي عن هرون
بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام وكانه الصحيح
ولعل صدقه كان بدلا عن زياد في بعض النسخ فجمع بينهما الكاتب
كا محمد عن احمد والقميان جميعا عن الحجال عن رجل عن ابي
عبد الله عليه السلام قال عليك بالهندبا فانه يزيد في الماء ويحسن
الولد وهو حار لين يزيد في الولد الذكور كا العدة عن البرقي
عن ابي سليمان الحذاء الجبلي عن محمد بن الفيض قال تغديت
مع ابي عبد الله عليه السلام وعلى الخوان بقل ومعنا شيخ فجعل يتنكب
الهندبا فقال ابو عبد الله عليه السلام اما انتم فتزعمون ان الهندبا

عن ثعلبة صح

باردة وليست كذلك ولكنها معتدلة وفضلها على البقول
كفضلنا على الناس كا عنه عن بعض اصحابه عن الاصم عن
شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين ع كلوا
الهندبا فما من صباح الا وينزل عليها قطرة من الجنة فاذا
اكلتموها فلا تنفضوها قال وقال ابو عبد الله عليه السلم كان
ابي ينهى عن نفض الهندبا اذا اكلناها كا العدة عن سهل
عن محمد بن اسمعيل قال سمعت الرضا عليه السلم يقول كل الهندبا
باشفا من كل داء وما من داء في جوف ابن ادم الا قمعه الهندبا
قال ودعا به يوما لبعض الحشم وكان ياخذه الحمى مع الصداع
ويذهب به كا محمد عن احمد عن ابي يحيى الواسطي عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال بقلة رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم الهندبا وبقلة امير المؤمنين عليه السلم الباذروج وبقلة
فاطمة عليها السلم الفرفخ باب الباذروج كا الاربعة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين ع كان يعجب رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم من البقول الحوك بيان الحوك

عن ابي بصير صح

والصداع فامر ان يدق ويصير على قرطاس ويصب عليه دهن البنفسج ويوضع على راسه ثم قال اما انه يذهب بالحمى وينفع صح

الباذروج

الباذروج بفتح الذال وهو نوع من الرياحين بري ويقال
بالفارسية بادرنجبويه كا محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن
حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين
عليه السلم يعجبه الباذروج كا العدة عن سهل عن النخعي
قال حدثني من حضر مع ابي الحسن عليه السلم المائدة فدعا بالبا
وقال اني احب ان استفتح به الطعام فانه يفتح السدد ويشهي
الطعام ويذهب بالسل وما ابالي اذا افتتحت به ما اكلت بعده
من الطعام فاني لا اخاف داء ولا غائلة قال فلما فرغنا من
الغداء دعا به ايضا ورايته يتتبع ورقه على المائدة وياكله ويناولني
منه وهو يقول اختم طعامك به فانه يمرئ ما قبل ويشهي ما بعد
ويذهب بالثقل ويطيب الجشاء والنكهة كا محمد عن محمد بن موسى
عن اشكيب بن عبدة الهمداني باسناده عن ابي عبد الله عليه السلم
قال الحوك بقلة الانبياء عليهم السلم اما ان فيه ثمان خصال يمرئ
ويفتح السدد ويطيب الجشاء والنكهة ويشهي الطعام ويسل
الداء وهو امان من الجذام اذا استقر في جوف الانسان قمع

ذروج

الداء كله باب الفرفخ كا محمد عن احمد عن عثمان عن فرات
بن احنف قال سمعت اباعبدالله عليه السلم يقول ليس على وجه
الارض بقلة اشرف ولا انفع من الفرفخ وهو بقلة فاطمة عليها السلم
ثم قال لعن الله بني امية هم سموها البقلة الحمقاء بغضا لنا
وعداوة لفاطمة عليها السلم كا الثلثة عن بعض اصحابنا عن ابي
عبدالله عليه السلم قال وطي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الرمضاء فاحرقته فوطي على الرجلة وهي البقلة الحمقاء فسكن
عنه حر الرمضاء فدعا لها وكان يحبها ويقول من بقلة ما ابركها
بيان الرمض شدة وقع الشمس على الرمل وغيره والارض رمضاء
والرجلة بكسر الراء باب الكرفس كا العدة عن البرقي عن محمد
بن عيسى او غيره عن قتيبة بن مهران عن حماد بن زكريا عن
ابي عبدالله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عليكم بالكرفس فانه طعام الياس واليسع ويوشع بن نون كا
عنه عن نوح بن شعيب النيسابوري عن محمد بن الحسن بن علي
بن يقطين فيما اعلم عن نادر الخادم قال ذكر ابو الحسن عليه السلم

الكرفس

الكرفس فقال انتم تشتهونه وليس من دابة الا وهي تحتك به بيان
اي تحك نفسها عليه باب الصعتر كا محمد عن ابن عيسى
عن زياد القندي عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال كان دواء
امير المؤمنين عليه السلم الصعتر وكان يقول انه يصير للمعدة
خملا كخمل القطيفة كا عنه عن موسى بن الحسن عن علي بن سليمان
عن بعض الواسطيين عن ابي الحسن عليه السلم انه شكى اليه الرطوبة
فامره ان يستف الصعتر على الريق بيا في الصحاح فلان يسعتر
بالسين بالنبت ثم قال ويكتب بالصاد في كتب الطب لئلا
تلتبس بالشعير باب الكماة كا محمد بن بنان عن علي بن
الحكم عن ابان عن ابي بصير عن فاطمة بنت علي عن امامة بنت
ابي العاص بن الربيع وامها زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قالت اتاني امير المؤمنين عليه السلم في شهر رمضان
فاتي بعشا وتمر وكماة فاكل عليه السلم وكان يحب الكماة بيان الكماة
ما يقال له بالفارسية كلاه ديوان كا العدة عن البرقي عن محمد
بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبدالرحمن بن زيد عن ابي عبدالله

عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكماة من المن
والمن من الجنة وماوها شفا للعين بيان في النهاية الاثير فسر
المن بالاحسان وقال ومنه الحديث الكماة من المن وماؤها
شفا للعين قال اي هي مما من الله تعالى به على عباده وقيل
شبهها بالمن وهو العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفوا بلا
علاج وكذلك الكماة لامونة فيها ببذر ولا سقي باب
السذاب كا محمد عن ابن عيسى عن يعقوب بن عامر عن رجل
عن ابي الحسن عليه السلم قال السذاب يزيد في العقل بيان
السذاب الفيجن كا عنه عن محمد بن موسى عن علي بن حسن
الهمداني عن محمد بن عمرو بن ابرهيم عن ابي جعفر عليه السلم او ابي
الحسن عليه السلم الوهم من محمد بن موسى قال ذكر السذاب فقال
اما ان فيه منافع زيادة في العقل وتوفير في الدماغ غير انه ينتن
ماء الظهر وروي انه جيد لوجع الاذن باب
الخس كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابه عن ابي حفص
الابار عن ابي عبد الله عليه السلم قال عليكم بالخس فانه يصفي

الدم باب الكرنب كا محمد عن احمد عن محمد بن عيسى
عن الدهقان عن درست عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي
الحسن عليه السلم قال اكل التفاح الحامض والكرنب يورث
النسيان باب الجرجير كا العدة عن البرقي عن محمد بن
عيسى او غيره عن قتيبة الاعشى او قال قتيبة بن مهران
عن حماد بن زكريا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما تملا رجل
من الجرجير بعد ان يصلي العشاء الاخرة فبات تلك الليلة
الا ونفسه تنازعه الى الجذام بيان في بعض النسخ ما تضلع
رجل من الجرجير اي ما اكثر من اكله حتى تمدد جنبه واضلاعه
وفي بعض النسخ الحرام مكان الجذام وكانه تصحيف كا علي
عن ابيه عن النوفلي او غيره عن السكوني عن ابي عبد الله
عليه السلم قال من اكل الجرجير بالليل ضرب عليه عرق الجذام
من انفه وبات ينزف الدم بيان ينزف على البناء للمفعول يقال نزفه الدم اذا خرج منه دم كثير حتى يضعف
فهو نزيف ومنزوف كا محمد عن موسى بن الحسن عن احمد

بن سليمان عن ابيه عن ابي بصير قال سال رجل ابا عبد الله
عليه السلم عن البقل الهندبا والباذروج والجرجير فقال الهندبا
والباذروج لنا والجرجير لبني امية كا العدة عن البرقي عن محمد
بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن نصير مولى ابي عبد الله
عليه السلم عن موفق مولى ابي الحسن عليه السلم قال كان مولاي
ابو الحسن عليه السلم اذا امر بشراء البقل يامر بالاكثار منه من
الجرجير فيشترى له وكان يقول عليه السلم ما احمق بعض الناس
يقولون انه ينبت في وادي جهنم والله تعالى يقول
وقودها الناس والحجارة فكيف ينبت البقل باب
النوادر كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم الالوان يعظمن البطن ويخدرن
الاليتين بيان يخدرن يضعفن ويفترن كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اطرفوا اهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة او
اللحم حتى يفرحوا بالجمعة بيان اطرف فلانا اعطاه ما لم

يعطه احد قبله والاسم الطُرفة اي اعطوهم شيئا لم يجر عادتكم
باعطائه لهم كل يوم اخر ابواب انواع المطاعم وفضلها
والحمد لله اولا واخرا ابواب وظايف الاكل
والضيافة الآيات قال الله تعالى يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم
اياه تعبدون وقال جل وعز كلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب
المسرفين وقال سبحانه ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات
جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم
اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين وقال عز وجل ليس
على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج
ولا على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت ابائكم او بيوت
امهاتكم او بيوت اخوانكم او بيوت اخواتكم او بيوت اعمامكم
او بيوت عماتكم او بيوت اخوالكم او بيوت خالاتكم او ما
ملكتم مفاتحه او صديقكم ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا
او اشتاتا تا فيما طعموا فيما تناولوه من الحلال اذا ما

انقوا الحرام وثبتوا على الايمان والاعمال الصالحة ولعل
التكرير باعتبار مراتب التقوى والايمان قيل في الاية
الاخيرة يعني ليس على هؤلاء الثلثة حرج في مواكلة الاصحاء
وذلك لانهم كانوا يتوقون مجالسة الاصحاء ومواكلتهم لما
عسى يؤدي الى الكراهة من قبلهم ولان الاعمى ربما سبقت
يده الى ما سبقت عين اكيله وهو لا يشعر والاعرج يتفسح
في مجلسه وياخذ اكثر من موضعه فيضيق على جليسه والمريض
لا يخلو من رائحة يؤذي او جرح او غير ذلك وكانت الانصار
في انفسهم تنزه فكانت لا تاكل من هذه البيوت اذا
استغنوا وكانوا يتحرجون من التوحيد بالاكل او عن
الاجتماع على الطعام لاختلاف الناس في الاكل وزيادة
بعضهم على بعض وقيل غير ذلك وانما لم يذكر الاولاد
لدخولهم في ضمير الخطاب في بيوتكم لان ولد الرجل بعضه
وحكمه حكم نفسه وفي الحديث ان اطيب ما ياكل المرء من
كسبه وان ولده من كسبه **باب غسل اليد قبل الطعام وبعده** كا العدة

عن

من سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام
ير قال من غسل يده قبل الطعام وبعده عاش في سعة
وعوفي من بلوى في جسده كا علي عن ابيه عن البزنطي عن صفوان
الجمال عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال قال يا ابا حمزة الوضوء
قبل الطعام وبعده يذهبان بالفقر قلت بابي انت وامي
يذهبان بالفقر فقال نعم يذهبان به بيان اريد بالوضوء غسل
اليد لا الطهارة المعهودة روى ذلك الشيخ الطوسي ره في اماليه
باسناده عن هشام بن سالم عن الصادق عن علي عليهما السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من سره ان يكثر خير بيته
فليتوضأ عند حضور طعامه ومن توضأ قبل وبعد عاش
في سعة من رزقه وعوفي من البلاء في جسده قال وزاد الموسوي
في حديثه قال هشام بن سالم قال لي الصادق ع يا هشام بن سالم والوضوء
هنا غسل اليد قبل الطعام وبعده يه صفوان الجمال عن ابي
غزة الخراساني قال قال ابو عبد الله عليه السلام الوضوء قبل الطعام
وبعده يذهبان بالفقر كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده

عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام
غسل اليدين قبل الطعام وبعده زيادة في العمر واماطة للغمر عن
الثياب ويجلو البصر بيان الغمر بالغين المعجمة والراء الدسومة
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من سره ان يكثر خير بيته
فليتوضأ عند حضور طعامه الحديث مرسلا عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم كا الثلثة عن ابن عوف البجلي قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول الوضوء قبل الطعام وبعده يزيدان في
الرزق وروى ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال
اوله ينفي الفقر وآخره ينفي الهم كا احمد عن ابيه عن الجعفري قال
قال ابو الحسن عليه السلام ربما اتي بالمائدة فاراد بعض القوم ان
يغسل يده فيقول له من كانت يده نظيفة فلا بأس ان يأكل من غير ان يغسل يده كا العدة عن البرقي عن عثمان عن محمد بن عجلان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال الوضوء قبل الطعام يبدا صاحب
البيت لئلا يحتشم احد فاذا فرغ من الطعام بدا بمن عن يمين
الباب حرا كان او عبدا قال وفي حديث اخر قال اولا يغسل رب البيت
يده ثم يبدا بمن على يمينه واذا رفع الطعام بدا بمن على يسار

صاحب

صاحب المنزل ويكون اخر من يغسل يده صاحب المنزل لانه اولى
بالصبر على الغمر كا علي بن محمد عن احمد عن الفضل بن المبارك عن
الفضل بن يونس قال لما تغدى عندي ابو الحسن عليه السلام وجيء بالطست
بدا به عليه السلام وكان في صدر المجلس فقال عليه السلام ابدا بمن على
يمينك فلما ان توضأ واحد اراد الغلام ان يرفع الطست فقال
له ابو الحسن عليه السلام دعها واغسلوا ايديكم فيها بيان قوله عليه السلام
ابدا بمن على يمينك موافق لقول ابي عبد الله عليه السلام في الحديث
السابق بدا بمن عن يمين الباب كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد
عن عمرو بن ثابت عن ابي عبد الله عليه السلام قال اغسلوا ايديكم في
اناء واحد تحسن اخلاقكم كا علي بن محمد عن محمد بن احمد عن ابن
ابي محمود عن ابيه عن رجل قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا غسلت
يدك للطعام فلا تمسح يدك بالمنديل فانه لا تزال البركة في الطعام
ما دامت النداوة في اليد كا الثلثة عن مرازم قال رايت ابا الحسن
عليه السلام اذا توضأ قبل الطعام لم يمس المنديل واذا توضأ بعد الطعام
مس المنديل كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن ابي المغرا عن

الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره ان يمسح الرجل يده بالمنديل
وفيها شي من الطعام تعظيما للطعام حتى يمصها او يكون الى جنبه صبي
يمصها كا الاثنان عن البرقي عن بعض رجاله عن سليمان عن عقبة
يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال مسح الوجه بعد الوضوء يذهب
بالكلف ويزيد في الرزق بيان اريد بالوضوء هنا غسل اليد
بعد الطعام والكلف محركة شي يعلو الوجه كالسمسم كا علي بن محمد
يرفعه عن المفضل قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فشكوت
اليه الرمد فقال لي اوتريد الطريف ثم قال لي اذا غسلت يدك
بعد الطعام فامسح حاجبيك وقل ثلث مرات الحمد لله المحسن
المجمل المنعم المفضل قال ففعلت ذلك فما رمدت عيني بعد ذلك
والحمد لله رب العالمين بيان يعني الطريف من الحديث باب
التسمية والتحميد والدعاء على الطعام الاربعة ره السكوني عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا وضعت المائدة حفتها اربعة الاف ملك قال فاذا قال العبد
بسم الله قالت الملائكة بارك الله عليكم في طعامكم ثم يقولون

حفتها

ش للشيطان اخرج يا فاسق لا سلطان لك عليهم واذا فرغوا فقالوا
الحمد لله قالت الملائكة قوم انعم الله عليهم فادوا شكر ربهم
واذا لم يسموا قالت الملائكة للشيطان ادن يا فاسق فكل معهم
فاذا رفعت المائدة ولم يذكروا اسم الله عليها قالت الملائكة
قوم انعم الله عليهم فنسوا ربهم جل وعز بيان في الفقيه اربعة املاك
مكان اربعة الاف ملك وكذلك في التهذيب نقلا عن محمد بن
يعقوب كا الثلثة عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا وضع الخوان فقل بسم الله واذا اكلت فقل بسم الله
على اوله واخره واذا رفع فقل الحمد لله كا علي بن محمد عن صالح
بن ابي حماد عن الوشا عن احمد عن احمد بن عائذ عن ابي خديجة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان ابي عليه السلم اتاه اخوه عبد الله
بن علي يستاذن لعمرو بن عبيد وواصل وبشير الرحال فاذن
لهم فلما جلسوا قال ما من شي الا وله حد ينتهي اليه فجي بالخوان
فوضع فقالوا فيما بينهم قد والله استمكنا منه فقالوا له يا ابا
جعفر هذا الخوان من الشي فقال نعم قالوا فما حده قال حده

ينتهي

اذا وُضِعَ قيل بسم الله واذا رفع قيل الحمد لله ويأكل كل انسان
مما بين يديه ولا يتناول من قدام الاخر شيئا بيان عمرو بن عبيد
وواصل بن عطا وبشر الرحال كانوا من علما العامة استمكنا
منه اى قدرنا على تجهيله وتخطيته كا العميان عن ابن فضال
عن ابي جميلة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا وضع الغدا والعشا فقل بسم الله فان الشيطان
لعنه الله يقول لاصحابه اخرجوا فليس ههنا عشاء ولا مبيت
واذا نسي ان يسمي قال لاصحابه تعالوا فان لكم ههنا عشاء
ومبيتا بيان العشاء بالفتح ما يوكل اخر النهار كما ان الغداء
بالفتح ما يوكل صدر النهار والمبيت مكان البيتوتة كا الثلثة
عن حسين عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اكلت
الطعام فقل بسم الله في اوله واخره فان العبد اذا سمى قبل
ان يأكل لم يأكل معه الشيطان ما كان اكل كا محمد عن احمد عن
محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المومنين عليه السلم من اكل الطعام طعاما فليذكر اسم

واذا لم يسم اكل معه الشيطان فاذا
سمى بعدما اكل قي اكل الشيطان
معه تقيا الشيطان صح

الله تعالى عليه فان نسي فذكر اسم الله من بعد تقيا الشيطان
لعنه الله ما كان اكل واستقل الرجل الطعام بيان استقل راه
قليلا كا بهذا الاسناد قال قال من ذكر اسم الله تعالى على طعام لم يسال
عن نعيم ذلك ابدا كا البرقي عن ابيه عمن حدثه عن العرزمي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم من ذكر
اسم الله عند طعام او شراب في اوله وحمد الله في اخره لم يسال
عن نعيم ذلك الطعام ابدا كا العميان عن صفوان عن كليب
الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الرجل المسلم اذا اراد
ان يطعم طعاما فاهوى بيده فقال بسم الله والحمد لله رب
العالمين غفر الله تعالى له قبل ان تصل اللقمة الى فيه كا محمد عن
احمد عن يب السراد عن البجلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
اذا حضرت المائدة وسمى رجل منهم اجزا عنهم اجمعين كا العدة
عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن الميثمي رفعه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا وضعت المائدة بين يديه قال
سبحانك اللهم ما احسن ما تبتلينا سبحانك ما اكثر ما تعطينا

سبحانك ما اكثر ما نتقا فينا اللهم اوسع علينا وعلى فقراء المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا طعم عند
اهل بيت قال طعم عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار وصلت
عليكم الملائكة الاخيار كا العدة عن البرقي عن محمد بن عبد الله
عن عمرو المتطبب عن ابي يحيى الصنعاني عن ابي عبد الله عليه
السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا وضع الطعام بين يديه
قال اللهم هذا من منك ومن فضلك وعطائك فبارك لنا فيه
وسوغناه وارزقنا خلفا اذا اكلناه ورب محتاج اليه رزقت
فاحسنت اللهم واجعلنا من الشاكرين فاذا رفع الخوان قال
الحمد لله الذي حملنا في البر والبحر ورزقنا من الطيبات وفضلنا
على كثير من خلقه تفضيلا كا عنه عن ابيه عن النضر بن سويد عن
القاسم بن سليمان عن جراح المدائني قال قال ابو عبد الله
عليه السلم اذكر اسم الله تعالى على الطعام فاذا فرغت فقل الحمد لله
الذي يطعم ولا يطعم كا علي عن ابيه عن الميثمي عن ابرهيم بن مهزم

عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اذا رفعت المائدة قال اللهم اكثرت واطبت
وباركت فاشبعت وارويت الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم
كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
ابي عليه السلم يقول الحمد لله الذي اشبعنا في جائعين وارو انا
في ظامئين وآوانا في ضاحين وحملنا في راجلين وآمننا في
خائفين واخدمنا في عانين بيان اخدمنا في عانين جعل لنا من
يخدمنا بين جماعة عانين من العنا وهو التعب والمشقة كا
محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زراره
قال اكلت مع ابي عبد الله عليه السلم طعاما فما احصي كم مرة قال
الحمد لله الذي جعلني اشتهيه كا احمد عن ابن فضال عن داود
بن فرقد عن ابي عبد الله عليه السلم قال يه قال امير المؤمنين
عليه السلم ضمنت لمن سمى على طعام الا يشتكي منه فقال له ابن الكوا
يا امير المؤمنين لقد اكلت البارحة طعاما فسميت عليه وآذاني
قال فلعلك اكلت الوانا فسميت على بعضها ولم تسم على بعض يا لكع

بيان اللكع كصرد اللئيم والاحمق كا احمد عن محمد بن خالد
البرقي عن ابي طالب عن مسمع قال شكوت ما القى من اذى
الطعام الى ابي عبد الله عليه السلم اذا اكلته فقال لم تسم قلت
اني لاسمي فانه ليضرني فقال اذا قطعت التسمية بالكلام
ثم عدت الى الطعام سميت ما ضرك كا العدة عن صفوان
عن داود بن فرقد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم كيف
اسمي على الطعام قال فقال اذا اختلفت الانية فسم على كل
اناء قلت فان نسيت ان اسمي قال تقول بسم الله على اوله
واخره كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام عن الحسين
بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان قال كنت مع ابي
عبد الله عليه السلم فحضر وقت العشا فذهبت اقوم فقال
اجلس يا با عبد الله فجلست حتى وضع الخوان فسمى حين
وضع فلما فرغ قال الحمد لله هذا منك ومن محمد صلى الله
عليه واله وسلم كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابن بكير
قال عند ابي عبد الله عليه السلم فاطعمنا ثم رفعنا ايدينا فقلنا

تسمى وقت لا مالغى حما يضرك اما لو انك اذا عدت الى الطعام

الحمد لله فقال ابو عبد الله عليه السلم اللهم هذا منك ومن محمد رسولك
صلى الله عليه واله وسلم لك الحمد اللهم لك الحمد صل على محمد وآل
محمد كا بهذا الاسناد عن الحسن بن راشد عن محمد بن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذكروا الله تعالى
على الطعام ولا تلغطوا فانه نعمة من نعم الله تعالى ورزق
من رزقه يجب عليكم فيه شكره وذكره وحمده بيان اللغط
بالتحريك الصوت او الاصوات المبهمة كا العدة عن سهل عن
يعقوب بن يزيد عن اسمعيل المدائني عن ابن بكير عن رجل
قال امر ابو عبد الله عليه السلم باللحم فبرد ثم اتى به من بعد فقال
الحمد لله الذي جعلني اشتهيه ثم قال النعم على العافية افضل
من النعمة على القدرة كا سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما من رجل يجمع
عياله ويضع مائدة ويسمي ويسمون في اول الطعام ويحمدون
الله تعالى في اخره فيرتفع المائدة حتى يغفر لهم كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام اذا جمع اربع

خصال فقدتم اذا كان من حلال وكثرت الايدي وسمي في
اوله وحمد الله عز وجل في اخره به الكرخي عن ابي عبد الله
عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال قال الحسن بن علي عليهما السلام في
المائدة اثنتا عشرة خصلة يجب على كل مسلم ان يعرفها اربع
فيها فرض واربع سنة واربع تاديب فاما الفرض فالمعرفة و
الرضا والتسمية والشكر واما السنة فالوضوء قبل الطعام
والجلوس على الجانب الايسر والاكل بثلث اصابع ولعق الاصابع
واما التاديب فالاكل مما يليك وتصغير اللقمة وتجويد المضغ
وقلة النظر في وجوه الناس بيان لعل المراد بالمعرفة معرفة حله او بالنكر
التحميد وعرفان حرمته وصرف قوته في الطاعة وبالاكل بثلث
اصابع ان لا ياكل باصبعين كما يفعله الجبارون ليس المراد
ان لا ياكل باكثر من ثلث بل ان اكل باصابعه اجمع فقد اتى
بالافضل والاكمل لانه اقرب الى حرمة الطعام فالتحديد بالثلث
تحديد في جانب القلة يعني لا ياكل باقل من ذلك يدل على ذلك
من الاخبار ما ياتي في باب الصابون سائر الاداب به سماعة قال

كنت اكل مع ابي عبد الله عليه السلام فقال يا سماعة اكلا وحمدا لا
اكلا وصمتا كا قال الصادق عليه السلام ما اتخمت قط وذلك
اني لم ابدأ بطعام الا قلت بسم الله ولم افرغ من طعام الا قلت
الحمد لله يه الثمالي عن علي بن الحسين عليهما السلام انه كان اذا طعم
قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وايدنا واوانا وانعم
علينا وافضل الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم به وروي انه من نسي
ان يسمي على كل لون فليقل بسم الله على اوله واخره باب
هيئة الجلوس على الطعام كا الاثنان عن الوشا عن ابان
من الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما اكل رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم متكئا منذ بعثه الله تعالى الى ان قبضه وكان
ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد قلت ولم ذلك قال تواضعا
لله تعالى بيان قال في النهاية فيه لا اكل متكئا المتكي في العربية كل
من استوى قاعدا على وطاء متمكنا والعامة لا تعرف المتكي
الا من مال في قعوده معتمدا على احد شقيه والتاء فيه بدل
من الواو واصله من الوكاء وهو ما يشد به الكيس وغيره كانه

اوكا متعمدة وشبهه بالقعود على الوطاء الذي تحته ومعنى
الحديث اني اذا اكلت لم اقعد متمكنا فعل من يريد الاستكثار
منه ولكن اكل بلغة فيكون قعودي مستوفزا ومن حمل الاتكا
على الميل على احد الشقين تاوله على مذهب الطب فانه لا ينحدر
في مجاري الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئا وربما تاذى انتهى قول
الظاهر من بعض الاخبار الآتية ان المراد بالمتكي معناه المتعارف
عند العامة وان احتمل تاويله الى ما فسره في النهاية كا علي عن ابيه
عن صفوان عن ابن مسكان عن الصيقل قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلم يقول مرت امرأة بذية برسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وهو ياكل وهو جالس على الحضيض فقالت
يا محمد انك لتاكل اكل العبد وتجلس جلوسه فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اني عبد واي عبد اعبد مني قالت فناولني
لقمة من طعامك فناولها فقالت لا والله الا الذي في فيك
فاخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللقمة من فيه فناولها
فاكلتها قال ابو عبد الله عليه السلم فما اصابها بذاء حتى فارقت

الدنيا بيان البذية الفاحشة والبذاء الفحش والحضيض قرار
الارض كا محمد بن احمد عن علي بن الحكم بيب البرقي عن عثمان عن
علي بن الحكم عن ابي المغرا عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل اكل
العبد ويجلس جلسة العبد ويعلم انه عبد كا القميان عن
محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن
ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ياكل اكل العبد ويجلس جلسة العبد وكان ياكل على الحضيض
وينام على الحضيض كا الاثنان عن الوشا عن احمد بن عائذ
عن ابي خديجة قال سال بشير الدهان ابا عبد الله عليه السلم وانا
حاضر فقال هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياكل
متكئا على يمينه وعلى يساره فقال ما كان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ياكل متكئا على يمينه ولا على يساره ولكن
كان يجلس جلسة العبد قلت ولم ذلك قال تواضعا لله تعالى
كا القميان عن صفوان عن معلى ابي عثمان عن المعلى بن

خنيس قال قال ابو عبد الله عليه السلم ما اكل نبي الله صلى
الله عليه وآله وسلم وهو متكي منذ بعثه الله تعالى وكان
يكره ان يتشبه بالملوك ونحن لا نستطيع ان نفعل كا
الثلثة عن حماد عن الحلبي عن ابن ابي شعبة قال اخبرني
ابن ابي يعفور ان ابا عبد الله عليه السلم كان ياكل متربعا قال
ورايت ابا عبد الله عليه السلم ياكل متكيا قال ثم قال ما اكل
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو متكي قط ه عمر بن
ابي شعبة قال رايت ابا عبد الله عليه السلم ياكل متكيا ثم ذكر
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما اكل متكيا حتى
مات ه حماد بن عثمان عن ابن ابي شعبة انه راى ابا عبد
الله عليه السلم ياكل متربعا كا الثلثة عن ابي اسمعيل البصري عن
الفضيل بن يسار قال كان عباد البصري عند ابي عبد الله
عليه السلم ياكل فوضع ابو عبد الله عليه السلم يده على الارض فقال له
عباد اصلحك الله اما تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم نهى عن هذا فرفع يده فاكل ثم اعادها ايضا فقال له ايضا

فرفعها ثم اكل فاعادها فقال له عباد ايضا فقال له ابو عبد الله ع
لا والله ما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا قط
كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله ع
عن الرجل ياكل متكيا فقال لا ولا منبطحا باب لا انبطاح ولا استلقا
على الوجه كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا جلس احدكم
على الطعام فليجلس جلسة العبد ولا يضع احدى رجليه على الاخرى
ولا يتربع فانها جلسة يبغضها الله ويبغض صاحبها باب
ساير الاداب كا محمد عن احمد يب عن الحسين عن النضر
عن القاسم بن سليمان عن يه جراح المدايني عن ابي عبد الله
عليه السلم انه كره للرجل ان ياكل ويشرب بشماله او يتناول بها كا احمد عن
يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لا تاكل باليسار وانت تستطيع كا العدة عن يب
البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته
عن الرجل ياكل بشماله او يشرب بشماله فقال لا ياكل بشماله ولا يشرب

بشماله ولا يتناول بها شيئا كا العدة عن سهل عن الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم اذا اكل احدكم فليأكل مما يليه كا علي بن محمد
رفعه قال كان امير المؤمنين عليه السلم يستاك عرضا ويأكل هرتا
وقال الهرت ان يأكل باصابعه اجمع كا محمد عن محمد بن الحسن
عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله
عليه السلم انه كان يجلس جلسة العبد ويضع يده على الارض
ويأكل بثلث اصابع وان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم كان يأكل هكذا ليس كما يفعل الجبارون احدهم
يأكل باصبعيه كا حميد عن الخشاب عن القداح عن عمرو بن
جميع عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يلطع القصعة ويقول من لطع قصعة فكأنما
تصدق بمثلها بيان اللطع واللعق واللحس بمعنى واحد كا
محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اكل

احدكم

احدكم طعاما فمص اصابعه التي اكل بها قال الله تعالى بارك الله
فيك كا ابن بندار عن البرقي عن نوح بن شعيب عن ياسر الخادم
قال اكل الغلمان يوما فاكهة ولم يستقصوا اكلها ورموا بها
فقال لهم ابو الحسن عليه السلم سبحان الله ان كنتم استغنيتم
فان اناسا لم يستغنوا اطعموه من يحتاج اليه كا العدة عن سهل
عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان
يكره الثمرة كا العدة عن البرقي عن الحسين بن المنذر عمن
ذكره عن فرات بن احنف قال قال ابو عبد الله عليه السلام
ان لكل ثمرة سما فاذا اتيتم بها فمسوها بالماء او اغمسوها في
الماء يعني اغسلوها كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن
محمد بن الفضيل عن ابيه قال صنع لنا ابو حمزة طعاما ونحن
جماعة فلما حضرنا رأى رجلا ينهك عظما فصاح به وقال لا تفعل
فاني سمعت علي بن الحسين عليهما السلم يقول لا تنهكوا العظام
فان فيها للجن نصيبا وان فعلتم ذهب من البيت ما هو خير من
ذلك ه ابن اسباط عن ابيه قال صنع لنا ابو حمزة طعاما الحديث

تقشير صح

بيان نهك العظام المبالغة في اكل اللحم الذي عليها كا العدة
عن سهل عن احمد بن هرون عن موفق المدني عن ابيه
عن جده قال بعث الي الماضي عليه السلام يوما فاجلسني للغدا فلما
جاؤا بالمائدة لم يكن عليها بقل فامسك يده ثم قال للغلام
اما علمت اني لا آكل على مائدة ليس فيها خضرة فاتني بالخضرة
فذهب الغلام فجاء بالبقل فالقاه على المائدة فمد يده
حينئذ واكل كا علي عن ابيه عن حنان قال كنت مع
ابي عبد الله عليه السلام على المائدة فمال على البقل وامتنعت
انا منه لعلة كانت بي فالتفت الي وقال يا حنان
اما علمت ان امير المؤمنين عليه السلام لم يؤت بطبق الا وعليه
بقل قلت ولم جعلت فداك قال لان قلوب المؤمنين
خضرة وهي تحن الى اشكالها كا محمد عن علي بن ابراهيم عن
الجعفري عن محمد بن الفضيل رفعه عنهم عليهم السلام قالوا كان
النبي صلى الله عليه وآله اذا اكل لقم من بين عينيه واذا
شرب سقى من على يمينه كا احمد بن محمد عن نوح بن شعيب

عن ياسر الخادم ونادر جميعا قالا قال لنا ابو الحسن عليه السلام
ان قمتم على رؤوسكم وانتم تأكلون فلا تقوموا حتى تفرغوا
وربما دعا بعضنا فيقال له هم يأكلون فيقول دعهم حتى يفرغوا
كا وروى نادر الخادم قال كان ابو الحسن عليه السلام اذا
اكل احدنا لا يستخدمه حتى يفرغ من طعامه كا وروى نادر
الخادم قال كان ابو الحسن عليه السلام يضع جوزينجة على الاخرى
ويناولني بيان القيام على الراس كانه كناية عن اشد احوال
الانسان فان اصعب حالاته ان تقوم على راسه يعني على اي حال
كنتم وانتم تأكلون فلا تقوموا حتى تفرغوا والجوزينج من الجوز
معرب جوزينه كاللوزينج كا العدة عن سهل عن البزنطي عن
الرضا عليه السلام قال اذا اكلت فاستلق على قفاك وضع رجلك
اليمنى على اليسرى باب الطعام الحار كا محمد عن احمد عن ابن القاسم
عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين
عليه السلام اقروا الحار حتى يبرد فان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قرب اليه طعام حار فقال اقروه حتى يبرد ما كان

الله تعالى ليطعمنا النار والبركة في البارد كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اُتي بطعام حار جدا
فقال ما كان الله ليطعمنا النار اقرّوه حتى يبرد ويمكن فانه
طعام محوق البركة وللشيطان فيه نصيب بيان ويمكن من
الامكان او التمكين اى ويمكن الانسان من اكله كا الثلثة
عن محمد بن حكيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال الطعام الحار
غير ذي بركة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتي النبي صلى الله عليه وآله و
سلم بطعام حار فقال ان الله تعالى لم يطعمنا النار نحوه
حتى يبرد فترك حتى برد كا احمد عن السراد عن يونس بن يعقوب
عن سليمان بن خالد قال حضرت عشاء ابي عبد الله عليه السلم
في الصيف فاتي بخوان عليه خبز واتي بقصعة ثريد ولحم فقال
هلم الى هذا الطعام فدنوت فوضع يده فيه ووضعها وهو
يقول استجير بالله من النار اعوذ بالله من النار اعوذ
بالله من النار هذا ما لا نصبر عليه فكيف النار هذا ما لا نقوى

عليه فكيف النار هذا ما لا نطيقه فكيف النار قال وكان عليه السلم
يكرر ذلك حتى امكن الطعام فاكل واكلت معه كا العميان
عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب عن سليمان بن خالد
عن عامل كان لمحمد بن راشد قال حضرت الحديث بادنى تفاوت
في الفاظ وزاد في اخره ثم ان الخوان رفع فقال يا غلام ائتنا
بشيء فاتي بتمر في طبق فمددت يدي فاذا هو تمر فقلت اصلحك
الله هذا زمان الاعناب والفاكهة فقال انه تمر ثم قال ارفع
هذا وائتنا بشيء فاتي بتمر فمددت يدي فقلت هذا تمر فقال
انه طيب باب اواني الاكل كا الاثنان عن الوشاء عن داود
بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا ياكل في آنية الذهب
والفضة كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تاكل في آنية
من فضة ولا في آنية مفضضة كا العدة عن سهل عن السراد
عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم انه نهى عن آنية الذهب
والفضة كا العدة عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن
بكر عن ابي الحسن موسى ع قال آنية الذهب والفضة متاع الذين

لا يوثقون به الحديث مرسلا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ه ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تاكل في انية ذهب
ولا فضة كا محمد عن س احمد عن ابن بزيع قال سالت ابا الحسن
الرضا عليه السلم عن انية الذهب والفضة فكرههما فقلت قد روى
بعض اصحابنا انه كان لابي الحسن عليه السلم مرآة ملبسة فضة
فقال لا والحمد لله انما كانت لها حلقة من فضة وهي عندي
ثم قال ان العباس حين عذر عمل له قضيب ملبس من فضة
من نحو ما يعمل للصبيان يكون فضته نحوا من عشرة دراهم
فامر به ابو الحسن عليه السلم فكسر بيان عُذر الغلام بالمعجمة والمهملة
والقاف المعجمة ختنه والاعذار الاختتان كا علي عن ابيه والاثنان
جميعا عن ابن اسباط عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال
سمعته يقول وذكر مصر فقال قال النبي صلى الله عليه وآله و
سلم لا تاكلوا في فخارها ولا تغسلوا روسكم بطينها فانه يذهب
بالغيرة ويورث الدياثة بيان الفخار بالفتح الخزف
ويأتي اخبار اخر في الشرب في ابوابها باب الاكل على

مائدة يشرب عليها الخمر كا العدة عن البرقي عن ابيه عن هرون
بن الجهم قال كنا مع ابي عبد الله عليه السلم بالحيرة حين قدم
على ابي جعفر فختن بعض القواد ابنا له وصنع طعاما ودعا
الناس وكان ابو عبد الله عليه السلم فيمن دعي فبينا هو على
المائدة يأكل ومعه عدة على المائدة فاستسقى رجل منهم ماء فاتي
بقدح فيه شراب لهم فلما ان صار القدح في يد الرجل قام ابو
عبد الله عليه السلم عن المائدة فسئل عن قيامه فقال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم ملعون من جلس على مائدة يشرب
عليها الخمر وفي رواية اخرى ملعون ملعون من جلس طائعا على مائدة
يشرب عليها الخمر بيان الحيرة قرية بالكوفة وابو جعفر هذا هو
المنصور الدوانيقي العباسي الخليفة والقواد جمع القائد يعني
الامير والرئيس كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين عن النضر عن
القاسم بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر كا محمد

عن محمد بن احمد عن الفطحي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سئل عن المائدة اذا شرب عليها الخمر او مسكر فقال عليه السلام
حرمت المائدة وسئل عليه السلام فان اقام رجل على مائدة منصوبة
ياكل مما عليها ومع الرجل مسكر لم يسق احدا ممن عليها بعد فقال
لا تحرم حتى يشرب عليها وان وضع بعد ما يشرب فالوذج فكل
فانها مائدة اخرى يعني كل الفالوذج **باب كثرة الاكل** كا
القميان عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر
يجعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كلام له سيكون
من بعدي سنة ياكل المؤمن في معاء واحد وياكل الكافر في سبعة
امعاء بيان هذا الحديث رواه العامة ايضا وفي رواية المنافق
بدل الكافر وفسر تارة بان الكافر ياكل سبعة اضعاف المؤمن
واخرى بان شهوته سبعة امثال شهوته ويكون المعاء كناية عن
الشهوة لانه يجذب الطعام ويطلبه وقيل بل ذلك لان المؤمن
يتقي الحرام والشبهة والكافر لا يبالي من اين اكل وقيل بل هذا
مثل ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه عليها وليس

معناه كثرة الاكل دون الاتساع في الدنيا ووصف الكافر بكثرة
الاكل اغلاظ على المؤمن وتاكيد لما رسم له كا العدة عن سهل
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كثرة الاكل مكروه كا الاربعة عن ابي عبد الله ع
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بئس العون على الدين
قلب نخيب وبطن رغيب ونعظ شديد بيان النخيب الجبان
الذي لا فؤاد له وقيل الفاسد العقل والرغيب الواسع يقال جوف
رغيب ويكنى به عن كثرة الاكل والنعظ انتشار الذكر كا حميد
عن ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال لي يا ابا محمد ان البطن ليطغى من اكله واقرب
ما يكون العبد من الله تعالى اذا خف بطنه وابغض ما يكون
العبد الى الله اذا امتلا بطنه كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال ابو ذر رحمه الله قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اطولكم
جشاء في الدنيا اطولكم جوعا في الآخرة او قال يوم القيامة كا
بالاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله

الله تعالى صح

عليه وآله وسلم اذا تجشأتم فلا ترفعوا جشاءكم الى السماء كا العدة
عن س البرقي عن العبيدي عن الدهقان عن درست
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال الاكل
على الشبع يورث البرص كا عنه عن محمد بن علي عن ابن سنان
عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل داء من التخمة ما
خلا الحمى فانها ترد ورودا كا محمد عن احمد عن ابن سنان
عن صالح النيلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله تعالى
يبغض كثرة الاكل وقال ابو عبد الله عليه السلم ليس لابن
ادم بد من اكلة يقيم بها صلبه فاذا اكل احدكم طعاما فليجعل
ثلث بطنه للطعام وثلث بطنه للشراب وثلثه ولا تسمنوا تسمن
الخنازير للذبح كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن
بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبيدة عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا شبع البطن طغى كا عنه عن محمد بن سنان عن ابي
الجارود قال قال ابو جعفر عليه السلم ما من شيء ابغض الى الله عز وجل
من بطن مملو ه قال الصادق عليه السلم ان البطن اذا شبع

طغى

للنفس صح

طغى باب اكل ما يسقط من الخوان كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير
المؤمنين عليه السلم كلوا ما يسقط من الخوان فانه شفاء من
كل داء باذن الله لمن اراد ان يستشفي به كا علي عن صالح
بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابان عن داود بن كثير
قال تعشيت عند ابي عبد الله عليه السلم عتمة فلما فرغ من عشائه
حمد الله تعالى وقال هذا عشائي وعشاء آبائي فلما رفع الخوان
تتبع ما سقط منه فالقاه في فيه ثم تتبع الفتات كا
الثلثة عن ابرهيم بن عبد الحميد عن عبد الله بن صالح الخثعمي
قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم وجع الخاصرة فقال عليك
بما يسقط من الخوان فكله ففعلت ذلك فذهب عني قال ابرهيم
قد كنت اجد ذلك في الايمن والايسر فاخذت ذلك فانتفعت
به كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس عن الحسن بن معمر
بن وهب عن ابيه قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلم فلما رفع
الخوان تلقط ما وقع منه فاكله ثم قال لنا انه ينفي الفقر ويكثر

الولد كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابرهيم بن مهزم عن
ابي الحسن عليه السلم قال شكى رجل الى ابي عبد الله عليه السلم ما يلقى
من وجع الخاصرة قال له ما يمنعك من اكل ما يقع من الخوان
كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابه عن الاصم عن عبد الله
الارمني قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم وهو ياكل فرايته
تتبع مثل السمسم من الطعام ما سقط من الخوان فقلت جعلت
فداك تتبع هذا فقال يا عبد الله هذا رزقك فلا تدعه اما
ان فيه شفاء من كل داء كا محمد عن ابن عيسى عن معمر بن خلاد
قال سمعت ابا الحسن الرضا عليه السلم يقول من اكل في منزله طعاما
فسقط منه شيء فليتناوله ومن اكل في الصحراء او خارجا فليتركه
للطير والسبع كا محمد بن الوليد الكرماني قال اكلت بين يدي
ابي جعفر الثاني عليه السلم حتى اذا فرغت ورفع الخوان ذهب
الغلام يرفع ما وقع من فتات الطعام فقال له ما كان في الصحراء
فدعه ولو فخذ شاة وما كان في البيت فتتبعه و
القطه ه عمر بن قيس الماصر قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام

بالمدينة وبين يديه خوان وهو ياكل فقلت له ما حد هذا الخوان
فقال اذا وضعته فسم الله واذا رفعته فاحمد الله وقم ما حول
الخوان فان هذا حده **باب الغداء والعشاء** كا محمد عن احمد عن
الحسين عن النضر عن علي بن الصلت عن ابن اخي شهاب بن
عبد ربه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم ما القى من الاوجاع
والتخم فقال لي تغد وتعش ولا تاكل بينهما شيئا فان فيه
فساد البدن اما سمعت الله يقول لهم رزقهم فيها بكرة
وعشيا كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابن اسباط
عن عمر عن المثنى عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان يعقوب
عليه السلم كان له مناد ينادي كل غداة من منزله على فرسخ الا من اراد
الغداء فليات الى منزل يعقوب واذا امسى ينادي الا من اراد
العشاء فليات الى منزل يعقوب كا العدة عن احمد عن القاسم
عن جده عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم عشاء الانبياء بعد العتمة فلا تدعوه فان ترك العشاء
خراب البدن كا الثلاثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله

عليه السلم قال اصل خراب البدن ترك العشا كا الثلثة عن
عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ترك العشاء
مهرمة وينبغي للرجل اذا اسن ان لا يبيت الا وجوفه من
الطعام ممتلي كا محمد عن احمد عن سعيد بن جناح عن ابي
الحسن الرضا عليه السلم قال اذا اكتهل الرجل فلا يدع ان ياكل
بالليل شيئا فانه اهدى للنوم واطيب للنكهة كا ابن بندار عن
البرقي عن ابيه عن الجعفري قال كان ابو الحسن عليه السلم بيان
الكعك خبز معروف فارسي معرب كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن حماد بن عثمان عن الوليد بن صبيح قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلم يقول لا خير لمن دخل في السن ان يبيت خفيفا
بل يبيت ممتليا خير له كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن
زياد بن ابي الحلال قال تعشيت مع ابي عبد الله عليه السلم
فقال العشا بعد العشاء الاخرة عشاء النبيين كا ابن بندار
عن البرقي عن ابي سليمان عن احمد بن الحسن الجبلي عن ابيه
عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول

لا يدع العشاء ولو كعكة وكان يقول انه قوة للجسم قال ولا اعلم الا قال وصالح للجماع

من ترك العشاء ليلة السبت وليلة الاحد متواليتين ذهبت
منه قوة فلم يرجع اليه اربعين يوما كا الثلثة عن بعض اصحابه عن
ذريح عن ابي عبد الله عليه السلم قال الشيخ لا يدع العشاء ولو بلقمة
كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح عن ابن فضال عن عبد الله
بن ابرهيم عن علي بن ابي علي اللهبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ما يقول الطبا وكم في عشاء الليل قلت انهم ينهونا عنه قال لكني
امركم به كا محمد عن محمد بن الحسين عن الحجال عن ثعلبة عن رجل
ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال طعام الليل انفع من طعام
النهار كا العدة عن سهل عن بعض الاهوازيين عن الرضا عليه
السلم قال ان في الجسد عرقا يقال له العشا فاذا ترك الرجل
العشا لم يزل يدعو عليه ذلك العرق الى ان يصبح يقول اجاعك
الله كما اجعتني واظماك الله كما اظماتني فلا يدعن احدكم
العشا ولو بلقمة من خبز او بشربة من ماء يه قال الصادق عليه السلم
ينبغي للشيخ الكبير ان لا ينام الا وجوفه ممتلي من طعام فانه اهدى
للنوم واطيب للنكهة **باب الاكل ماشيا** كا الاربعة

عن ابي عبد الله عليه السلم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قبل الغداة ومعه كسرة قد غمسها في اللبن وهو يأكل ويمشي وبلال يقيم
الصلوة فصلى بالناس صلى الله عليه وآله وسلم كا العدة من سه البرقي
عن ابيه عمن حدثه عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم لا باس ان يأكل الرجل وهو يمشي كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعل ذلك يه ابن المغيرة عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تأكل وانت
تمشي الا ان تضطر الى ذلك

باب اجابة دعوة المسلم

كا محمد عن احمد عن السراد عن الكرخي قال قال ابو عبد الله عليه
السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو ان مؤمنا دعاني الى
طعام ذراع شاة لاجبته وكان ذلك من الدين ولو ان مشركا
او منافقا دعاني الى طعام جزور ما اجبته وكان ذلك من
الدين ابى الله تعالى لي زبد المشركين والمنافقين وطعامهم بيان
الزبد العطية والهداية كا احمد عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط عن
اسحق بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من حق المسلم على المسلم

ان يجيبه اذا دعاه كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني عن المعلى
بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من الحقوق الواجبات
للمؤمن ان يجاب دعوته كا محمد عن احمد عن كش السراد عن عمرو بن
ابي المقدام عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اوصي الشاهد من امتي والغايب ان يجيب
دعوة المسلم ولو على خمسة اميال فان ذلك من الدين كا القميان
عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الاعلى مولى آل سام
عن المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من حق
المسلم الواجب على اخيه اجابة دعوته كا الاربعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لا اجب في الوليمة والختان ولا يجب في خفض الجواري
بيان الوليمة طعام العرس وقد يطلق على كل طعام صنع لدعوة
وغيرها وسياتي في باب الولايم ما يلايم هذا الباب

باب العرض

كا العدة عن البرقي عن القاساني عن ابي ايوب
سليمان بن مقاتل المديني عن داود بن عبد الله بن محمد الجعفري
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في بعض مغازيه

فمر به ركب وهو يصلي فيّ فقفوا على اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وسالوهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ودعوا واثنوا وقالوا لولا انا عجال لانتظرنا رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم فاقرؤه منا السلام ومضوا رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم مغضبا ثم قال لهم يقف عليكم الركب ثم يسألونكم
عني ويبلغوني السلام ولا تعرضون عليهم الغداء ليعز على قوم
فيهم خليلي جعفر ان يجوزوه حتى يتغدوا عنده بيان اراد بقوله
صلى الله عليه وآله وسلم ليعز على قوم فيهم خليلي جعفر انه لو كان فيكم
ما جاز الركب بغير غداء لانه كان لشدة حبه للضيف شأنه ان
يجوزه احد لم يتغد عنده وكان جواد الضيف بلا اعتناء عزيزا
اي نادرا على قوم هو فيهم كا محمد عن ابن عيسى عن علي رفعه
الى ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل عليك اخوك فاعرض
عليه الطعام فان لم يأكل فاعرض عليه الماء فان لم يشرب فاعرض
عليه الوضوء بيان الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به باب
ترك التكلف كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله

فاقتل م

صلى الله عليه وآله وسلم قال من تكرمة الرجل لاخيه ان يقبل تحفته و
ان يتحفه بما عنده ولا يتكلف له شيئا وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اني لا احب المتكلفين كا الثلاثة عن جميل بن دراج
عن ابي عبد الله عليه السلام قال المؤمن لا يحتشم من اخيه ولا يدري
ايهما اعجب الذي يكلف اخاه اذا دخل ان يتكلف له او المتكلف
لاخيه كا محمد بن النيسابوري عن صفوان قال جاءني عبد الله
بن سنان فقال هل عندك شيء قلت نعم فبعثت ابني فاعطيته
درهما ليشتري به لحما وبيضا فقال لي اين ارسلت ابنك فاخبرته
فقال رده رده عندك زيت قلت نعم قال هاته فاني سمعت ابا
عبد الله عليه السلام يقول هلك امرؤ احتقر لاخيه ما يحضره وهلك
امرؤ احتقر من اخيه ما قدم اليه كا محمد عن احمد عن علي بن حديد
عن مرازم بن حكيم عمن رفعه اليه قال ان حارثا الاعور اتى امير
المؤمنين ع فقال يا امير المؤمنين احب ان تكرمني بان تاكل عندي فقال له امير المؤمنين عليه السلام لا تتكلف لي شيئا ودخل فاتاه الحارث بكسرة
فجعل امير المؤمنين عليه السلام يأكل فقال له الحارث ان معي دراهم
واظهرها واذا هي في كمه فان اذنت لي اشتريت لك شيئا غيرها

فقال له امير المؤمنين عليه السلم هذه مما في بيتك بيان الظاهر ان
لفظة هذه اشارة الى الدراهم فيكون المراد انه لا تكلف
في شراء الادام مع وجود الدراهم لانها مما في بيتك لا الى
الكسرة فيكون المراد ان شراء الادام تكلف لانه ليس مما في
بيتك كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال هلك المرء المسلم ان استقل ما عنده
للضيف كا الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا اتاك اخوك فاته مما عندك فاذا دعوته فتكلف له

باب الاكل الرجل في منزل اخيه بغير اذنه كا

العثمان عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن هذه الاية ليس عليكم جناح ان
تاكلوا من بيوتكم او بيوت اباءكم الى اخر الاية قلت ما يعني بقوله
او صديقكم قال هو والله الرجل يدخل بيت صديقه فياكل
بغير اذنه كا العدة عن سـ البرقي عن ابيه عن صفوان عن موسى
بن بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى

اوما ملكتم مفاتحه او صديقكم قال هؤلاء الذين سمى الله تعالى
في هذه الاية ياكل بغير اذنهم من التمر والماءدوم وكذلك تطعم
المراة من منزل زوجها بغير اذنه فاما ما خلا ذلك من الطعام فلا
كا العدة عن سهل عن البزنطي عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله
عليه السلم قال للمراة ان تاكل وان تصدق وللصديق ان ياكل من
منزل اخيه ويتصدق كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد البرقي
عن القاسم بن عروة سـ البرقي عن القاسم عن ابن بكير عن
زرارة قال سالت احدهما عليهما السلم عن هذه الاية ليس عليكم جناح ح
ان تاكلوا من بيوتكم او بيوت اباءكم الاية قال ليس عليكم جناح
فيما طعمت او اكلت مما ملكت مفاتحه ما لم تفسده كا سـ الثلثة
عن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى او ما ملكتم
مفاتحه قال الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فياكل بغير اذنه

باب ما يعرف مودة الرجل لاخيه باكله من طعامه كا الثلثة عن

هشام بن سالم قال دخلنا مع ابن ابي يعفور على ابي عبد الله عليه
السلم ونحن جماعة فدعا بالغدا فتغدينا وتغدا معنا وكنت احدث

القوم سنا فجعلت اقصر وانا آكل فقال لي كل اما علمت
انه يعرف مودة الرجل لاخيه باكله من طعامه كا محمد عن ابن عيسى
عن عمر بن عبد العزيز عن رجل عن البجلي قال اكلت مع ابي عبد الله
عليه السلم فاتينا بقصعة من ارز فجعلنا نعذر فقال عليه السلم ما صنعتم
شيا ان اشدكم حبا لنا احسنكم اكلا عندنا قال البجلي فرفعت
كسحة المائدة فاكلت فقال نعم الان ثم انشا يحدثنا ان رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم اهدى اليه قصعة ارز من ناحية
الانصار فدعا سلمان والمقداد واباذر رحمهم الله فجعلوا
يعذرون في الاكل فقال لهم ما صنعتم شيا اشدكم حبا لنا
احسنكم اكلا عندنا فجعلوا ياكلون اكلا يعذرون في الاكل
جيدا ثم قال ابو عبد الله عليه السلم رحمهم الله ورضي الله عنهم و
صلى عليهم بيان اعذر قصر ولم يبالغ وهو يرى انه مبالغ كا محمد عن
احمد عن السراد عن يونس بن يعقوب عن عيسى بن ابي منصور
قال اكلت عند ابي عبد الله عليه السلم فجعل يلقي بين يدي الشواء
ثم قال يا عيسى انه يقال اعتبر حب الرجل باكله من طعام اخيه كا

ابن بندار عن البرقي عن عدة من اصحابه عن عيسى بن يونس عن
عبد الله بن سليمان الصيرفي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فقدم الينا طعاما فيه شواء واشياء بعده ثم جاء بقصعة فيها ارز
فاكلت معه فقال كل قلت قد اكلت قال كل فانه يعتبر حب الرجل
لاخيه بانبساطه في طعامه ثم حاز لي حوزا باصبعه من القصعة فقال
لي تاكل ذا بعد ما قد اكلت فاكلته بيان حاز جمع كا البرقي عن
اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي المغرا عن عنبسة بن
مصعب قال اتينا ابا عبد الله عليه السلم وهو يريد الخروج الى مكة
فامر بسفرة فوضعت بين ايدينا فقال كلوا فاكلنا فقال ابيتم ابيتم
انه كان يقال اعتبر حب القوم باكلهم قال فاكلنا وقد ذهبت الحشمة
بيان يعني ابيتم حبكم اياي باكلكم عندي كما احببت كا الاشنان
عن الوشا عن يونس عن ابي الربيع قال دعا ابو عبد الله عليه السلم
بطعام فاتي بهريسة فقال لنا ادنوا فكلوا فاقبل القوم يقصرون
فقال كلوا فانما يستبين مودة الرجل لاخيه في اكله قال فاقبلنا
نغص انفسنا كما يغص الابل بيان نغص انفسنا بالغذاء والمهملة تصحيف

بعضنا من بعض **باب حرمة الطعام وانه لا يحاسب عليه** كا علي عن ابيه
عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما
عذب الله قوما قط وهم يأكلون وان الله اكرم من ان يرزقهم
شيئا ثم يعذبهم عليه حتى يفرغوا منه كا العدة عن سهل عن السراد عن
ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثة اشياء لا يحاسب عليهن
المؤمن طعام ياكله وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه
ويحصن بها فرجه كا العدة عن البرقي عن عثمان عن ابي سعيد
عن ابي حمزة قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلم جماعة فدعا بطعام
ما لنا عهد بمثله لذاذة وطيبا واتينا بتمر ننظر فيه وجوهنا من
صفائه وحسنه فقال رجل لتسئلن عن هذا النعيم الذي نعمتم به
عند ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو عبد الله
عليه السلم ان الله اكرم واجل من ان يطعمكم طعاما فيسوغكموه ثم
يسألكم عنه ولكن يسئلكم عما انعم عليكم بمحمد وآل محمد عليهم السلم
كا العدة عن البرقي عن ابيه عن الجوهري عن الحارث بن حريز
عن سدير الصيرفي عن ابي خالد الكابلي قال دخلت على ابي

جعفر

جعفر عليه السلم فدعا بالغداء فاكلت معه طعاما ما اكلت طعاما قط
اطيب منه ولا الطف فلما فرغنا من الطعام قال يا ابا خالد كيف رايت
طعامك او قال طعامنا قلت جعلت فداك ما رايت اطيب منه قط
ولا الطف ولكني ذكرت الاية التي في كتاب الله تعالى ثم لتسئلن
يومئذ عن النعيم فقال ابو جعفر عليه السلم لا انما تسألون عما انتم
عليه من الحق كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن شهاب بن عبد ربه
قال قال ابو عبد الله عليه السلم ليس في الطعام سرف كا بهذا الاسناد
قال قال ابو عبد الله عليه السلم اعمل طعاما وتنوق فيه وادع عليه
اصحابك بيان التنوق في المطعم والملبس المبالغة في الجودة فيهما
باب الولايم كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن بعض
اصحابنا قال اولم ابو الحسن موسى عليه السلم وليمة على بعض ولده
فاطعم اهل المدينة ثلثة ايام الفالوذجات في الجفان في المساجد
والازقة فعابه بذلك بعض اهل المدينة فبلغه ذلك عليه السلم فقال ما اتى
الله تعالى نبيا من انبيائه شيئا الا وقد اتى محمدا صلى الله عليه وآله
وسلم مثله وزاده ما لم يؤتهم قال لسليمان عليه السلم هذا عطاؤنا

فامنن او امسك بغير حساب وقال لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم
ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا بيان الجغنر بالجيم
والقاف المقصر اراد عليه السلم كما انه تعالى اعطى سليمان التوسعة
والتخيير في اعطاء ما انعم الله به عليه وامساكه كذلك اعطى محمدا
صلى الله عليه وآله وسلم التوسعة والتخيير في ان يامر بما شاء وينهى
عما شاء وان كان كل منهما انما يفعل ما يفعل بوحي الله والهامه
فانه لا ينافي ذلك لموافقة ارادتهما ارادة الله تعالى في كل شيء
وايضا فان الوحي بالامر الكلي وحي بكل جزئي منه ثم ان اطعام
الامام عليه السلم على النحو المذكور ليس مما نهاه النبي صلى الله عليه
وآله وسلم عنه فيكون مباحا او هو من جملة ما آتاه فيكون سنة
فلا عيب فيه ويحتمل ان يكون المراد يجب عليكم متابعتنا والاخذ باوامرنا
ونواهينا كما يجب عليكم متابعة النبي والاخذ باوامره ونواهيه
وليس لكم ان تعيبوا علينا افعالنا لانا اوصياؤه ونوابه وارادتنا
مستهلكة في ارادة الله سبحانه كارادته وانما ابهم ذلك واجمله
لمكان التقية كا الاربعة من ابي عبد الله عليه السلم قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الوليمة في اربع العرس والخرس
وهو المولود يعق عنه ويطعم والاعذار وهو ختان الغلام والاياب
وهو الرجل يدعو اخوانه اذا عاد من غيبته كا احمد عن السندي
عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تجب الدعوة
الا في اربع العرس والخرس والاياب والاعذار وفي رواية اخرى
او توكيز وهو بناء الدار وغيره كا الصواب ان يحمل قوله عليه السلم
لا تجب الدعوة من الوجوب لا من الاجابة يعني لم يثبت في السنة
دعاء الناس الى طعام وجمع جم غفير لله الا في هذه الاربع او الخمس
او لم يتاكد استحباب ذلك الا فيها ويؤيده قوله عليه السلم في الحديث
السابق الوليمة في اربع فاما جعله من الاجابة وتخصيص ما ثبت
بالضرورة من الدين من وجوب اجابة دعوة المسلم المؤكدة
بالاخبار السابقة بمثل هذا الخبر الواحد ففيه بعد الا ان يحمل
الحصر اضافيا بالنسبة الى الولائم المبتدعة بعد زمان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لا مطلق الدعوة والضيافة والتوكيز بالزاي واريد
بغير البناء الشراء وغيره من حقوق سكنى الدار ويأتي في معنى

هذه الاخبار خبر آخر في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى كا
الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه
وآله وسلم من بنى مسكنا فليذبح كبشا سمينا وليطعم لحمه المساكين
ثم يقول اللهم ادحر عني مردة الجن والانس والشياطين وبارك
لنا في بيوتنا الا اعطي ما سال بيان يعني لم يفعل ذلك الا اعطي
كا الثلثة عن حماد بن عثمان قال اولم اسمعيل فقال له ابو عبد الله
عليه السلم عليك بالمساكين فاشبعهم فان الله عز وجل يقول وما
يبدئ الباطل وما يعيد بيان كانه اراد ان اطعام الاغنياء
لا يعود بصاحبه الى خير بل هو محق باطل لا ابداء له ولا اعادة
كا الاثنان باسناد ذكره عن ابي ابرهيم عليه السلم قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم عن طعام وليمة يخص بها الاغنياء
ويترك الفقراء كا علي عن ابيه عن السراد عن ابن عمار قال قال
رجل لابي عبد الله عليه السلم انا نجد لطعام العرس رائحة ليست
برائحة غيره فقال له ما من عرس يكون ينحر فيه جزور او يذبح
بقرة او شاة الا بعث الله تعالى ملكا معه قيراط من مسك الجنة

يديفه في طعامهم فتلك الرائحة التي تشم لذلك بيان الدديف
والدوف الخلط والبل ومسك مدووف ومدوف اي
مبلول ومسحوق كا ابن بندار عن البرقي عن بعض العراقيين
عن ابرهيم بن عقبة عن جعفر القلانسي عن ابيه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قلت له انا نتخذ طعاما ونستجيده ونتنوق فيه فلا
نجد له رائحة طعام العرس فقال ذلك لان طعام العرس تهب
فيه رائحة من الجنة لانه طعام اتخذ للحلال باب من مشى
الى طعام لم يدع اليه كا محمد عن يب احمد عن ابن ابي عمير عن
الحسين بن احمد المنقري عن خاله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول من اكل طعاما لم يدع اليه فانما اكل قطعة من النار كا
الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دعي احدكم الى طعام فلا
يتبعن ولده فانه ان فعل اكل حراما ودخل عاصيا باب ان الرجل
اذا دخل بلدة فهو ضيف على من بها من اخوانه كا علي عن ابيه عن
ابرهيم بن اسحق الاحمر باسناده عمن ذكره عن الفضيل بن يسار عن
ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اخوانه واهل دينه
حتى يرحل عنهم **كا** القمي عن السياري عن محمد بن عبد الله الكرخي
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على
من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم **باب ان الضيافة
ثلثة ايام كا** علي عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي
عن سليمان بن حفص البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الضيف يلطف ليلتين
فاذا كانت الليلة الثالثة فهو من اهل البيت يأكل ما ادرك
بيان اللطف الرفق والدنو والالطاف البر والاحسان والمعنيان
هنا محتملان **كا** الاثنان عن واصل عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم الضيافة اول يوم والثاني والثالث وما بعد ذلك فانها
صدقة تصدق بها عليه قال ثم قال ولا ينزلن احدكم على اخيه حتى
يؤثمه قيل يا رسول الله كيف يؤثمه قال حتى لا يكون عنده

ما ينفق عليه **باب كراهية استخدام الضيف كا** محمد عن احمد بن موسى
عن ذبيان عن النميري عن ابن ابي يعفور قال رأيت عند ابي
عبد الله عليه السلم ضيفا وقام يوما في بعض الحوائج فنهاه عن ذلك
وقام بنفسه الى تلك الحاجة وقال نهى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عن ان يستخدم الضيف **كا** الحسين بن محمد عن
السياري عن عبيد الله بن ابي عبد الله البغدادي عمن اخبره
قال نزل بابي الحسن الرضا عليه السلم ضيف وكان جالسا عنده يحدثه
في بعض الليل فتغير السراج فمد الرجل يده ليصلحه فزبره ابو الحسن
عليه السلم ثم بادره بنفسه واصلحه ثم قال له انا قوم لا نستخدم اضيافنا
كا محمد عن احمد بن موسى عن ذبيان عن النميري عن ميسرة
قال قال ابو جعفر عليه السلم ان من التضعيف ترك المكافاة ومن
الجفا استخدام الضيف فاذا نزل بكم الضيف فاعينوه واذا ارتحل
فلا تعينوه فانه من النذالة وزودوه وطيبوا زاده فانه من
السخاء **بيان** التضعيف ان يعد الشيء ضعيفا ولا يبالي به و
النذالة السفالة والخسة **باب ان الضيف يأتي رزقه معه كا** على

عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان بن حفص البصري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ان الضيف اذا جاء فنزل بالقوم جاء برزقه معه من
السماء فاذا اكل غفر الله لهم بنزوله عليهم كا محمد عن احمد عن محمد بن
سنان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال انما
ينزل المعونة على القوم على قدر مؤنتهم وان الضيف لينزل
بالقوم فينزل رزقه معه في حجره كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من ضيف
حل بقوم الا ورزقه في حجره كا الثلاثة عن محمد بن قيس عن ابي
عبد الله عليه السلام قال ذكر اصحابنا قوما فقلت والله ما اتغدى
ولا اتعشى الا ومعي منهم اثنان او ثلاثة او اقل او اكثر فقال عليه السلام
فضلهم عليك اكثر من فضلك عليهم قلت جعلت فداك كيف ذا
وانا اطعمهم طعامي وانفق عليهم من مالي ويخدمهم خادمي فقال
اذا دخلوا عليك دخلوا من الله تعالى بالرزق الكثير واذا
خرجوا خرجوا بالمغفرة لك كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن

غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله ص طعام
الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة وطعام الثلاثة
يكفي الاربعة **باب حق الضيف واكرامه** كا محمد عن ابن عيسى عن
عمر بن العزيز عن اسحق بن عبد العزيز وجميل وزرارة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال فيما علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فاطمة عليها السلام ان قال لها يا فاطمة من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه كا الثلاثة عن اسحق بن عبد العزيز عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال مما علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عليا ع من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه كا علي
عن ابيه عن الحسن بن الحسين الفارسي عن سليمان بن حفص
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم من حق الضيف ان يكرم وان يعد له الخلال **باب الاكل
مع الضيف** كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح كا
العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله ع
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اكل مع قوم

طعاما كان اول من يضع يده واخر من يرفعها ليأكل القوم كا
محمد عن سليمان بن جعفر عن علي بن جعفر عن اخيه موسى
عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا اتاه الضيف
اكل معه ولم يرفع يده من الخوان حتى يرفع الضيف كا محمد عن احمد
عن عمر بن عبد العزيز عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سمعته يقول ان الزائر اذا زار المزور فاكل معه القى عنه الحشمة
واذا لم يأكل معه ينقبض قليلا **باب الخلال وحكم ما يخرج به** كا
الثلاثة عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نزل جبرئيل ع علي بالخلال
كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن ابي جميلة قال قال
لي ابو عبد الله عليه السلام نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم بالسواك والخلال والحجامة كا محمد عن ابن عيسى
عن يه السراد عن وهب بن عبد ربه قال رأيت ابا عبد الله ع
يتخلل فنظرت اليه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يتخلل وهو يطيب الفم يه وفي الخبر ضراجران من حق الضيف

ان يعد له الخلال كا محمد عن احمد عن ابرهيم الحذاء عن احمد بن
عبد الله الاسدي عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ناول النبي صلى الله عليه وآله وسلم جعفر بن ابي طالب خلالا
فقال له يا جعفر تخلل فانه مصلحة للفم او قال للثة ومجلبة للرزق
كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم تخللوا فانه مصلحة
للثة وللنواجد كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم تخللوا فانه ينقي الفم ومصلحة للثة
كا العدة عن البرقي عن ابيه عن علي بن النعمان عن يعقوب بن
شعيب عمن اخبره ان ابا الحسن عليه السلام اتي بخلال من الاخلة
المهياة وهو في منزل الفضل بن يونس فاخذ منه شظبة ورمى
الباقي بيان الشظب الاخضر الرطب من جريدة النخل وفي
بعض النسخ شظية بالظاء المعجمة والياء المثناة التحتانية كا
الثلاثة عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلام قال لا تخللوا
بعود الريحان ولا بقضيب الرمان فانهما يهيجان عرق الجذام

كا علي عن العبيدي عن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله
عليه السلم قال من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة ستة ايام
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلعم
ان يتخلل بالقصب والريحان كا العدة عن البرقي عن محمد بن
عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
يتخلل بكل ما اصاب ما خلا الخوص والقصب بيان الخوص ورق
النخل كا عنه عن بعض من رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التخلل بالرمان و
الآس والقصب وقال انهن يحركن عرق الاكلة كا العدة عن
البرقي عن عثمان عن اسحق بن جرير قال سألت ابا عبد الله
عليه السلم عن اللحم الذي يكون في الاسنان فقال اما ما كان في
مقدم الفم فكله وما كان في الاضراس فاطرحه كا عنه عن البراد عن
ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اما ما يكون على اللثة فكله
وازدرده وما يكون بين الاسنان فارم به بيانه الازدراد

الابتلاع كا عنه عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن الفضل
ابن يونس قال تغدى عندي ابو الحسن عليه السلم فلما ان
فرغ من الطعام اتى بالخلال فقلت جعلت فداك ما حد هذا
الخلال فقال يا فضل كل ما بقي في فمك فما ادرت عليه لسانك
فكله وما استكرهته فاخرجه بالخلال وانت فيه بالخيار ان شئت اكلته وان شئت
طرحته كا محمد عن احمد رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال لا
يزدردن احدكم ما يتخلل به فانه يكون منه الدبيلة بيان الدبيلة
بضم الدال وفتح الباء الموحدة قبل الياء التحتانية داء في الجوف
يه وقال عليه السلم ما ادرت عليه لسانك فاخرجته فابلعه وما اخرجته
بالخلال فارم به باب غسل الفم كا بعض اصحابنا عن
جعفر بن ابرهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال قلت لابي الحسن
عليه السلم انا ناكل الاشنان فقال كان ابو الحسن عليه السلم اذا توضأ
ضم شفتيه وفيه خصال تكره انه يورث السل ويذهب بماء الظهر
ويوهي الركبتين قلت فالطين قال كل طين حرام مثل الميتة
والدم ولحم الخنزير الا طين قبر الحسين عليه السلم فان فيه شفاء من كل

كل داء ولكن لا تكثر منه وفيه امان من كل خوف بيان اراد
بالوضوء هنا غسل اليد والفم بعد الطعام بالاشنان واغماض
شفتيه لئلا يدخل الاشنان فمه وفيه خصال اى فى اكل الاشنان
كا محمد عن احمد عن الحسين عن احمد بن زيد عن ابى الحسن
الاول عليه السلم قال اكل الاشنان يبخر الفم كا لعل المراد باكله
مضغه عند غسل الفم ويأتى فى باب الطب من كتاب الروضه
ان من غسل فمه بالسعد بعد الطعام لم تصبه علة فى فمه باب
النوادر كا احمد عن عثمان عن سماعة قال سألت اباعبد الله
عليه السلم عن الصلوة تحضر وقد وضع الطعام قال ان كان فى
اول الوقت تبدأ بالطعام وان كان قد مضى من الوقت شئ
وتخاف ان تفوتك فتبدأ بالصلوة فابدأ بالصلوة بيان بعيد
تصغيره بعداً اراد به التعجيل الى الطعام كا محمد عن ابن عيسى
عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال كان ابو عبد الله
عليه السلم ربما اطعمنا الفرانى والاخبصة ثم يطعم الخبز والزيت
فقيل له لو دبرت امرك حتى يعتدل فقال انما نتدبر بامر الله

تعالى فاذا وسع علينا وسعنا واذا قتر علينا قترنا كا العدة عن
البرقى عن عدة من اصحابه عن ابن اسباط عن عمه رفعه قال قال
امير المؤمنين عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
لا تؤووا منديل الغمر فى البيت فانه مربض الشيطان بيان
الغمر دسومة اللحم ونحوه يه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
عجبت لمن يحتمى من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمى من
الذنوب مخافة النار اخر ابواب وظايف الاكل والضيافة
والحمد لله اولا واخرا ابواب المشارب الايات قال الله عز
وجل وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه فى الارض وانا
على ذهاب به لقادرون وقال جل وعز ارايتم ان اصبح ماؤكم
غورا فمن ياتيكم بماء معين وقال تعالى يسئلونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
وقال جل وعز يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى

في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم
منتهون بيان بماء معين اي جار على وجه الارض وقد مضى
تفسير الميسر والانصاب والازلام ويأتي الكلام في بعض هذه
الايات في ضمن الاخبار ان شاء الله تعالى باب

فضل الماء كا محمد عن ابن عيسى عن بكر بن صالح عن عيسى
بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي كا محمد عن البرقي كا العدة عن
البرقي عن محمد بن علي عن عيسى بن عبد الله عن ابيه عن جده
قال قال امير المؤمنين عليه السلم الماء سيد الشراب في الدنيا و
الاخرة كا القميان ومحمد عن احمد جميعا عن ابن فضال عن
ثعلبة بن ميمون عن عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول وذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال
اللهم انك تعلم انه احب الينا من الاباء والامهات ومن الماء البارد
كا محمد عن غير واحد عن العباس بن معروف عن سعدان بن
مسلم عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال اول ما يسأل الله
عز وجل العبد ان يقول له ألم اروك من عذب الفرات كا

العدة عن البرقي عمن علي بن الريان بن الصلت يرفعه قال قال
ابو عبد الله عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
سيد شراب الجنة الماء كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد
عن ابن فضال عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من تلذذ
بالماء في الدنيا لذذه الله من اشربة الجنة بيان يعني من عرف
قدر نعمة الماء وقدر انعام الله تعالى به عليه كا احمد بن محمد الكوفي
عن الميثمي عن ابن اسباط عن عبد الصمد بن بشار عن الحسين
بن علوان قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلم عن طعم الماء فقال
سل تفقها ولا تسأل تعنتا طعم الماء طعم الحيوة بيان التعنت
طلب الزلة كانه عليه السلم استفرس من الرجل انه يريد تخجيله والافحام عن
الجواب وطعم الماء طعم الحيوة اي كما انه لا طعم للحيوة يدرك
بالذوق مع كمال التلذذ بها كذلك الماء كا سهل عن ابن شمون
عن ابن ابي طيفور المتطبب قال دخلت على ابي الحسن الماضي عليه
السلم فنهيته عن شرب الماء فقال عليه السلم وما بأس بالماء وهو يدير الطعام
في المعدة ويسكن الغضب ويزيد في اللب ويطفي المرار بيان اللب

العقل كا الاثنان عن ابي داود المسترق عمن حدثه قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلام فدعا بتمر فاكل فاقبل يشرب عليه
الماء فقلت له جعلت فداك لو امسكت عن الماء فقال انما اكل التمر
لاستطيب عليه الماء بيان اي اتلذذ بشربه كا الثلاثة عن هشام
بن الحكم قال قال ابو الحسن عليه السلام ان شرب الماء البارد اكثر
تلذذ بيان اي اكثر ويكون للتلذذ لا لمجرد دفع العطش كا على
عن ابيه عن ياسر الخادم عن الرضا عليه السلام قال لا باس بكثرة شرب
الماء على الطعام ولا تكثر منه على غيره وقال ارايت لو ان رجلا
اكل مثل ذا وجمع جمع بيديه كلتيهما ولم يفرقهما ثم لم يشرب عليه
الماء كان تنشق معدته كا على بن محمد عن بعض اصحابه عن ياسر
قال قال ابو الحسن عليه السلام عجبا لمن اكل مثل ذا واشار بيده ولم
يشرب عليه الماء كيف لا تنشق معدته بيان يعني بالحديثين ان
شرب الماء بعد الاكل ضروري وان كان الماكول قليلا كا العدة
عن سهل عن سعيد بن جناح عن احمد بن عمر الحلبي قال قال ابو [عبد الله]
عليه السلام وهو يوصي رجلا فقال له اقلل من شرب الماء فانه يمد كل

داء واجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء كا العدة عن سهل
عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلام قال لا تكثر من شرب الماء فانه مادة لكل
داء بيان كانه اراد به كثرة الشرب من غير اكل او الزايد على
المعتاد باب اداب شرب الماء كا العدة عن سهل عن
الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصوا الماء مصا ولا تعبوه
عبا فانه يوجد منه الكباد بيان العب الشرب بلا مص والكباد
بضم الكاف وجع الكبد كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال شرب الماء من قيام بالنهار اقوى واصح للبدن كا علي بن محمد
عن محمد بن احمد عن ابن ابي محمود رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام
قال شرب الماء من قيام بالنهار يمري الطعام وشرب الماء من
قيام بالليل يورث الماء الاصفر كا العدة عن احمد عن محمد بن
علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي هاشم بن يحيى المدني
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قام امير المؤمنين عليه السلام الى اداوة

فشرب منها وهو قايم بيان الا داوة المطهرة كا العدة عن البرقي
عن ابيه عن جل عن ابن المغيرة عن عمرو بن ابي المقدام قال
كنت عند ابي جعفر عليه السلم انا وابي فاتي بقدح من خزف
فيه ماء فشرب وهو قايم ثم ناوله ابي فشرب منه وهو قايم ثم
ناولنيه فشربت منه وانا قايم كا العدة عن البرقي عن ابن العرزمي
عن حاتم بن اسمعيل المدني عن ابي عبد الله عليه السلم ان امير
المؤمنين عليه السلم كان يشرب الماء وهو قايم ثم شرب من
فضل وضوئه قايما ثم التفت الى الحسين عليه السلم فقال له يا بني اني
رايت جدك صلى الله عليه وآله وسلم صنع هكذا كا الخمسة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثة انفاس في الشرب افضل من نفس
واحد كا القميان عن صفوان عن معلى ابي عثمان عن
معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثة انفاس افضل
من نفس واحد كا الخمسة عن البجلي قال كنت عند ابي عبد الله
عليه السلم اذ دخل عليه عبد الملك القمي فقال له اصلحك الله
اشرب الماء وانا قايم فقال له ان شئت قال افاشرب بنفس

واحد حتى اروى قال ان شئت قال افاسجد ويدي في ثوبي
قال ان شئت ثم قال ابو عبد الله عليه السلم اني والله ما من هذا
وشبهه اخاف عليكم كا محمد عن بعض اصحابه عن عثمان عن
شيخ من اهل المدينة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
شرب الماء فلا يقطع نفسه حتى يروى قال فقال عليه السلم وهل
اللذة الا ذاك قلت فانهم يقولون انه شرب الهيم قال فقال
كذبوا انما شرب الهيم ما لم يذكر اسم الله تعالى عليه يه القداح عن
ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بتبوك يعبون الماء فقال اشربوا في
ايديكم فانها من خير آنيتكم بيان تبوك اسم موضع ويأتي هذا
الحديث بلفظ اخر اوضح من هذا يه قال الصادق عليه السلام
شرب الماء من قيام بالنهار ادر للعرق واقوى للبدن وقال
عليه السلم شرب الماء بالليل من قيام يورث الماء الاصفر وسال
بعض اصحابه عن الشرب بنفس واحد فقال اذا كان الذي
يناولك الماء مملوكا لك فاشرب في ثلثة انفاس وان كان حرا

فاشربه بنفس واحد بيان قال الفقير وهذا الحديث في روايات
محمد بن يعقوب الكليني رحمه الله يه حماد عن الحلبي عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ثلثة انفاس في الشرب افضل من شرب
نفس واحد وكان يكره ان يتشبه بالهيم قلت وما الهيم قال
الرمل يه وفي حديث اخر الابل يه وروى ان الهيم النيب
يه وروى ان الهيم مالم يذكر اسم الله عليه بيان النيب جمع
الناب وهو المسن من النوق والتوفيق بين هذه الروايات
وتمام ما يأتي جميعا ان يقال انما يكره الشرب بنفس واحد
لمشابهته شرب الرمل والابل ولكن اذا ذكر اسم الله عليه زالت
الكراهة لزوال المشابهة التامة وان كان الشرب بثلثة انفاس
افضل يه عمرو بن قيس الماصر عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت لرما
حد الكوز فقال اشرب مما يلي شفتيه وسم الله عز وجل فاذا رفعته
عن فيك فاحمد الله واياك وموضع العروة ان تشرب منها
فانها مقعد الشيطان فهذا حده بيان الظاهر اختصاص الحكم
بما اذا كانت العروة في طرف الكوز يه قال النبي صلى الله عليه وآله

وسلم

وسلم صاحب الرحل يشرب اول القوم ويتوضأ اخرهم بيان الرحل
بالمهملتين المسكن والوضوء غسل اليد يب الحسين بن فضال
عن السكوني عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال الشرب قائما
اقوى لك واصح يب عنه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان
بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم الرجل يشرب بنفس
واحد قال يكره ذلك وذلك شرب الهيم قال وما الهيم قال الابل يب
عنه عن النضر عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول ثلثة انفاس في الشرب افضل من شرب من نفس
واحد وكان يكره ان يتشبه بالهيم وقال الهيم النيب يب عنه عن
النضر عن القاسم بن سليمان عن جراح المدايني عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشرب الماء
وهو قايم كا العدة عن سهل عن البزنطي عن صفوان عن العلا
عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال لا تشرب وانت قايم الحديث
بيان ياتي تمام الحديث في باب كراهية ان يبيت الانسان وحده
وينبغي تقييد الخبرين بكراهية ما اذا شرب بالليل ليتفق

الاخبار **باب القول على شرب الماء** كا محمد عن احمد عن السراد عن
عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان الرجل
لشرب الشربة من الماء فيدخله الله بها الجنة قلت وكيف
ذاك يا ابن رسول الله قال ان الرجل لشرب الماء فيقطعه ثم ينحى
الاناء وهو يشتهيه فيحمد الله تعالى ثم يعود فيه ويشرب ثم ينحيه
وهو يشتهيه فيحمد الله تعالى ثم يعود فيشرب فيوجب الله تعالى
له بذلك الجنة كا الثلثة عن بزرج عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله له بها
الجنة ثم قال انه لياخذ الاناء فيضعه على فيه فيسمي ثم يشرب
فينحيه وهو يشتهيه فيحمد الله ثم يعود فيشرب ثم ينحيه فيحمد الله
ثم يعود فيشرب ثم ينحيه فيحمد الله فيوجب الله عز وجل له
بها الجنة كا محمد عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي
عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا زلالا
ولم يسقنا ملحا اجاجا ولم يواخذنا بذنوبنا كا العدة

عن ابي بصير

عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن ابن عم لعمر بن يزيد عن بنت
عمر بن يزيد عن ابيها عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا شرب
احدكم الماء فقال بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله ثم شرب فقال
بسم الله ثم قطعه فقال الحمد لله لسبح ذلك الماء له ما دام في بطنه
الى ان يخرج كا علي بن محمد رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم
اذا اردت ان تشرب الماء بالليل فحرك الماء وقل يا ماء ماء
زمزم وماء فرات يقرئانك السلم كا محمد عن احمد عن محمد بن
جعفر عمن ذكره عن الخشاب عن علي عن عمر عن داود الرقي
قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم اذا استسقى الماء فلما
شربه رايته قد استعبر واغرورقت عيناه بدموعه ثم قال لي
يا داود لعن الله قاتل الحسين ما من عبد شرب الماء فذكر
الحسين عليه السلم واهل بيته ولعن قاتله الا كتب الله له مائة
الف حسنة وحط عنه مائة الف سيئة ورفع له مائة الف درجة
وكانما اعتق مائة الف نسمة وحشره الله تعالى يوم القيمة
ثلج الفواد بيان العبرة بالفتح تحلب الدمع واغرورقت عيناه

ثم شرب فقال بسم الله
ثم قطعه فقال الحمد لله

دمعتا كانما غرقت في دمعها ثلج الفواد مطش النفس باب

اواني الشرب كا محمد عن احمد عن السراد عن الكرخي

عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم يشرب في الاقداح الشامية يجاء بها من

الشام وتهدى اليه صلوات الله عليه واله كا بهذا الاسناد عن ابي

عبد الله عليه السلم قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يعجبه ان

يشرب في القدح الشامي وكان يقول هو انظف انيتكم

كا القميان عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن

ابي المقدام قال رايت ابا جعفر عليه السلم وهو يشرب في قدح من

خزف كا العدة عن احمد عن عثمان عن يه سماعة عن ابي عبد الله

عليه السلم قال لا ينبغي الشرب في انية الذهب ولا الفضة كا محمد عن

احمد عن ابن فضال عن يه ثعلبة عن العجلي عن ابي عبد الله عليه

السلم انه كره الشرب في الفضة وفي القدح المفضض وكذلك

ان يدهن في مدهن مفضض والمشط كذلك يه فان لم يجد

بدا من الشرب في القدح المفضض عدل بفمه عن موضع الفضة

كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن عمرو بن

ابي المقدام قال رايت ابا عبد الله عليه السلم قد اتي بقدح من

ماء فيه ضبة من فضة فرايته ينزعها باسنانه بيان اصل الضب

اللصوق والضبة حديدة عريضة يضبب بها الباب كذا في

الصحاح ولعلها التي يقال لها بالفارسية تُنكُر كا احمد عن

محمد بن علي عن يونس بن يعقوب عن اخيه يوسف قال كنت

مع ابي عبد الله عليه السلم في الحجر فاستسقى ماء فاتي بقدح من

صفر فقال رجل ان عباد بن كثير يكره الشرب في الصفر فقال

لا باس وقال عليه السلم للرجل الا سالته اذهب هو ام فضة يب

الحسين عن ابن فضال عن يه يونس بن يعقوب عن اخيه يوسف

ان ابا عبد الله عليه السلم استسقى ماء فاتي بقدح من صفر فيه

ماء فقال له بعض جلسائه ان عباد البصري يكره الشرب في

الصفر قال فسله اذهب هو ام فضة س عنه عن حماد بن عيسى عن

ابن وهب قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الشرب في القدح

فيه ضبة من فضة فقال لا باس الا ان يكره الفضة فينزعها

ب عنه عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا باس بان يشرب الرجل في القدح المفضض واعزل
فمك عن موضع الفضة كا محمد عن احمد عن محمد بن يحيى عن
غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم لا تشربوا الماء من ثلمة الاناء ولا من عروته فان الشيطان
يقعد على العروة والثلمة بيان الثلمة كسر طرف الاناء كا محمد عن محمد بن
الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن سالم بن مكرم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال رجل لعمرو بن عبيد وبشير الرحال وواصل
في حديث ولا يشرب من اذن الكوز ولا من كسره ان كان فيه فانه
مشرب الشيطان كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوم
يشربون الماء بافواههم في غزوة تبوك فقال لهم النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اشربوا بايديكم فانها خير آنيتكم

باب اصل العيون وفضل ماء زمزم وماء الميزاب

كا العدة عن احمد عن محمد بن
اسمعيل عن بزيع عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال

تنفجرت العيون من تحت الكعبة كا العدة عن احمد عن ابن فضال
عن علي بن عقبة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال كانت
زمزم اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل وكانت سائحة فبغت
على المياه فاغارها الله تعالى واجرى عليها عينا من صبر بيان
سائحة جارية على وجه الارض كا باسناده قال ذكرت زمزم عند
ابي عبد الله عليه السلم فقال اجرى عليها عين من تحت الحجر فغلب ماؤها
العين عذب ماء زمزم كا العدة عن سهل عن الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم
ماء زمزم خير ماء على وجه الارض وشر ماء على وجه الارض ماء برهوت
الذي بحضرموت يرده هام الكفار بالليل بيان برهوت بفتح الموحدة
وضم الهاء واو وتاء بحضرموت بسكون الضاد المعجمة وبفتح
الميم وضمها والهام جمع هامة وهي رئيس القوم وطاير يطير بالليل
يقفز قفزانا يقال له الصدا ويقال الصدا للجسد اللطيف و
الميت بعد الموت ولطاير يخرج من راس المقتول اذا بلي بزعم
الجاهلية وكانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة فتطير على

قبره والمراد بالهام هنا ارواح الكفار او ارواح رؤسائهم كا
بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماء زمزم دواء مما
شرب له كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ماء زمزم شفاء من كل داء
واظنه قال كائنا ما كان يه قال الصادق عليه السلم ماء زمزم لما
شرب له يه وروي انه من روى من ماء زمزم احدث له به شفاء
وصرف عنه داء وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستهدي
ماء زمزم وهو بالمدينة كا محمد عن محمد بن عيسى عن زكريا المؤمن
عن ابي سعيد المكاري عن الثمالي قال كنت عند حوض زمزم
فاتاني رجل فقال لي لا تشرب من هذا الماء يا ابا حمزة فان هذا
تشرك فيه الجن والانس وهذا لا تشرك فيه الا الانس قال فتعجبت
من قوله وقلت من اين علم هذا قال ثم قلت لابي جعفر عليه السلم ما كان
من قول الرجل لي فقال لي ان ذلك رجل من الجن اراد ارشادك
سانه كان الحوض كان يومئذ متعددا كا محمد عن عبد الله بن جعفر

وغيره

وغيره والعدة عن البرقي عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك
عن ابن جبلة عن مصادف قال اشتكى رجل من اخواننا بمكة
حتى سقط للموت فلقينا ابا عبد الله عليه السلم في الطريق فقال لي
يا مصادف ما فعل فلان قلت تركته بالموت جعلت فداك
فقال اما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب فطلبنا عند
كل احد فلم نجده فبينا نحن كذلك اذا ارتفعت سحابة
فارعدت وابرقت وامطرت فجئت الى بعض من في المسجد فاعطيته
درهما واخذت قدحه واخذت من ماء الميزاب فاتيته به فسقيته
منه ولم ابرح عنه حتى شرب سويقا وصلح وبرأ باب ماء
السماء والوادي كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب
بن يزيد عن علي بن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد
عن محمد قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في قوله تعالى ونزلنا من السماء ماء مباركا قال ليس من
ماء في الارض الا وقد خالطه ماء السماء كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين

عليه السلام اشربوا ماء السماء فانه يطهر البدن ويدفع الاسقام قال الله
تعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان
وليربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام بيان اريد برجز الشيطان
الجنابة لانه احتلم بعضهم وغلب المشركون على الماء وكانوا في موضع لا
يثبت فيه القدم فلبد الارض حتى يثبت اقدامهم وليربط على قلوبكم
بالوثوق على لطف الله ويثبت به اي بالمطر الاقدام حتى لا تسوخ
في الرمل او بالربط على القلوب حتى يثبت في المعركة كا محمد عن عمران
عن موسى عن ابن اسباط عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال
البرد لا يؤكل لان الله تعالى يقول يصيب به من يشاء كا محمد عن احمد
عن العباس بن معروف عن النوفلي عن اليعقوبي عن عيسى بن
عبد الله عن سليمان بن جعفر قال قال ابو عبد الله عليه السلام في
قول الله تعالى وانزلنا من السماء ماء بقدر فاسكناه في الارض
وانا على ذهاب به لقادرون فقال يعني به ماء العقيق بيان
العقيق الوادي باب فضل ماء الفرات كا الثلاثة عن الحسين بن
عثمان عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال

ما اخال احدا يحنك بماء الفرات الا احبنا اهل البيت وقال
ما سقي اهل الكوفة من ماء الفرات الا لامر ما وقال يصب فيه
ميزابان من الجنة بيان اخال بكسر اوله اظن والقياس الفتح كما تقول
بنو اسد الا ان الكسر افصح كما قال في الصحاح كا محمد عن احمد عن ابن
فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال يدفق في الفرات كل يوم دفقات من الجنة كا محمد عن علي
بن الحسين عن ابن اورمة عن الحسين بن سعيد رفعه قال قال
امير المؤمنين عليه السلام نهركم هذا يعني ماء الفرات يصب فيه ميزابان
من ميازيب الجنة قال فقال ابو عبد الله عليه السلام لو كان بيننا
وبينه اميال لاتيناه نستقي منه بيان المرفوع اليه ابو عبد الله
عليه السلام كما دل عليه اخر الحديث ولعله سقط من قلم النساخ او
اضمر في قال كا محمد عن علي بن الحسين رفعه قال قال ابو عبد الله
عليه السلام كم بينكم وبين الفرات فاخبرته فقال لو كنت عنده لاحببت
ان اتيه طرفي النهار كا الحسين بن محمد ومحمد بن يحيى جميعا
عن احمد بن اسحق عن سعدان عن غير واحد رفعه الى امير المؤمنين

عليه السلم قال اما ان اهل الكوفة لو حنكوا اولادهم بماء الفرات لكانوا
شيعة لنا كا الحسين بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابن فضال
عن حنان بن سدير عن ابيه عن حكيم بن جبير قال سمعت ابا الحسن
سيدنا علي بن الحسين عليهما السلم يقول ان ملكا يهبط من السماء
في كل ليلة معه ثلث مثاقيل مسكا من مسك الجنة فيطرحها في الفرات
وما من نهر في شرق الارض ولا غربها اعظم بركة منه كا العدة عن
عن احمد عن عبد الله بن ابرهيم المدايني عن ابي الحسن عليه السلم
قال نهران مؤمنان ونهران كافران فاما المؤمنان فالفرات
ونيل مصر واما الكافران فدجلة ونهر بلخ **باب المياه المنهي
عنها** كا علي عن ابيه عن الاشني عن ابي عبد الله عليه السلم قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الاستشفاء بالحمات
وهي العيون الحارة التي تكون في الجبال التي توجد فيها روائح
الكبريت وقيل انها من فيح جهنم بيان الفيح الغليان وفي التهذيب
فوح وهو انتشار الرائحة وسطوع الحرارة في اثره قال في النهاية فيه
شدة الحر من فيح جهنم اي شدة غليانها وحرها ويروى بالواو

وقال في النهاية (الفقيه) واما ماء الحمات فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضي بها وهي المياه
الحارة التي تكون في الجبال تشم منها رائحة الكبريت وقال عليه
السلم انها من فيح جهنم كا العدة عن سهل عن السراد عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان نوحا عليه السلم لما
كان في ايام الطوفان دعا المياه كلها فاجابته الا ماء الكبريت
والماء المر فلعنهما كا محمد عن حمدان بن سليمان النيسابوري
عن محمد بن يحيى بن زكريا والعدة عن البرقي عن ابيه جميعا
عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي سعيد عقيصا (التيمي)
قال مررت بالحسن والحسين عليهما السلم وهما في الفرات
مستنقعان في ازارين فقلت لهما يا ابني رسول الله صلى الله
عليكما افسدتما الازارين فقالا لي يا ابا سعيد فسادنا الازارين
احب الينا من فساد الدين ان للماء اهلا وسكانا كسكان
الارض ثم قالا الى اين تريد فقلت الى هذا الماء فقالا وما
هذا الماء فقلت اريد دواءه اشرب من هذا المر لعلة بي (ارجوا)

ان يحم له الجسد ويسهل البطن فقال اما تحسب ان الله تعالى
جعل في شيء قد لعنه شفاء قلت ولم ذاك فقال لان الله تعالى
جعل فيما لما اسفر قوم نوح فتح السماء بماء منهمر واوحى الى
الارض فاستعصت عليه عيون منها فلعنها وجعلها ملحا اجاجا
وفي رواية حمدان بن سليمان انهما قالا يا ابا سعيد تاتي ماتنكر
ولايتنا في كل يوم ثلث مرات ان الله تعالى عرض ولايتنا على المياه
فما قبل ولايتنا عذب وطاب وما جحد ولايتنا جعله الله
تعالى مرا وملحا اجاجا بيان عقيصا مقصورا لقب ابي سعيد
التيمي التابعي اسفر اغضب بماء منهمر متسكب منصب كا العدة عن
سهل عن محمد بن سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال
كان ابي عليه السلم يكره ان يتداوى بالماء المر وبماء الكبريت وكان
يقول ان نوحا عليه السلم لما كان الطوفان دعا المياه فاجابته
كلها الا الماء المر وماء الكبريت فدعا عليهما ولعنهما كا محمد عن
احمد عن يعقوب بن يزيد رفعه قال قال امير المؤمنين عليه السلم
ماء نيل مصر يميت القلوب باب ما يتخذ منه الخمر كا الحسنة

عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله الخمر من خمسة العصير من الكرم والنقيع من الزبيب
والبتع من العسل والمزر من الشعير والنبيذ من التمر كا
الاثنان عن صفوان عن البجلي عن علي بن جعفر بن اسحق
الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله بيان البتع بتقديم الموحدة
وكسرها وسكون المثناة الفوقانية والمزر بكسر الميم وتقديم الزاي
الساكنة كا الثلثة عن الحسن الحضرمي عمن اخبره عن علي بن
الحسين عليهما السلم قال الخمر من خمسة اشياء من التمر والزبيب
والحنطة والشعير والعسل كا محمد عن محمد بن احمد عن التميمي عن
صفوان الجمال عن عامر بن السمط عن علي بن الحسين عليهما السلم
مثله باب اصل تحريم الخمر كا علي عن ابيه والعدة عن احمد
وسهل جميعا عن السراد عن خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن اصل الخمر كيف كان بدو حلالها
وحرامها ومتى اتخذ الخمر فقال ان ادم عليه السلم لما اهبط من
الجنة اشتهى من ثمارها فانزل الله تعالى قضيبين من عنب

فغرسهما فلما ان اورقا واثمرا وبلغا جاء ابليس لعنه الله فحاط
عليهما حائطا فقال آدم عليه السلم ما حالك يا ملعون فقال
ابليس انهما لي فقال له كذبت فرضيا بينهما بروح القدس
فلما انتهيا اليه قص عليه آدم قصته واخذ روح القدس ضغثا
من نار ورمى به عليهما والعنب في اغصانهما حتى ظن آدم عليه
السلم انه لم يبق منهما شيء وظن ابليس لعنه الله مثل ذلك
قال فدخلت النار حيث دخلت وقد ذهب منهما ثلثاهما
وبقي الثلث فقال الروح اما ما ذهب منهما فحظ ابليس وما
بقي فلك يا آدم كا السراد عن خالد بن نافع عن ابي عبد الله
عليه السلم مثله كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الحسين
بن يزيد عن علي بن ابي حمزة عن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان الله تعالى لما اهبط آدم عليه السلم امره بالحرث والزرع
وطرح اليه غرسا من غروس الجنة فاعطاه النخل والاعناب
والزيتون والرمان فغرسها ليكون لعقبه وذريته واكل هو من
ثمارها فقال له ابليس لعنه الله يا آدم ما هذا الغرس الذي

لم اكن اعرفه في الارض وقد كنت فيها قبلك فقال ائذن لي آكل منها
فابى آدم عليه السلم ان يطعمه فجاء ابليس عند آخر عمر آدم وقال لحواء انه
قد اجهدني الجوع والعطش فقالت له حواء فما الذي تريد قال اريد ان
تذيقيني من هذه الثمار فقالت حواء ان آدم عهد الي ان لا اطعمك
شيئا من هذا الغرس لانه من الجنة ولا ينبغي لك ان تاكل منه شيئا
فقال لها فاعصري في كفي شيئا منه فابت عليه فقال ذريني امصه
ولا آكله فاخذت عنقودا من عنب فاعطته فمصه ولم ياكل منه لما
كانت حواء قد اكدت عليه فلما ذهب يعضه جذبته حواء من فيه
فاوحى الله تعالى الى آدم ان العنب قد مصه عدوي وعدوك
ابليس لعنه الله وقد حرمت عليك من عصيره الخمر ما خالطه نفس
ابليس فحرمت الخمر لان عدو الله ابليس مكر بحواء حتى مص العنب
ولو اكلها لحرمت الكرمة من اولها الى آخرها وجميع ثمرها
وما يخرج منها ثم انه قال لحواء عليها السلم فلو امصصتيني شيئا
من هذا التمر كما امصصتيني من العنب فاعطته تمرة فمصها
وكانت العنب والتمر اشد رائحة واذكى من المسك الاذفر واحلى

من العسل فلما مصهما عدو الله ابليس لعنه الله ذهبت رايحتهما
وانتقصت حلاوتهما قال ابو عبد الله عليه السلام ثم ان ابليس الملعون
ذهب بعد وفاة آدم عليه السلام فبال في اصل الكرمة والنخلة فجرى
الماء في عروقهما من بول عدو الله فمن ثم يختمر العنب والتمر
فحرم الله تعالى على ذرية ادم عليه السلام كل مسكر لان الماء جرى
ببول عدو الله في النخل والعنب وصار كل مختمر خمرا لان الماء
اختمر في النخلة والكرمة من رائحة بول عدو الله ابليس لعنه الله
كا علي عن ابيه عن البزنطي عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال لما هبط نوح عليه السلام من السفينة غرس غرسا فكان
فيما غرس الحبلة ثم رجع الى اهله فجاء ابليس فقلعها ثم ان
نوحا عاد الى غرسه فوجده على حاله ووجد الحبلة قد قلعت
ووجد ابليس عندها فاتاه جبرئيل عليه السلام فاخبره ان ابليس
لعنه الله قلعها فقال نوح عليه السلام لابليس ما دعاك الى قلعها
فوالله ما غرست غرسا احب الي منها ووالله لا ادعها حتى
اغرسها فقال ابليس لعنه الله انا والله لا ادعها حتى اقلعها

فقال

فقال له اجعل لي منها نصيبا فجعل له الثلث فابى ان يرضى فجعل له
النصف فابى ان يرضى فابى نوح ان يزيده فقال جبرئيل لنوح
عليه السلام يا رسول الله احسن فان منك الاحسان فعلم نوح انه قد
جعل له عليها سلطان فجعل نوح له الثلثين فقال ابو جعفر
عليه السلام اذا اخذت عصيرا فاطبخه حتى يذهب الثلثان وكل
واشرب حينئذ فذاك نصيب الشيطان بيان الحبلة بالضم
الكرم او اصل من اصوله كا القمي عن الكوفي عن عثمان عن
سعيد بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام [illegible] قال ان ابليس
لعنه الله نازع نوحا عليه السلام في الكرم فاتاه جبرئيل عليه السلام
فقال له ان له حقا فاعطه فاعطاه الثلث فلم يرض ابليس
لعنه الله فاعطاه النصف فلم يرض فطرح جبرئيل عليه السلام
نارا فاحرقت الثلثين وبقي الثلث فقال ما احرقت النار
فهو نصيبه وما بقي فهو لك يا نوح حلال باب ان الخمر لم
تزل محرمة كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن اليماني
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما بعث الله نبيا قط

علم الله تعالى انه اذا اكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم يزل الخمر
حراما ان الدين انما يحول لحجة ثم اخرى ولو كان ذلك
جملة قطع بهم دون الدين (بيان) يعني ان الله سبحانه انما يحمل التكاليف
على العباد شيئا فشيئا جلبا للتلطف بهم ولو حملها عليهم دفعة واحدة
لنفروا عن الدين ولم يؤمنوا (كا) العدة عن احمد عن (س) الحسين
عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
مثله (كا) العدة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ما بعث
الله تعالى نبيا قط الا وفي علم الله تعالى انه اذا اكمل له دينه
كان فيه تحريم الخمر ولم يزل الخمر حراما وانما ينقلون من خصلة
ثم خصلة ولو حمل ذلك عليهم جملة لقطع بهم دون الدين قال وقال
ابو جعفر عليه السلم ليس احد ارفق من الله تعالى فمن رفقه تبارك
وتعالى انه نقلهم من خصلة الى خصلة ولو حمل عليهم جملة لهلكوا
باب تحريم الخمر في الكتاب (كا) القمي عن بعض اصحابنا وعلي عن
ابيه جميعا عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن علي بن يقطين قال
سال المهدي ابا الحسن عليه السلم عن الخمر هل هي محرمة في كتاب

الله تعالى فان الناس انما يعرفون النهي عنها ولا يعرفون
التحريم لها فقال له ابو الحسن عليه السلم بل هي محرمة في كتاب الله
تعالى يا امير المؤمنين فقال له في اي موضع هي محرمة في كتاب
الله تعالى يا ابا الحسن فقال قول الله تعالى قل انما حرم
ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق فاما
قوله ما ظهر منها يعني الزنا المعلن ونصب الرايات التي كانت
ترفعها الفواجر للفواحش في الجاهلية واما قوله تعالى وما بطن
يعني ما نكح من الاباء لان الناس كانوا قبل ان يبعث النبي
صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان للرجل زوجة ومات عنها
يزوجها ابنه من بعده اذا لم يكن امه فحرم الله تعالى ذلك واما
الاثم فانها الخمر بعينها وقد قال الله تعالى في موضع اخر يسئلونك
عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس فاما الاثم
في كتاب الله فهي الخمر والميسر واثمهما اكبر كما قال الله تعالى
فقال المهدي يا علي بن يقطين فهذه فتوى هاشمية قال قلت
له صدقت والله يا امير المؤمنين الحمد لله الذي لم يخرج هذا العلم

منكم اهل البيت قال فقال الله ما صبر المهدي ان قال لي صدقت
يا رافضي كا بعض اصحابنا مرسلا قال ان اول ما نزل في تحريم
الخمر قول الله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير
ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما فلما نزلت هذه الاية
احس القوم بتحريمها وعلموا ان الاثم مما ينبغي اجتنابه ولا يحمل
الله تعالى عليهم من كل طريق لانه قال ومنافع للناس ثم انزل
الله تعالى اية اخرى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فكانت هذه الاية
اشد من الاولى واغلظ في التحريم ثم ثلث باية اخرى فكانت اغلظ
من الاية الاولى والثانية واشد فقال تعالى انما يريد الشيطان
ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم
عن ذكر الله وعن الصلوة فهل انتم منتهون فامر تعالى باجتنابها
وفسر عللها التي لها ومن اجلها حرمها ثم بين الله تعالى تحريمها وكشفه
في الاية الرابعة مع ما دل عليه في هذه الاي المذكورة المتقدمة
بقوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن

والاثم

والاثم والبغي بغير الحق وقال عز وجل في الاية الاولى يسئلونك عن
الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس ثم قال في الاية الرابعة
قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم فخبر عز
وجل ان الاثم في الخمر وغيرها وانه حرام وذلك ان الله تعالى
اذا اراد ان يفترض فريضة انزلها شيئا بعد شيء حتى يوطن
الناس انفسهم عليها ويسكنوا الى امر الله تعالى ونهيه فيها وكان
ذلك من الله على وجه التدبير فيهم اصوب واقرب لهم الى الاخذ
بها واقل لنفارهم منها **باب ان الخمر راس كل اثم وشر** كا
الثلثة عن اسمعيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال سأله
رجل فقال له اصلحك الله شرب الخمر شر ام ترك الصلوة فقال
عليه السلم شرب الخمر ثم قال او تدري لم ذاك قال لا قال لانه يصير في
حال لا يعرف معها ربها ه ابن ابي عمير عن اسمعيل بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم مثله كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن علي
عن ابي جميلة عن الحلبي وزرارة ومحمد وحمران بن اعين عن
ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم قالا ان الخمر راس كل اثم كا

العدة عن سهل عن العباس بن عامر عن ابي جميلة عن الشحام
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم ان الخمر راس كل اثم كا عنه عن محمد بن علي عن ابي
جميلة عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال الخمر مفتاح كل
شر ومدمن الخمر كعابد وثن وان الخمر راس كل اثم وشاربها
مكذب بكتاب الله تعالى لو صدق بكتاب الله تعالى
حرم حرامه بيان الادمان الادامة وفسرها بما اذا وجدها
شربها كما ياتي كا محمد عن بعض اصحابه رفعه عن ابي عبد الله ع
قال شرب الخمر مفتاح كل شر كا القمي عن الكوفي عن عثمان عن ابن
مسكان عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال ان الله
جعل للشر اقفالا فجعل مفاتيحها او قال مفاتيح تلك الاقفال
الشراب كا العدة عن البرقي عن ابيه ومحمد بن عيسى عن النضر بن
سويد عن يعقوب بن شعيب عن ابي بصير عن احدهما عليهما
السلم قال ان الله تعالى جعل للمعصية بيتا ثم جعل للبيت بابا ثم
جعل للباب غلقا ثم جعل للغلق مفتاحا فمفتاح المعصية الخمر كا

محمد

محمد عن احمد عن الحسين عن ابراهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن
احدهما عليهما السلم قال ما عصي الله تعالى بشيء اشد من شرب
المسكر ان احدهم ليدع الصلوة الفريضة ويثب على امه واخته
وابنته وهو لا يعقل كا محمد عن محمد بن الحسين رفعه قال
قيل لامير المؤمنين عليه السلم انك تزعم ان شرب الخمر اشد من الزنا
والسرقة فقال عليه السلم نعم ان صاحب الزنا لعله لا يعدوه الى غيره
وان شارب الخمر اذا شرب الخمر زنا وسرق وقتل النفس التي
حرم الله تعالى وترك الصلوة كا علي عن ه ابيه عن عمرو بن
عثمان عن احمد بن اسمعيل الكاتب عن ابيه قال اقبل ابو جعفر ع
في المسجد الحرام فنظر اليه قوم من قريش فقالوا من هذا فقيل
لهم امام اهل العراق فقال بعضهم لو بعثتم اليه ببعضكم يساله فاتاه
شاب منهم فقال له يا ابن عم ما اكبر الكبائر قال شرب الخمر فاتاهم
فاخبرهم فقالوا له عد اليه فعاد اليه فقال له الم اقل لك يا ابن اخ
شرب الخمر فاتاهم فاخبرهم فقالوا له عد اليه فلم يزالوا به حتى
عاد اليه فساله فقال له الم اقل لك يا ابن اخ شرب الخمر ان شرب

الخمر يدخل صاحبه في الزنا والسرقة وقتل النفس التي حرّم الله
وفي الشرك بالله تعالى وافاعيل الخمر تعلو على كل ذنب كما تعلو
شجرها على كل الشجر باب شارب الخمر وتاركها كا علي عن ابيه ومحمد
عن احمد والعدة عن سهل جميعا عن السراد عن خالد بن جرير
عن ابي الربيع الشامي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الخمر
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى
بعثني رحمة للعالمين ولامحق المعازف والمزامير وامور الجاهلية
والاوثان وقال اقسم ربي ان لا يشرب عبد لي في الدنيا خمرا الا سقيته
مثل ما شرب منها من الحميم يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له
ولا يسقيها عبد لي صبيا صغيرا او مملوكا الا سقيته مثل ما سقاه
من الحميم يوم القيمة معذبا بعد او مغفورا له بيان المحق المحو والمعازف
الملاهي كالعود والطنبور والمزامير جمع مزمار كا يب السراد عن
خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شرب الخمر بعد ما
حرمها الله تعالى على لساني فليس باهل ان يزوج اذا خطب

ولا يشفع اذا شفع ولا يصدق اذا حدث ولا يؤتمن على امانة
فمن ائتمنه بعد علمه فيه فليس للذي ائتمنه على الله تعالى ضمان ولا له
اجر ولا خلف كا العدة عن سهل عن عمرو بن عثمان عن الحسين
بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم قال ياتي شارب الخمر يوم
القيمة مسودا وجهه مدلعا لسانه يسيل لعابه على صدره وحق
على الله تعالى ان يسقيه من طينة خبال او قال من بئر خبال قال
قلت وما بئر خبال قال بئر يسيل فيها صديد الزناة بيان مدلعا
مخرجا والصديد القيح كا الثلثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شارب الخمر
لا يعاد اذا مرض ولا يشهد له جنازة ولا تزكوه اذا شهد ولا
تزوجوه اذا خطب ولا تأتمنوه على امانة كا العمركي عن صفوان
عن العلا عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شارب الخمر ان مرض فلا
تعودوه وان مات فلا تحضروه وان شهد فلا تزكوه وان
خطب فلا تزوجوه وان سالكم امانة فلا تأتمنوه كا العدة عن

احمد عن س الحسين عن فضالة عن بشير الهذلي عن عجلان
ابي صالح قال قلت لابي عبد الله عليه السلم المولود يولد فنسقيه
من الخمر فقال لا من سقى مولودا خمرا او قال مسكرا سقاه الله
تعالى من الحميم وان غفر له كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن
بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال شارب الخمر يوم القيمة
ياتي مسودا وجهه مايلا شقه مدلعا لسانه ينادي العطش
العطش بيان الشق الجانب وانم لما نظرت اليه ومن كل شئ
نصفه كا حميد عن س ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن
حماد بن بشير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله ص
من شرب الخمر بعد ان حرمها الله تعالى على لساني فليس باهل
ان يزوج اذا خطب ولا يصدق اذا حدث ولا يشفع اذا
شفع ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه على امانة فاكلها او ضيعها
فليس للذي ائتمنه على الله ان يأجره ولا يخلف عليه وقال ابو عبد الله
عليه السلم اني اردت ان استبضع فلانا بضاعة الى اليمن فاتيت
ابا جعفر عليه السلم فقلت له اني اريد ان استبضع بضاعة فلانا

فقال

فقال لي اما علمت انه يشرب الخمر فقلت قد بلغني من المؤمنين
انهم يقولون ذلك فقال لي صدقهم فان الله تعالى يقول
يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ثم قال انك ان استبضعته
فهلكت او ضاعت فليس لك على الله تعالى ان يأجرك ولا يخلف
عليك فاستبضعته فضيعها فدعوت الله ان يأجرني فقال
لي اي بني مه ليس لك على الله ان يأجرك ولا يخلف عليك قال
قلت له ولم فقال لي ان الله تعالى يقول ولا تؤتوا السفهاء
اموالكم التي جعل الله لكم قياما فهل تعرف سفيها اسفه من شارب
الخمر قال ثم قال عليه السلم لا يزال العبد في فسحة من الله تعالى
حتى يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله تعالى عنه سرباله وكان
وليه واخوه ابليس لعنه الله وسمعه وبصره ويده ورجله يسوقه
الى كل ضلال ويصرفه عن كل خير بيان السربال القميص وقد مر في
معنى هذا الخبر حديث اخر في باب من ائتمن غير المؤتمن من
ابواب الديون والضمانات من كتاب المعايش الا انه ليس
هناك هذا الاستبضاع الى اسمعيل بن جعفر والنهي عنه الى ابيه

وكانه لا صح لستره الامام عليه السلم عن مخالفة ابيه ه قال الصادق
عليه السلم لا تجالس شارب الخمر فان اللعنة اذا نزلت عمت من في
المجلس ه وقال الصادق عليه السلم شارب الخمر ان مرض فلا
تعودوه وان مات فلا تشهدوه وان شهد فلا تزكوه وان
خطب اليكم فلا تزوجوه فان من زوج ابنته شارب الخمر فكانما
قادها الى الزنا ومن زوج ابنته مخالفا له على دينه فقد قطع رحمها
ومن ائتمن شارب الخمر خمرا لم يكن له على الله ضمان كا العدة عن
ابن عيسى عن ب الحسين عن الحسين بن علوان عن عمرو بن
خالد عن زيد بن علي عن ابائه عليهم السلم قال لعن رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم الخمر وعاصرها ومعتصرها وبايعها ومشتريها
وساقيها واكل ثمنها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه كا القمي عن
محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر ط عن ابي
جعفر عليه السلم قال لعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الخمر
عشرة غارسها وحارسها وبايعها ومشتريها وشاربها والاكل ثمنها
وعاصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقيها كا العدة عن سهل عن بكر بن

صالح عن الشيباني عن يونس بن ظبيان قال قال ابو عبد الله
عليه السلم يا يونس ابلغ عطية اعني انه من شرب جرعة خمر لعنه الله
تعالى وملائكته ورسله والمؤمنون فان شربها حتى يسكر منها
نزع روح الايمان عن جسده وركبت فيه روح سخيفة خبيثة
ملعونة فيترك الصلوة فاذا ترك الصلوة عيرته الملائكة وقال
الله عز وجل له عبدي كفرت وعيرتك الملائكة سوءة لك
عبدي ثم قال ابو عبد الله عليه السلم سوءة سوءة كما تكون السوءة
والله لتوبيخ الجليل جل اسمه ساعة واحدة اشد من عذاب الف
عام قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلم ملعونين اينما ثقفوا اخذوا
وقتلوا تقتيلا ثم قال يا يونس ملعون ملعون من ترك امر الله
ثم ان هو اخذته ادمة وان اخذ بجرا غرقه بغضب لغضب الجليل
جل اسمه بيان سوءة كلمة تقبيح وكانه اراد عليه السلم بقوله كما يكون السوءة
اشد افرادها ثقفوا وجدوا دمرة اهلكته كا القيان عن صفوان
عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال من شرب الخمر شربة
لم تقبل صلوته اربعين يوما كا الثلاثة عن اليحلي عن ابي عبد الله

عليه السلم قال شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين يوما كا علي عن
ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن عمرو بن شمر قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من شرب شربة خمر لم يقبل الله
منه صلوة سبعا ومن سكر لم يقبل منه صلوة اربعين صباحا
كا العدة عن البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
واله وسلم من شرب الخمر خمرا حتى يسكر لم يقبل الله منه
صلوة اربعين صباحا كا علي عن ابيه عن النضر بن سويد
ب البرقي عن ابيه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال من شرب شربة من خمر
لم يقبل الله منه صلوة اربعين يوما كا محمد بن يحيى ب احمد عن البزنطي
عن الحسين بن خالد قال قلت لابي الحسن عليه السلم انا روينا
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من شرب الخمر لم يحتسب
له صلوة اربعين يوما قال فقال قد صدقوا قلت وكيف لا يحتسب
صلوة اربعين صباحا لا اقل من ذلك ولا اكثر فقال ان الله

تعالى

تعالى قدر خلق الانسان فصيره نطفة اربعين يوما ثم نقلها
فصيرها علقة اربعين يوما ثم نقلها فصيرها مضغة اربعين يوما
فهو اذا شرب الخمر بقيت في مشاشه اربعين يوما بيان لم يحتسب
له اي لا يعطى عليها اجرا والمشاش كغراب النفس والطبيعة ورؤس
العظام الرخوة التي يمكن مضغها ويحتمل ارادة كل منها هنا وان
كان الاظهر الاخير يه ابان عن الفضيل بن يسار قال سمعت ابا جعفر
عليه السلم يقول من شرب الخمر فسكر منها لم تقبل له صلوة اربعين يوما
فان ترك الصلوة في هذه الايام ضوعفت عليه العذاب لترك
الصلوة يه وفي خبر آخر يوقف بين السماء والارض فاذا تاب
عليه وقبلت منه كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن محمد
بن زايد بن زادبه قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم اسأله عن
شارب الخمر قال فكتب عليه السلم شارب الخمر كافر ب محمد بن احمد
عن ابي عبد الله عن اللؤلؤي عن ابن سنان عن ابي الصحاري
النخاس عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل شرب الخمر
قال بئس الشراب يكرر ذلك ثلث مرات ثم قال تدري ماذا قلت

على وجه اشتمال النطفة كالعلقة والمضغة
اجزاء الكرم وشربه يبقى
جميع عليه
في الاربعين يوما

يقبل الله تعالى صلوته قال ان علم الله انه اذا قام منها استغفر
ولم ينو ان يعود اليها قبل الله صلوته من ساعته وان كان غير ذلك
فذاك الى الله تعالى متى ما شاء قبله ومتى ما شاء رده كا الثلثة
عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من ترك
الخمر لغير الله تعالى سقاه الله من الرحيق المختوم قال قلت
يتركه لغير الله تعالى قال نعم صيانة لنفسه كا ابن بندار عن
ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن احمد عن محمد بن عبد الله
عن مهزم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من ترك الخمر
صيانة لنفسه سقاه الله من الرحيق المختوم

باب مدمن الخمر

كا العدة عن سهل عن العباس بن عامر عن ابي جميلة
عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم مدمن الخمر يلقى الله تعالى كعابد الوثن
كا الاثنان عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مدمن من
الخمر يلقى الله تعالى يوم يلقاه كافرا كا العدة عن يب

البرقي

البرقي عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مدمن الخمر كعابد
وثن اذا هو مات وهو مدمن عليه يلقى الله تعالى حين يلقاه
كعابد وثن كا القميان عن صفوان عن العلا عن محمد عن
احدهما عليهما السلم قال مدمن الخمر يلقى الله تعالى حين يلقاه
كعابد وثن كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن
المختار عن عمرو بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
مدمن الخمر يلقى الله تعالى حين يلقاه كعابد وثن كا الثلثة
عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال مدمن الخمر يلقى الله
يوم يلقاه كعابد وثن كا القمي عن محمد بن حسان عن محمد بن
علي عن ابي جميلة عن الحلبي و زرارة ومحمد وحمران بن اعين
عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا مدمن الخمر
كعابد وثن كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن محمد بن عبد الله
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال مدمن الخمر كعابد وثن
كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمن عن محمد بن عبد الله عن رجل

عن ابي عبد الله عليه السلام قال مدمن الخمر كعابد وثن كا علي عن
محمد بن عيسى عن يونس عن حماد عن ابي الجارود قال سمعت
اباعبد الله عليه السلام يقول حدثني ابي عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال مدمن الخمر كعابد وثن قال قلت
له وما المدمن قال الذي اذا وجدها شربها كا محمد بن جعفر عن
محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم
عن ابي بصير وابن ابي يعفور قالا سمعنا اباعبد الله عليه السلام
يقول ليس مدمن الخمر الذي يشربها كل يوم ولكن الذي
يوطن نفسه انه اذا وجدها شربها كا العدة عن سهل عن منصور
بن العباس عن ابن يقطين عن هشام بن خالد عن نعيم
البصري عن ابي عبد الله ع قال مدمن المسكر الذي اذا وجده
شربه كا علي عن ابيه عن خلف بن حماد عن محرز عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا اصلي على غريق خمر باب ان كل مسكر حرام قليله و
كثيره كا الثلاثة عن كليب الصيداوي قال سمعت اباعبد الله عليه السلام

يقول خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال في خطبته كل
مسكر حرام كا علي عن ابيه ومحمد عن احمد جميعا عن ب السراد عن
خالد بن جرير عن ابي الربيع الشامي قال قال ابو عبد الله عليه السلام
ان الله تعالى حرم الخمر بعينها فقليلها وكثيرها حرام كما حرم
الميتة والدم ولحم الخنزير وحرم رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم الشراب من كل مسكر وما حرمه رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فقد حرمه الله تعالى كا حميد عن ابن سماعة عن الميثمي
عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي
جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر
حرام وكل مسكر خمر كا محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن ابن
وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان رجلا من بني عمي
وهو رجل من صلحاء مواليك امرني ان اسالك عن النبيذ
فاصفه لك فقال عليه السلام انا اصفه لك قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كل مسكر حرام فما اسكر كثيره فقليله حرام قال قلت
فقليل الحرام يحله كثير الماء فرد عليه بكفه مرتين لا لا كا العميان عن

محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان عن محمد بن مروان
عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن
النبيذ فقال حرم الله تعالى الخمر بعينها وحرم رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من الاشربة كل مسكر كا القماط
عن صفوان بن يحيى عن كليب الاسدى قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن النبيذ فقال ان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم خطب الناس فقال في خطبته ايها
الناس الا ان كل مسكر حرام الا وما اسكر كثيره فقليله
حرام كا العدة عن سهل عن الاثنين عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان عند ابي قوم فاختلفوا في النبيذ فقال
بعضهم العتد الذى يسكر هو حرام وقال قوم قليل ما اسكر
وكثيره حرام فردوا الامر الى ابي عبد الله عليه السلم ابي
ارايتم القسط لو لا ما يطرح فيه اولا كان يسكي وكذلك
القدح الاخر لو لا الاول ما اسكر قال ثم قال ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال من ادخل عرقا واصلا من عرق

فقال صح



قليل ما اسكر كثيره عذب الله تعالى ذلك العرق بثلثمائة
وستين نوعا من انواع العذاب بيان القسط بالكسر مكيال يسع
نصف الصاع كا محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن صفوان
الجمال قال كنت مبتلى بالنبيذ معجبا به فقلت لابي عبد الله عليه
السلم جعلت فداك اصف لك النبيذ فقال لي بل انا اصفه
لك قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من ادخل
كل مسكر حرام وما اسكر كثيره فقليله حرام فقلت له هذا نبيذ
السقاية بفناء الكعبة فقال لي ليس هكذا كانت السقاية انما
السقاية زمزم افتدرى من اول من غيرها قال قلت لا قال
العباس بن عبد المطلب كانت له حبلة افتدري ما الحبلة قلت
لا قال الكرم كان ينقع الزبيب غدوة ويشربونه بالعشى
وينقعه بالعشي ويشربونه من الغد يريد ان يكسر غلظ الماء
عن الناس وان هؤلاء قد تعدوا فلا تشربه ولا تقربه بيان
فناء الدار ما امتد من جوانبه لما كان لماء زمزم مرارة وملوحة
كانوا يطيبونه بالزبيب وهذا معنى كسر غلظ الماء وانما يفعل ذلك

انواع صح

العباس بن عبد المطلب كان سقاية الحاج كانت بيده ثم الخلج
كانت بيده ثم الجبابرة بعده وغيره باكثار الزبيب والتمر
فيه واطالة مدة النقع حتى صار نبيذا مسكرا كا العدة عن البرقي
عن عثمان عن سماعة قال سألته عن التمر والزبيب يطبخان
للنبيذ فقال لا وقال كل مسكر حرام وقال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر حرام قلت اصلحك الله كله حرام
ما اسكر كثيره فقليله حرام وقال لا يصلح في النبيذ الخميرة وهي
العكرة بيان العكر الدردي كانهم يطرحون عكرة الماء القديم
المنبوذ فيه في الماء الجديد بحيث يصير مسكرا كا الثلاثة عن ابن
اذينة عن الفضيل بن يسار قال ابتدأني ابو عبد الله عليه السلام
فقال لي يوما من غير ان اسأله قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كل مسكر حرام قلت اصلحك الله كله حرام فقال نعم
الجرعة منه حرام كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين ومحمد بن اسمعيل
جميعا عن محمد بن الفضيل عن الكناني قال قال ابو عبد الله
عليه السلام حرم الله الخمر قليلها وكثيرها كما حرم الميتة والدم ولحم

الخنزير

الخنزير وحرم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاشربة المسكر وما
حرم النبي فقد حرمه الله وقال ما اسكر كثيره فقليله حرام كا
الثلاثة عن البجلي قال استأذنت لبعض اصحابنا على ابي عبد الله
عليه السلام فسأله عن النبيذ فقال حلال فقال اصلحك الله انما
سألتك عن النبيذ الذي يجعل فيه العكر فيغلي حتى يسكر
فقال ابو عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كل مسكر حرام فقال الرجل اصلحك الله فان من عندنا بالعراق
يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما عنى بذلك
القدح الذي يسكر فقال ابو عبد الله عليه السلام ان ما اسكر كثيره
فقليله حرام فقال له الرجل فاكسره بالماء فقال له ابو عبد الله ع
لا وما للماء يحلل الحرام اتق الله ولا تشربه كا علي عن ابيه عن
حنان قال سمعت رجلا يقول لابي عبد الله عليه السلام ما تقول
في النبيذ فان ابا مريم يشربه ويزعم انك امرته بشربه فقال معاذ الله
ان اكون امرته بشرب مسكر والله انه لشيء ما اتقيت فيه سلطانا
ولا غيره قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر حرام

فما اسكر كثيره فقليله حرام كا العدة عن سهل عن محمد بن عبد
الحميد عن يونس بن يعقوب عن عمرو بن مروان قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم ان هولاء ربما حضرت معهم
العشاء فيجيئون بالنبيذ بعد ذلك فان انا لم اشربه خفت
ان يقولوا فلاني فكيف اصنع قال اكسره بالماء قلت فاذا
انا كسرته بالماء اشربه قال لا بيان كنى بلفظ فلان عن اسم الامام
عليه السلم تعظيما لراي جعفري ولعله اراد بقوله اشربه بحال الى
شربه من غير ضرورة ايضا كا سهل عن علي بن معبد عن
الحسن بن علي عن ابي خراش عن علي بن اسمعيل او محمد بن
عبدة النيسابوري قال قلت لابي عبد الله عليه السلم القدح
من النبيذ والقدح من الخمر سواء فقال نعم سواء قلت فالحد
فيهما سواء فقال سواء كا العدة عن سهل ومحمد عن ب احمد
عن علي بن الحكم عن ابي المغرا عن عمر بن حنظلة قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في قدح من المسكر يصب عليه
الماء حتى يذهب عاديته ويذهب سكره فقال لا والله ولا

قطرة يقطر منه في حب الا اهريق ذلك الحب بيان عاديته اي شدته
والحب بضم المهملة الدن كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل
وعلي عن ابيه عن حنان بن سدير عن يزيد بن خليفة عن رجل
من بني الحارث بن كعب قال اتيت المدينة وزياد بن عبيد الله
الحارثي عليها فاستاذنت على ابي عبد الله عليه السلم فدخلت
عليه وسلمت عليه وتمكنت من مجلسي فقلت لابي عبد الله ع
اني رجل من بني الحارث بن كعب قد هداني الله تعالى الى محبتكم
ومودتكم اهل البيت قال فقال لي ابو عبد الله عليه السلم كيف اهتديت
الى مودتنا اهل البيت فوالله ان محبينا في بني الحارث بن
كعب لقليل قال فقلت له جعلت فداك ان لي غلاما خراسانيا
وهو يعمل القصارة وله همشهريجون اربعة وهم يتداعون كل جمعة
فتقع الدعوة على رجل منهم فيصيب غلامي كل خمس جمع جمعة
فيجعل لهم النبيذ واللحم قال ثم اذا فرغوا من الطعام واللحم جاء
باجانة فملاها نبيذا ثم جاء بمطهرة فاذا ناول انسانا منهم قال
له لا تشرب حتى تصلي على محمد وآل محمد فاهتديت الى مودتكم

بهذا الغلام قال فقال لي استوص به خيرا واقرأه مني السلام
وقل له يقول لك جعفر بن محمد انظر شرابك هذا الذي تشربه
فان كان يسكر كثيره فلا تقربن قليله فان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم قال كل مسكر حرام وقال ما اسكر كثيره فقليله
حرام قال فجئت الى الكوفة واقرأت الغلام السلام من جعفر بن
محمد عليه السلام قال فبكى ثم قال لي اهتم بي جعفر بن محمد عليهما السلام
حتى يقرئني السلام قال قلت نعم وقد قال لي قل له انظر شرابك
هذا الذي تشربه فان كان يسكر كثيره فلا تقربن قليله
فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كل مسكر حرام
وما اسكر كثيره فقليله حرام وقد اوصاني بك فاذهب فانت
حر لوجه الله قال فقال الغلام والله انه لشراب ما يدخل
في جوفي ما بقيت في الدنيا باب ولا هشم عجين بالنضيب
عطفا على لي غلاما والتقدير وان لا هشم عجين والهشم ج
معرب هشهي كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن كليب
بن معوية قال كان ابو بصير واصحابه يشربون النبيذ يكسرونه

بالماء فحدثت بذلك ابا عبد الله عليه السلم فقال لي وكيف صار
الماء يحلل المسكر مرهم لا يشربوا منه قليلا ولا كثيرا قلت انهم
يذكرون ان الرضا من آل محمد عليه السلم يحله لهم فقال وكيف
كان يحلون آل محمد المسكر وهم لا يشربون منه قليلا ولا كثيرا
ففعلت فامسكوا عن شربه فاجتمعنا عند ابي عبد الله عليه السلم
فقال له ابو بصير ان ذا جاءنا عنك بكذا وكذا فقال صدق يا ابا محمد
ان الماء لا يحلل المسكر فلا تشربوا منه قليلا ولا كثيرا باب كانه اريد
بالرضا من آل محمد تقريرهم الناس على شربه باب ان الخمر انما
حرمت لفعلها كا العدة عن سهل عن ابن يقطين عن
يعقوب بن يقطين عن اخيه علي بن يقطين عن ابي ابرهيم عليه
السلم قال ان الله تعالى لم يحرم الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها
فما فعل فعل الخمر فهو خمر كا محمد عن ب احمد عن ابن يقطين عن
اخيه عن ابيه عن ابي الحسن الماضي عليه السلم قال ان الله تعالى لم يحرم
الخمر لاسمها ولكن حرمها لعاقبتها فما كان عاقبته عاقبة الخمر فهو خمر
كا العدة عن سهل وعلي عن ابيه جميعا عن عمرو بن عثمان عن محمد بن

عبد الله عن بعض اصحابنا قال قلت لابي عبد الله عليه السلم لم حرم الله
الخمر فقال حرمها لفعلها وما يؤثر من فسادها كا العدة عن سهل
عن مسعدة بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي عن ابي الجارود قال
سالت ابا جعفر عليه السلم لم حرم الله الخمر فقال حرمها لفعلها و
فسادها كا بهذا الاسناد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن
النبيذ اخمر هو فقال ما زاد على الترك جودة فهو خمر بيان كانه
اريد به ان ما زاد شربه على ترك شربه نشاطا في الطبع وفرحا
فهو خمر باب شارب المسكر وتاركه كا الخمسة عن حفص بن
البختري ودرست وهشام بن سالم جميعا عن عجلان ابي
صالح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول قال الله تعالى
من شرب مسكرا او سقاه صبيا لا يعقل سقيته من الحميم
من ماء الحميم معذبا او مغفورا له ومن ترك المسكر ابتغاء
مرضاتي ادخلته الجنة وسقيته من الرحيق المختوم وفعلت به
من الكرامة ما افعل باوليائي كا الثلثة عن الخزاز عن عجلان
ابي صالح قال قال ابو عبد الله عليه السلم من شرب المسكر حتى

يعني

يعني عمره كان كمن عبد الاوثان ومن ترك مسكرا مخافة من الله
تعالى ادخله الله تعالى الجنة وسقاه من الرحيق المختوم كا
الحسين بن محمد عن جعفر بن محمد ب ابن سماعة عن جعفر بن
محمد عن محمد بن الحسين عن علي الصوفي عن خضر الصيرفي عن ابي عبد
الله عليه السلم قال من شرب النبيذ على انه حلال خلد في النار و
من شربه على انه حرام عذب في النار كا العدة عن سهل عن يوسف
بن علي عن نضر بن مزاحم ودرست عن زرارة وغيره عن ابي عبد الله
عليه السلم قال شارب المسكر لا عصمة بيننا وبينه بيان اي لا رابطة كا
محمد عن ب احمد عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن محمد المنقري
عن يزيد بن ابي زياد عن ابي جعفر عليه السلم قال من شرب المسكر
ومات وفي جوفه منه شيء لم يتب منه بعث من قبره مخبلا مائلا شدقه
سائلا لعابه يدعو بالويل والثبور بيان الخبل بالتحريك الجنون
والشدق قد مضى تفسيره وفي بعض النسخ شدقه وهو جانب الفم
والثبور الهلاك كا العدة عن سهل عن يعقوب بن يزيد عن
عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن عمر بن ابان قال قال ابو عبد الله

شرب حد

عليه السلام من شرب مسكرا كان حقا على الله تعالى ان يسقيه من طينة خبال
قلت وما طينة خبال فقال صديد فروج البغايا كا العدة عن سهل
عن محمد بن خالد عن مروك عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ان اهل الري في الدنيا من المسكر يموتون عطاشا ويحشرون
عطاشا ويدخلون النار عطاشا كا علي عن ابيه عن الحسن بن
علي بن علي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بيان الري بالكسر والفتح
ضد العطش كا الثلثة عن الحسن العطار عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا ينال شفاعتي من استخف بصلوته ولا يرد على الحوض لا والله
لا ينال شفاعتي من شرب المسكر ولا يرد على الحوض لا والله
كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله
عليه السلام قال من شرب مسكرا انحبست صلوته اربعين يوما وان
مات في الاربعين مات ميتة جاهلية فان تاب تاب الله عليه
كا القمي عن الكوفي عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من شرب مسكرا لم تقبل صلوته اربعين

يوما فان مات في الاربعين مات ميتة جاهلية وان مات تاب
الله عليه كا الثلثة عن مهران بن محمد عن رجل عن سعد الاسكاف
عن ابي جعفر عليه السلام قال من شرب مسكرا لم يقبل منه صلوة اربعين
صباحا وان عاد سقاه الله من طينة خبال قلت وما طينة خبال
فقال ماء يخرج من فروج الزناة كا محمد عن احمد عن علي بن
الحكم عن سيف بن عميرة عن محمد بن مروان عن الفضيل بن
يسار عن ابي جعفر الثاني عليه السلام قال ان الله تعالى عند فطر
كل ليلة من شهر رمضان عتقاء يعتقهم من النار الا من افطر
على مسكر ومن شرب مسكرا لم يحتسب له صلوة اربعين يوما
فان مات فيها مات ميتة جاهلية بيان في نسخ التهذيب بخست
صلوته اي نقصت كا يب احمد عن محمد بن اسمعيل عن ابن
مسكان عن ابي بصير عن ابي الحسن عليه السلام قال انه لما احتضر
ابي عليه السلام قال لي يا بني انه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلوة
ولا يرد علينا الحوض من ادمن هذه الاشربة فقلت يا ابه واي
الاشربة فقال كل مسكر كا العدة عن يب البرقي عن عثمان عن

سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من شرب مسكرا لم تقبل منه صلوته اربعين ليلة
يب عمار الساباطي قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن الرجل
يكون مسلما عارفا الا انه يشرب المسكر هذا النبيذ فقال
يا عمار ان مات فلا تصل عليه **باب من اضطر الى الخمر والمسكر**
كا العدة عن سهل عن ابن ابي نجران عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن دواء عجن بالخمر فقال لا والله ما احب
انظر اليه فكيف اتداوى به انه بمنزلة شحم الخنزير او لحم الخنزير او
لحم الخنزير وان اناسا ليتداوون به كا العدة عن السراد
عن ابن رئاب عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
عن دواء يعجن بخمر فقال ما احب ان انظر اليه ولا اشمه فكيف
اتداوى به كا محمد عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد يب
احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن الميثمي عن ابي
عمار قال سال رجل اباعبد الله عليه السلم عن دواء عجن بالخمر
نكتحل منها فقال ابو عبد الله عليه السلم ما جعل الله تعالى

فيما

فيما حرم شفاء بيان السر فيه ان الحرام يضر بالروح اكثر مما ينفع
البدن كما قال الله سبحانه في الخمر والميسر واثمهما اكبر من نفعهما
فنفي الشفاء منه انما هو بالاضافة الى الروح والبدن جميعا
فلا يرد النقض بانا نشاهد المنافع في بعض المحرمات بالتجربة
فان الشارع انما هو طبيب للارواح وانما يعالج الابدان
بقدر ضرورة احتياج الارواح اليها فنظره لهما معا ليس مقصورا
على احدهما خاصة كا عنه عن سهل احمد عن مروك بن عبيد عن رجل
عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال من اكتحل بميل من مسكر كحله الله
بميل من نار كا ابن بندار عن البرقي عن عدة من اصحابه عن ابن
اسباط عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته
عن الكحل يعجن بالنبيذ ايصلح ذلك فقال لا كا محمد بن الحسن
عن بعض اصحابنا عن ابرهيم بن خالد عن عبد الله بن وضاح عن
ابي بصير قال دخلت ام خالد العبدية على ابي عبد الله عليه السلم وانا
عنده فقالت جعلت فداك انه تعتريني قراقر في بطني فسالته عن
اعلال النساء وقالت وقد وصف لي اطباء العراق النبيذ بالسويق

وقد وقفت وعرفت كراهتك له فاحببت ان اسألك عن ذلك
فقال لها وما يمنعك من شربه قالت وقد قلدتك ديني فالقى
الله تعالى حين القاه فاخبره ان جعفر بن محمد امرني ونهاني
فقال يا ابا محمد الا تسمع الى هذه المراة وهذه المسائل لا والله
لا آذن لك في قطرة منه فلا تذوقي منه قطرة فانما تندمين
اذا بلغت نفسك هٰهنا واومى بيده الى حنجرته يقولها ثلثا
افهمت قالت نعم ثم قال ابو عبد الله عليه السلام ما يبل الميل ينجس
حبا من ماء يقولها ثلثا بيان العبدية نسبة الى عبد قيس ويقال
العبقسي ايضا كا الثلثة عن ابن اذينة قال كتبت الى ابي
عبد الله عليه السلام اسأله عن الرجل ينعت له الدواء من ريح
البواسير فيشربه بقدر سكرجة من نبيذ صلب ليس يريد به اللذة
وانما يريد به الدواء فقال لا ولا جرعة ثم قال ان الله تعالى
لم يجعل في شيء مما حرم شفاء ولا دواء كا العدة عن سهل
عن ابن اسباط قال اخبرني ابي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فقال له رجل ان بي جعلت فداك ارواح البواسير وليس يوافقني

الا شرب

الا شرب النبيذ فقال له ما لك ولما حرم الله تعالى ورسوله
يقول ورسوله لذلك ثلثا عليك بهذا المريس الذي
تمرسه بالعشي وتشربه بالغداة وتمرسه بالغداة وتشربه بالعشي
فقال له هذا ينفخ البطن قال له فادلك على ما هو انفع لك من
هذا عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء قال فقلنا له فقليله
وكثيره حرام فقال نعم كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد و
الحسين عن النضر عن الحسين بن عبد الله عن عبد الله
بن عبد الحميد بن عمرو عن ابن الحر قال دخلت على ابي عبد الله ع
ايام قدم العراق فقال لي ادخل على اسمعيل بن جعفر فانه شاك
فانظر ما وجعه وصف لي شيئا من وجعه الذي يجد قال فقمت
من عنده فدخلت على اسمعيل فسألته عن وجعه الذي يجد
فاخبرني به فوصفت له دواء فيه نبيذ فقال اسمعيل النبيذ
حرام وانا اهل بيت لا نستشفي بالحرام كا محمد عن احمد عن
الحسين عن النضر عن الحسين بن عبد الله الارجاني عن مالك
المسمعي عن قائد بن طلحة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام عن النبيذ

يجعل في الدواء قال لا ينبغي لاحد ان يستشفي بالحرام كا
القمي عن الكوفي عن عثمان عن سعيد بن يسار قال قال ابو عبد الله
عليه السلام ليس في شرب النبيذ تقية كا الاربعة عن زرارة عن
غير واحد قال قلت لابي جعفر عليه السلام في المسح على الخفين
تقية قال لا اتقي في ثلث قلت وما هن قال شرب الخمر او
قال شرب المسكر والمسح على الخفين ومتعة الحج يان قد مضى
هذا الحديث بنحو اخر في ابواب الوضوء من كتاب الطهارة
ير المفضل بن عمر عن الثمالي عن حبابة الوالبية رضي الله
عنها قالت سمعت مولاي قالت سمعت امير المؤمنين عليه السلام
يقول انا اهل بيت لا نشرب المسكر ولا ناكل الجري ولا نمسح
على الخفين ومن كان من شيعتنا فليقتد بنا وليستن
بسنتنا يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين والخشاب عن
شغر عن الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اشتكى
عينيه فبعث له كحل يعجن بالخمر فقال هو خبيث بمنزلة الميتة فان
كان مضطرا فليكتحل به يب عنه عن العطية عن ابي عبد الله

عليه السلام

الحلال والنبيذ

عليه السلام عن الرجل اصابه عطش حتى خاف على نفسه فاصاب خمرا
قال لا يشرب منه قوته **باب النبيذ المحرم اسمه** كا
محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن حنان بن سدير قال
سمعت رجلا وهو يقول لابي عبد الله عليه السلام ما تقول في
النبيذ فان ابا مريم يشربه ويزعم انك امرته بشربه فقال صدق
ابو مريم سالني عن النبيذ فاخبرته انه حلال ولم يسالني عن
المسكر قال ثم قال عليه السلام ان المسكر ما اتقيت فيه احدا سلطانا
ولا غيره قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر حرام
وما اسكر كثيره فقليله حرام فقال له الرجل جعلت فداك هذا
النبيذ الذي اذنت لابي مريم في شربه اي شيء هو فقال اما
ابي عليه السلام فانه كان يامر الخادم فيجيء بقدح ويجعل فيه زبيبا و
يغسله غسلا نقيا ثم يجعله في اناء ثم يصب عليه ثلثة مثله او اربعة
ماء ثم يجعله بالليل ويشربه بالنهار ويجعله بالغداة ويشربه
بالعشي وكان يامر الخادم بغسل الاناء في كل ثلثة ايام لئلا يغتلم
فان كنتم تريدون النبيذ فهذا النبيذ يان الاغتلام مجاوزة

لحد كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم ومحمد بن اسمعيل بن محمد
جعفر ابو العباس الكوفي عن محمد بن خالد جميعا عن سيف
بن عميرة عن منصور قال حدثني ايوب بن راشد قال سمعت
ابا البلاد يسال ابا عبد الله عليه السلم عن النبيذ فقال لا باس
به فقال انه يوضع فيه العكر فقال عليه السلم بئس الشراب ولكن انبذوه
غدوة واشربوه بالعشي قال فقلت جعلت فداك هذا
يفسد بطوننا قال فقال ابو عبد الله عليه السلم افسد لبطنك
ان تشرب ما لا يحل لك كا الاثنان والعدة عن سهل جميعا
عن محمد بن علي الهمداني عن علي بن عبد الله الحناط عن سماعة
عن الكلبي النسابة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن النبيذ
فقال حلال قلت انا ننبذه فنطرح فيه العكر وما سوى ذلك
فقال شه شه تلك الخمرة المنتنة قلت جعلت فداك فاي نبيذ
تعني فقال ان اهل المدينة شكوا الى النبي صلى الله عليه وآله
وسلم تغير الماء وفساد طبايعهم فامرهم ان ينبذوا وكان
الرجل منهم يامر خادمه ان ينبذ له فيعمد الى كف من تمر فيلقيه

في الشن فمنه شربه ومنه طهوره فقلت وكم كان عدد التمرات
التي كان يلقي قال ما يحمل الكف قلت واحدة واثنتين فقال
ربما كانت واحدة وربما كانت اثنتين فقلت وكم كان يسع
الشن ماء فقال ما بين الاربعين الى الثمانين الى ما فوق ذلك
فقلت بالارطال فقال ارطال بمكيال العراق بيان شه شه كلمة
تقبيح واستقذار والشن القربة الخلق كا محمد عن احمد عن
الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن غير واحد حضره معهم
قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم فقلت يا جارية اسقيني
ماء فقال لها اسقيه من نبيذي فجاءتني بنبيذ مريس في قدح
من صفر قال فقلت ان اهل الكوفة لا يرضون بهذا قال فما
نبيذهم قلت يجعلون فيه القعوة قال وما القعوة قلت
اللاذي قال فما اللاذي فقلت ثفل التمر يصرى به في الاناء
حتى يهدر النبيذ فيغلي ثم يسكن فيشرب فقال هذا حرام
بيان يصرى به بالمهملة مخففا ويجعل مرة وفي بعض النسخ
بالمعجمة الضاد وهو قريب منه في المعنى كما ياتي بيانه في باب الفقاع

وهو بر الصوت كا العدة عن سهل عن جعفر بن محمد عن ابرهيم
بن ابي البلاد قال دخلت على ابي جعفر ابن الرضا عليهما السلم
فقلت له اني اريد ان الصق بطني ببطنك ثم اجلسني ودعا بطبق
فيه زبيب فاكلت ثم اخذ في الحديث فشكى الي معدته وعطشت
فاستسقيت ماء فقال يا جارية اسقيه من نبيذي فجاءتني بنبيذ
مريس في قدح من صفر فشربته فوجدته احلى من العسل فقلت
له هذا الذي افسد معدتك قال فقال لي هذا تمر من صدقة
النبي صلى الله عليه وآله وسلم يؤخذ غدوة فيصب عليه الماء فتمرسه
الجارية واشربه على اثر الطعام وسائر نهاري فاذا كان الليل
اخرجته الجارية فسقته اهل الدار فقلت له ان اهل الكوفة لا
يرضون بهذا فقال وما نبيذهم قال قلت يؤخذ التمر فينقى
ويلقى عليه القعوة قال وما القعوة قلت الداذي قال وما
الداذي قلت حب يؤتى به من البصرة فيلقى في هذا النبيذ
حتى يغلي ويسكر ثم يشرب فقال هذا حرام كا الثلثة عن المعلى
قال استاذنت على ابي عبد الله عليه السلم لبعض اصحابنا فسأله

بطني ببطنك فقال ههنا يا ابا اسمعيل وكشف عن بطنه وحسر عن بطني والزقه
صح

عن النبيذ فقال حلال فقال اصلحك الله انما سألت عن
النبيذ الذي يجعل فيه العكر فيغلي حتى يسكر فقال ابو عبد الله
عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل مسكر حرام
كا محمد بن الحسن وابن بندار جميعا عن ابرهيم بن اسحق عن
عبد الله بن حماد عن محمد بن جعفر عن ابيه عليه السلم قال قدم على
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اليمن قوم فسألوه عن
معالم دينهم فاجابهم فخرج القوم باجمعهم فلما ساروا مرحلة
قال بعضهم لبعض انسينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عما هو اهم الينا ثم نزل القوم ثم بعثوا وفدا لهم
فاتى الوفد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا رسول
الله ان القوم بعثوا بنا اليك يسألونك عن النبيذ فقال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما النبيذ صفوه لي فقال
يؤخذ من التمر فينبذ في اناء ثم يصب عليه الماء حتى يمتلي ويوقد
تحته حتى ينطبخ فاذا انطبخ اخذوه فالقوه في اناء آخر ثم صبوا عليه
ماء ثم يمرس ثم صفوه بثوب ثم يلقى في اناء ثم يصب عليه من عكر

كا

ما كان قبله ثم يهدر ويغلي ثم يسكن على عكره فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم يا هذا قد اكثرت افيسكر قال نعم قال فكل
مسكر حرام قال فخرج الوفد حتى انتهوا الى اصحابهم فاخبروهم
بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال القوم ارجعوا
بنا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نسأله عنها شفاها
ولا يكون بيننا وبينه سفير فرجع القوم جميعا فقالوا يا رسول
الله ان ارضنا ارض دوية ونحن قوم نعمل الزرع ولا نقوى
على العمل الا بالنبيذ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم صِفوهُ لي فوصَفوه كما وصف اصحابهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم افيسكر فقالوا نعم قال كل مسكر حرام
وحق على الله ان يسقي شارب كل مسكر من طينة خبال افتدرون
ما طينة خبال قالوا لا قال صديد اهل النار بيان السقيل الرحل
وارض دوية ذات داء ومرض باب العصير الحلال
والعصير الحرام كا علي عن ابيه عن البزنطي عن حماد بن عثمان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يحرم العصير حتى يغلي كا الثلثة

عن محمد بن عاصم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بشرب
العصير ستة ايام قال ابن ابي عمير معناه ما لم يغل كا محمد عن احمد
عن ابي يحيى الواسطي يب محمد بن احمد عن ابي يحيى عن حماد بن
عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن شرب العصير فقال
اشربه ما لم يغل فاذا غلا فلا تشربه قال قلت جعلت فداك واي
شيء الغليان قال القلب كا محمد عن احمد عن ابن فضال يب محمد
بن احمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن ذريح قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا نش العصير او غلا حرم يب النش
صوت الماء وغيره اذا غلا كا محمد عن يب احمد عن التميمي عن
محمد بن الهيثم عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن
العصير يطبخ في النار حتى يغلي من ساعته فيشربه صاحبه قال اذا
تغير عن حاله وغلا فلا خير فيه حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه كا
علي عن ابيه عن يب السراد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كل عصير اصابته النار فهو حرام حتى يذهب ثلثاه و
يبقى ثلثه كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي عن ابي بصير قال

سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول وقد سئل عن الطلا فقال ان
طبخ حتى يذهب منه اثنان ويبقى واحد فهو حلال وما كان
دون ذلك فليس فيه خير بيان الطلا ما طبخ من عصير العنب حتى
ذهب ثلثاه كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان
قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان العصير اذا طبخ حتى يذهب
ثلثاه ويبقى ثلثه فهو حلال كا العقيان عن منصور بن حازم
عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا زاد الطلا
على الثلث فهو حرام كا يب الثلثة عن الحسن بن عطية عن عمر بن
يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الرجل يهدي الي البختج من
غير اصحابنا فقال ان كان ممن يستحل المسكر فلا تشربه وان
كان ممن لا يستحل شربه فاقبله او قال اشربه بيان البختج العصير
المطبوخ معرب واصله بالفارسية مي پخته كا يب ابن ابي عمير عن
عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا كان يخضب الاناء
فاشربه بيان كان خضاب الاناء انما يعتبر فيما لا يعلم ذهاب ثلثيه
كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب قال سالت

ابا عبد الله عليه السلم عن البختج فقال اذا كان حلوا يخضب الاناء
وقال صاحبه قد ذهب ثلثاه وبقي الثلث فاشربه كا محمد
عن يب احمد عن محمد بن اسمعيل عن يونس بن يعقوب
عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل من
اهل المعرفة بالحق ياتيني بالبختج ويقول قد طبخ على الثلث
وانا اعلم انه يشربه على النصف افاشربه بقوله وهو يشربه على
النصف فقال لا تشربه قلت فرجل من غير اهل المعرفة ممن
لا نعرفه يشربه على الثلث ولا يستحله على النصف يخبرنا ان
عنده بختجا قد ذهب ثلثاه وبقي ثلثه يشرب منه قال نعم كا
الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن بكر بن محمد عن ابن ابي
يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا شرب الرجل النبيذ
المخمور فلا تجوز شهادته في شيء من الاشربة ولو كان يصف ما
تصفون بيان يعني ولو كان شيعي المذهب قائلا بامامة
الائمة الاثني عشر عليهم السلم كا بعض اصحابنا عن محمد بن عبد الحميد
عن سيف بن عميرة عن منصور عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله

عليه السلم قال اذا زاد الطلا على الثلث اوقية فهو حرام كا
العدة عن سهل عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه
ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الزبيب هل يصلح ان يطبخ
حتى يخرج طعمه ثم يوخذ ذلك الماء فيطبخ حتى يذهب ثلثاه
ويبقى الثلث ثم يرفع ويشرب منه السنة قال لا باس به كا محمد
عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله عن عقبة بن خالد
عن ابي عبد عبد الله عليه السلم قال في رجل اخذ عشرة ارطال
من عصير العنب فصب عليه عشرين رطلا من ماء ثم طبخها حتى
ذهب منه عشرون رطلا وبقي عشرة ارطال ايصلح شرب ذلك
ام لا فقال ما طبخ على الثلث فهو حلال يب محمد بن احمد عن ابي عبد
الله عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله بن ابي
ايوب عن سعيد بن جناح عن ابي عامر عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال العصير اذا طبخ حتى يذهب
منه ثلثة دوانيق ونصف ثم نزل حتى يبرد فقد ذهب ثلثاه و
بقي ثلثه بان وذلك لان بالبرودة يذهب تمام الثلثين يب

علي بن جعفر عن اخيه قال سالته عن الرجل يصلي الى القبلة لا يوثق
به اتى بشراب زعم انه على الثلث فيحل شربه قال لا يصدق الا ان
يكون مسلما عارفا يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عن الرجل عن الرجل ياتي بالشراب فيقول هذا
مطبوخ على الثلث قال ان كان مسلما او ورعا مامونا فلا باس ان
يشرب

باب الفقاع

كا العدة عن سهل عن محمد بن اسمعيل
عن الجعفري قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الفقاع
فقال هو خمر مجهول فلا تشربه يا سليمان لو كان الدار لي والحكم
لقتلت بايعه ولجلدت شاربه كا عنه عن عمرو بن سعيد عن مصدق
بن صدقة عن عمار بن موسى يب احمد عن الفطحية قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن الفقاع فقال هو خمر كا محمد عن يب ابن عيسى
عن محمد بن سنان يب ابن عيسى عن الحسين عن محمد بن سنان
عن الحسين القلانسي قال كتبت الى ابي الحسن الماضي عليه السلام
اسال عن الفقاع فقال لا تقربه فانه من الخمر كا محمد عن يب ابن
عيسى عن محمد بن سنان قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن

الفقاع فقال هي الخمر بعينها كا القميان عن ابن فضال قال كتبت
الى ابي الحسن عليه السلم اساله عن الفقاع فكتب ينهاني عنه كا محمد وغيره
عن محمد بن احمد عن الحسين بن عبد الله القرشي عن رجل
من اصحابنا عن ابي عبد الله النوفلي عن زاذان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال لو ان لي سلطانا على اسواق المسلمين لرفعت
عنهم هذه الخميرة يعني الفقاع كا محمد عن بعض اصحابنا عمن ذكره
عن ابي جميلة البصري ب محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن ابي
سعيد عن ابي جميلة البصري قال كنت مع يونس بن عبد الرحمن
ببغداد فبينا انا امشي معه في السوق اذ فتح صاحب الفقاع فقاعه
فاصاب ثوب يونس فرايته قد اغتم لذلك حتى زالت الشمس
فقلت له الا تصلي يا ابا محمد فقال ليس اريد ان اصلي حتى ارجع
الى البيت فاغسل هذا الخمر من ثوبي قال فقلت له هذا راي رايته
او شيء ترويه فقال اخبرني هشام بن الحكم انه سال ابا عبد الله
عليه السلم عن الفقاع فقال لا تشربه فانه خمر مجهول فاذا اصاب
ثوبك فاغسله كا العدة عن سهل عن عمرو بن سعيد عن الحسن

صا

س صا

بن الجهم وابن فضال جميعا قالا سالنا ابا الحسن عليه السلم عن الفقاع
فقال حرام وهو خمر مجهول وفيه حد شارب الخمر كا محمد عن محمد
بن عيسى عن الوشا ب ابن عيسى عن الوشا قال كتبت اليه يعني
الرضا عليه السلم اساله عن الفقاع قال فكتب حرام وهو خمر ومن
شربه كان بمنزلة شارب الخمر قال وقال ابو الحسن الاخير عليه السلم
لو ان الدار داري لقتلت بايعه ولجلدت شاربه وقال
ابو الحسن الاخير عليه السلم حده حد شارب الخمر وقال هي خميرة
استصغرها الناس كا محمد وغيره عن ب محمد بن احمد بن الحسين
عن محمد بن اسمعيل عن الجعفري قال قلت لابي الحسن الرضا عليه
السلم ما تقول في شرب الفقاع فقال هو خمر مجهول يا سليمان فلا
تشربه اما انه لو كان الحكم لي والدار لي لجلدت شاربه ولقتلت
بايعه كا محمد عن احمد عن ب الحسين عن محمد بن اسمعيل كا
احمد عن ابن فضال عن محمد بن اسمعيل قال سالت ابا الحسن ع
عن شرب الفقاع فكرهه كراهة شديدة كا محمد عن ب احمد
عن بكر بن صالح عن زكريا ابي يحيى قال كتبت الى ابي الحسن

صا

صا
احمد عن يحيى

صا

صا

عليه السلام اسأله عن الفقاع واصفه له فقال لا تشربه فاعدت عليه
كل ذلك اصفه كيف يعمل فقال لا تشربه ولا تراجعني فيه كا محمد
عن محمد بن احمد عن الفطحية قال سألت ابا عبد الله عليه السلام
عن الفقاع فقال هي خمر كا محمد عن محمد بن موسى عن محمد
بن عيسى عن الوشا عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كل مسكر
حرام وكل مخمر حرام والفقاع حرام كا محمد عن س احمد عن ابن
فضال قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عن الفقاع قال
فكتب تقول هو الخمر وفيه حد شارب الخمر يب محمد بن احمد عن
يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن مرازم قال كان يعمل لابي
الحسن عليه السلام الفقاع في منزله قال محمد بن احمد قال ابو
احمد يعني ابن ابي عمير ولم يعمل فقاع يغلي يب الحسين عن عثمان
قال كتب عبيد الله بن محمد الرازي الى ابي جعفر الثاني
عليه السلام ان رأيت ان تفسر لي الفقاع فانه قد اشتبه علينا ا
مكروه هو بعد غليانه ام قبله فكتب اليه لا تقرب الفقاع الا ما لا
يضري انيته وكان جديدا فاعاد الكتاب اليه اني كتبت اسأل

يب

عن

عن الفقاع ما لم يعمل فاتاني ان اشربه ما كان في اناء جديد
او غير ضار ولم اعرف حد الضراوة والجديد وسأل ان يفسر ذلك
له وهل يجوز شرب ما يعمل في الغضارة والزجاج والخشب
ونحوه من الاواني فكتب يفعل الفقاع في الزجاج وفي الفخار
الجديد الى قدر ثلث عملات ثم لا تعد منه بعد ثلاث عملات
الا في اناء جديد والخشب مثل ذلك بيان الاضراء التعويد
والضراوة العادة قال في النهاية في حديث علي انه نهى عن الشرب
في الاناء الضاري هو ما ضري بالخمر وعود بها فاذا جعل فيه
العصير صار مسكرا وقيل هو السائل اي انه ينغص الشراب على شاربه
والغضار الطين اللازب الاخضر الحر يب عنه عن احمد بن محمد
عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه عن ابي الحسن الماضي عليه السلام
قال سألته عن شرب الفقاع الذي يعمل في السوق ويباع ولا
ادري كيف عمل ولا متى عمل ايحل ان اشربه قال لا احبه يه عبد
الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري رضي الله عنه عن علي
بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال سمعت الرضا

صا

عليه السلام يقول لما حمل رأس الحسين عليه السلام الى الشام امر يزيد لعنه
الله فوضع فنصبت عليه مائدة فاقبل هو واصحابه يأكلون
ويشربون الفقاع فلما فرغوا امر بالراس فوضع في طست تحت
سريره وبسط عليه رقعة الشطرنج وجلس يزيد لعنه الله يلعب
بالشطرنج ويذكر الحسين بن علي عليهما السلام واباه وجده عليهما
السلام واباه وجده ويستهزئ بذكرهم فمتى قمر صاحبه تناول
الفقاع فشربه ثلاث مرات ثم صب فضلته على ما يلي الطست
من الارض فمن كان من شيعتنا فليتورع من شرب الفقاع
واللعب بالشطرنج ومن نظر الى الفقاع والى الشطرنج فليذكر
الحسين عليه السلام وليلعن يزيد وآل يزيد يمحو الله عز وجل بذلك
ذنوبه ولو كانت بعدد النجوم بيان قمر صاحبه راهنه فغلبه

باب صفة الشراب الحلال كا محمد عن التيملي او عن رجل عن
التيملي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي
قال وصف لي ابو عبد الله عليه السلام المطبوخ كيف يطبخ حتى
يصير حلالا فقال تأخذ ربعا من زبيب وتنقيه وتصب

عليه اثني عشر رطلا من ماء ثم تنقعه ليلة فاذا كان ايام
الصيف وخشيت ان ينش جعلته في تنور مسجور قليلا حتى
لا ينش ثم تنزع الماء منه كله حتى اذا اصبحت صببت عليه من الماء
بقدر ما يغمره ثم تغليه حتى تذهب حلاوته ثم تنزع ماءه الآخر
فتصبه على الماء الاول ثم تكيله كله فتنظر كم الماء ثم تكيل ثلثه
فتطرحه في الاناء الذي تريد ان تطبخه فيه وتصب بقدر ما يغمره
ماء وتقدره بعود وتجعل قدره قصبة او عودا فتحده على
قدر منتهى الماء ثم تغلي الثلث الآخر حتى يذهب الماء الباقي
ثم تغليه بالنار ولا تزال تغليه حتى تذهب الثلثان ويبقى الثلث
ثم تأخذ لكل ربع رطلا من العسل فتغليه حتى تذهب رغوة
العسل وتذهب غشاوة العسل في المطبوخ ثم تضربه بعود ضربا
شديدا حتى يختلط وان شئت ان تطيبه بشيء من زعفران
او بشيء من زنجبيل فافعل ثم اشربه وان احببت ان يطول
مكثه عندك فروقه بيان المسجور المحمي والرغوة مثلثة الراء الزبد
والترويق التصفية كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحية عن

ابي عبد الله عليه السلم قال سئل عن الزبيب كيف طبخه حتى
يشرب حلالا فقال تاخذ ربعا من زبيب فتنقيه ثم تطرح
عليه اثنى عشر رطلا من ماء ثم تنقعه ليلة فاذا كان من الغد
نزعت سلافته ثم تصب عليه من الماء قدر ما يغمره ثم تغليه بالنار
غلية ثم تنزع ماءه فتصبه على الماء الاول ثم تطرحه في اناء
واحد جميعا ثم يوقد تحته النار حتى يذهب ثلثاه ويبقى
الثلث وتحته النار ثم تاخذ رطلا من العسل فتغليه بالنار
غلية وتنزع رغوته ثم تطرحه على المطبوخ ثم تضربه حتى يختلط
به واطرح فيه ان شئت زعفرانا وان شئت تطيبه بزنجبيل
هنا فاذا اردت ان تقسمه اثلاثا لتطبخه فكله بشئ واحد
حتى تعلم كم هو ثم اطرح عليه الاول في الاناء الذي تغليه فيه
ثم تجعل فيه مقدارا وحده حيث يبلغ الماء ثم اطرح الثلث
الاخر ثم حده حيث يبلغ الماء ثم تطرح الثلث الاخير ثم
حده حيث يبلغ الاخير ثم توقد تحته بنار لينة حتى يذهب
ثلثاه ويبقى ثلثه ب السلاف ما سال من عصير العنب قبل ان تعصره

سلام

سلافة كل شئ عصرته كا محمد عن موسى بن الحسن عن السياري
عن محمد بن الحسين عمن اخبره عن الهاشمي قال شكوت
الى ابي عبد الله عليه السلم قراقر تصيبني في معدتي وقلة استمرائي
الطعام فقال قال خلف فقال لم لا تتخذ نبيذا نشربه نحن
وهو يمرئ الطعام ويذهب بالقراقر والرياح من البطن
قال فقلت له صفه لي جعلت فداك فقال تاخذ صاعا من زبيب
فتنقي من حبه وما فيه ثم تغسل بالماء غسلا جيدا ثم تنقعه في
مثله من الماء او ما يغمره ثم تتركه في الشتاء ثلثة ايام بلياليها
وفي الصيف يوما وليلة فاذا اتى عليه ذلك القدر صفيته
واخذت صفوته وجعلته في اناء واخذت مقداره بعود
ثم طبخته طبخا رفيقا حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه ثم
تجعل عليه نصف رطل عسل وتاخذ مقدار العسل ثم تطبخه
حتى يذهب تلك الزيادة ثم تاخذ زنجبيلا وخولنجانا
ودارصيني والزعفران وقرنفلا ومصطكي وتدقه وتجعله
في خرقة رقيقة فتطرحه فيه وتغليه معه غلية ثم تنزله فاذا

برد صفيته واخذت منه على غدائك وعشائك قال فعملت
فذهب عني ما كنت اجد وهو شراب طيب لا يتغير اذا بقي
انشاء الله بيان الرفيق منه العفيف كا محمد عن عبد الله
بن جعفر عن السياري عمن ذكره عن اسحق بن عمار قال
شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم بعض الوجع وقلت ان
الطبيب وصف لي شرابا آخذ الزبيب واصب عليه الماء
للواحد اثنين ثم اصب عليه العسل ثم اطبخه حتى يذهب ثلثاه
ويبقى الثلث فقال اليس حلوا قلت بلى فقال اشربه ولم
اخبره كم العسل يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد
الله عليه السلم انه سئل عن النضوح المعتق كيف يصنع به
حتى يحل قال خذ ماء التمر فاغله حتى يذهب ثلثا ماء التمر
بيان قد مر معنى النضوح في اخر كتاب الطهارة

باب سائر ما يحل من الاشربة

كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس
عن جعفر بن احمد المكفوف قال كتبت اليه يعني ابا الحسن
الاول عليه السلم اسأله عن السكنجبين والجلاب ورب

التوت ورب التفاح ورب الرمان فكتب حلال بيان
الجلاب هو العسل المطبوخ في ماء الورد حتى يقوم وقد
يتخذ من السكر ب محمد بن احمد عن الحسن بن علي الهمداني
عن الحسن بن محمد الهمداني قال سألته عن سكنجبين
وجلاب ورب التوت ورب السفرجل ورب التفاح
ورب الرمان فكتب حلال كا محمد عن احمد بن سليمان
عن علي بن الحسن عن جعفر بن احمد المكفوف قال كتبت
الى ابي الحسن عليه السلم اسأله عن اشربة تكون قبلنا
السكنجبين والجلاب ورب التوت ورب الرمان ورب
السفرجل ورب التفاح اذا كان الذي يبيعها غير عارف
وهي تباع في اسواقنا فكتب جائز لا باس بها كا محمد عن محمد
بن احمد عن ابرهيم بن مهزيار عن خليلان بن هاشم قال
كتبت الى ابي الحسن عليه السلم جعلت فداك عندنا شراب
يسمى الميبة نعمد الى السفرجل فنقشره ونلقيه في الماء ثم
نعمد الى العصير فنطبخه على الثلث ثم ندق ذلك السفرجل ونأخذ ماءه

ثم نعمد الى ماء هذا المثلث وهذا السفرجل فنلقي فيه المسك
والافاوي والزعفران والعسل فنطبخ حتى يذهب ثلثاه و
يبقى ثلثه ايحل شربه فكتب لا باس به ما لم يتغير بيان الميبة معرب
مي به اي عصير السفرجل والافاوي جمع افواه وهي جمع فوه كسوق
حذفت هاؤها يعني بها فنون الطيب وانواع النور وضروبه
يب احمد بن محمد عن العباس بن موسى عن يونس عن عبد
الرحمن عن مولى حر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه
السلم فقلت له اني اصنع الاشربة من العسل وغيره وانهم
يكلفوني صنعتها فاصنعها لهم فقال اصنعها وادفعها
اليهم وهي حلال من قبل ان تصير مسكرا باب الخمر تجعل
خلا كا الثلاثة عن جميل بن دراج وابن بكير عن زرارة عن
ابي عبد الله ع قال سالته عن الخمر العتيقة تجعل خلا قال لا باس
كا عنه عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد العدة عن ابن
عيسى عن يب الحسين عن فضالة عن ابن بكير عن عبيد بن
زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذ الخمر

صا س

صا

فيجعلها

فيجعلها خلا قال لا باس سا عنه عن صفوان عن ابن بكير
عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في الرجل
باع عصيرا فحبسه السلطان حتى صار خمرا فجعله صاحبه خلا فقال
اذا تحول عن اسم الخمر فلا باس به سـ عنه عن ابن ابي عمير و
علي بن حديد عن جميل قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يكون
لي على الرجل دراهم فيعطيني بها خمرا فقال خذها ثم افسدها
قال علي واجعلها خلا بيان يعني زاد علي بن حديد في
حديثه قوله واجعلها خلا وربما يوجد في بعض النسخ لفظة عليه السلم
بعد علي وكانه من غلط الناسخ وذهاب وهمه الى امير المؤمنين
عليه السلم سـ محمد بن احمد عن العبيدي عن عبد العزيز بن
المهتدي قال كتبت الى الرضا عليه السلم جعلت فداك العصير يصير
خمرا فيصب عليه الخل وشيء يغيره حتى يصير خلا قال لا باس به سـ
الحسين عن ابن ابي عمير عن حسين الاحمسي عن محمد وابي
بصير وعلي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم سئل عن الخمر
يجعل فيها الخل فقال لا الا ما جاء من قبل نفسه بيان حمله في

صا

صا

التهذيبين على ضرب من الكراهية جمعا بين الاخبار قال
لان الافضل ان يترك ذلك حتى يصير خلا من قبل نفسه
ولا يطرح فيه ما يغيره من الملح وغيره كا سـ عنه عن فضالة عن
عن ابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الخمر يجعل خلا قال لا باس اذا لم يجعل فيها ما يغلبها
بيان قال في الاستبصار الوجه فيه ايضا ما قلناه في الخبر
الاول سواء يعني ان الافضل ان يترك حتى يصير خلا
من قبل نفسه وقال في التهذيب معناه اذا جعل فيه ما يغلب
عليه فيظن انه خل ولا يكون ذلك مثل القليل من الخمر
يطرح عليه كثير من الخل فانه يصير بطعم الخل ومع هذا
فلا يجوز استعماله حتى يعزل من تلك الخمر ويترك
مفرد الحال يصير خلا فاذا صار خلا حل حينئذ ذلك
الخل فاما قبل ذلك فلا يجوز استعماله على حال كا محمد عن البرقي
عن ابن بكير سـ الحسين عن محمد بن خالد عن ابن بكير عن ابي بصير
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الخمر يصنع فيها الشيء حتى

تحمض

تحمض قال اذا كان الذي صنع فيها هو الغالب على ما صنع
فيه فلا باس بيان قال في التهذيبين هذا الخبر شاذ لا يجوز
العمل عليه لانا قد بينا ان الخمر ينجس اي شيء حصل
فيها ولهذا ليس يصير طاهرا بشيء يغلب عليها على حال اقول
ويمكن ان يراد بالغلبة في الكيفية اي الشيء القاهر على
كيفيتها الجاعل لها خلا كالملح وغيره وقد حكم الشيخ بجواز
ذلك وانه خلاف الافضل باب ظروف النبيذ كا
العدة عن ابن عيسى عن سـ الحسين عن فضالة عن عمر بن
ابان الكلبي عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن
نبيذ قد سكن غليانه فقال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم كل مسكر حرام قال وسالته عن الظروف
فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الدباء و
المزفت وزدتم انتم الحنتم يعني الغضار والمزفت يعني
الزفت الذي يكون في الزق ويصب في الخوابي ليكون
اجود للخمر قال وسالته عن الجرار الخضر والرصاص فقال

الغلبة صح

لا باس بها بيان الدبا القرع والمزفت من الاوعية هو
الاناء الذى طلى بالزفت بالكسر وهو القير وقد مر معنى
الغضار قال فى النهاية فيه انه نهى عن الدبا والحنتم و الحنتم
جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم اتسع
فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة وانما نهى عن
الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها وقيل
لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم والشعر فنهى عنها
ليمتنع عن عملها والزق بالكسر السقا او جلد يجز ولا
ينتف للشراب وغيره الخوابى جمع خابية وهى الدن
فكان متعلق النهى انما هو الانتباذ فيها لانه اذا جعل
فيها النبيذ صار مسكرا لتلطخها بالدهن او النبيذ
المتغير السابق لا مطلق استعمالها والمراد بالجرار الخضر
الذى نفى الباس عنها صح ما لا يكون مدهونا او يكون صقيلا
لا ينفذ الشراب فيه لئلا يخالف اخر الحديث اوله او
يكون المراد بالحنتم المنهى عنه ما عجن بالدم والشعر وبالجرار

الخضر المنفى عنها الباس ما لم يعجن بهما او لا يكون الحنتم
داخلا تحت النهى مطلقا كما دل عليه قوله عليه السلم وذم انتم
الحنتم الا ان هذا التاويل الاخير ينافى ما ياتى من النهى
عنه وعلى التقادير لا يخلو اطلاق قوله وسالته عن الجرار
الخضر من حزازة ولا قوله عليه السلم وذم انتم الحنتم معه
من اشكال ولم اجد احدا تعرض لبيانه اصلا كا على عن
ابيه عن سـ السراد عن خالد بن جرير عن ابى الربيع الشامى
عن ابى عبد الله عليه السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم عن كل مسكر فكل مسكر حرام فقلت له فالظروف
التى تصنع فيها منه فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
عن الدبا والمزفت والحنتم والنقير قلت وما ذاك قال
الدبا القرع والمزفت الدنان والحنتم جرار خضر والنقير
خشب كانت الجاهلية ينقرونها حتى يصير لها اجواف ينبذون
فيها بيان فى التهذيب الجرار الزرق بدل جرار خضر ولعل
المراد بها على التقديرين ما يكون مدهونا او غير صقيل او يحمل

طينته بالدم والشعر لئلا يخالف الخبر المتقدم والمراد بالنهى
عن هذه الظروف النهى عن الانتباذ فيها كما بيناه ويدل
عليه صريحا قوله عليه السلم وبنبيذ الدبا فى الخبر الاتى كا
احمد بن الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان عن
جراح المداينى عن ابى عبد الله عليه السلم انه منع مما يسكر
من الشراب كله ومنع النقير وبنبيذ الدبا وقال قال
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما اسكر كثيره فقليله
حرام باب استعمال ظروف الخمر كا محمد عن يب
احمد عن الفطحية عن ابى عبد الله عليه السلم قال سالته عن
الدن يكون فيه الخمر هل يصلح ان يكون فيه خل او ما او كامخ
او زيتون قال اذا غسل فلا باس وعن الابريق وغيره
يكون فيه خمر ايصلح ان يكون فيها ما قال اذا غسل فلا باس
وقال فى قدح او انا يشرب فيها الخمر قال يغسله ثلث مرات
سئل ايجزيه ان يصب فيه الما قال لا يجزيه حتى يدلكه بيده
ويغسله ثلث مرات يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابى عبد

الله عليه السلم فى الانا يشرب فيه النبيذ فقال يغسله سبع
مرات وكذلك الكلب كا العقيان ومحمد عن احمد جميعا
عن الحجال عن ثعلبة عن حفص الاعور قال قلت لابى
عبد الله عليه السلم الدن يكون فيه الخمر ثم يجفف يجعل فيه
الخل قال نعم بيان قال فى التهذيب المراد به انه اذا جفف
فلا يجوز استعماله على حال كا محمد عن احمد عن محمد بن
خالد البرقى رفعه عن حفص الاعور قال قلت لابى عبد الله
عليه السلم انى اخذ الركوة فيقال انه اذا جعل فيها الخمر وغسلت
كان اطيب لها فنأخذ الركوة فنجعل فيها الخمر فنخضخضه ثم
نصبه ونجعل فيها البختج فقال لا باس بيان الركوة بضم المهملة
زق الشراب والخضخضة بالمعجمات التحريك باب المسكر
يقطر منه فى الطعام والدم كا محمد عن محمد بن موسى عن الحسن
بن المبارك عن زكريا بن ادم قال سالت ابا الحسن عليه السلم
عن قطرة خمر او نبيذ مسكر قطرت فى قدر فيه لحم كثير ومرق
كثير فقال يهراق المرق او يطعمه لاهل الذمة او الكلاب واللحم

سـ

نعم ان نغسل ثلث مرات وجوبا وان سبع
مرات احتياطا باحسن ما تيسّر فاما
قبل الغسل والتجفيف ع

بـ
يسقى صح

فاغسله وكله قلت فان قطر فيه الدم فقال الدم تاكله النار ان
شاء الله قلت فخمر او نبيذ قطر في عجين او دم فقال فسد
قلت ابيعه من اليهود والنصارى وابين لهم فانهم يستحلون
شربه قال نعم قلت والفقاع هو بتلك المنزلة اذا قطر في
شيء من ذلك قال اكره ان اكله اذا قطر في شيء من طعامي
كا العدة عن ب البرقي عن ابيه عن غياث عن ابي عبد
الله عليه السلم ب عن ابيه عليه السلم ش قال ان امير المؤمنين عليه
السلم كره ان تسقى الدواب الخمر ب محمد عن ابن احمد عن
الرازي عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سألته عن البهيمة البقرة وغيرها تسقى
او تطعم ما لا يحل للمسلم اكله او شربه ايكره ذلك قال نعم يكره
ذلك باب شرب ابوال الانعام كا محمد عن ب ابن يحيى
عن بكر بن صالح عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى ع
يقول ابوال الابل خير من البانها ويجعل الله الشفاء في
البانها كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن بعض

اصحابنا

اصحابه عن موسى بن عبد الله بن الحسن قال سمعت اشياخنا
يقولون البان اللقاح شفاء من كل داء وعاهة ولصاحب
البطن ابوالها ب اللقاح جمع لقوح وهي الناقة الحلوبة
ب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سئل عن بول البقر يشربه الرجل قال ان كان محتاجا اليه
يتداوى به شربه وكذلك بول الابل والغنم اخر ابواب
الاشربة والحمد لله اولا واخرا ابواب الملابس و
التجملات ... قال الله عز وجل يا بني ادم قد انزلنا عليكم
لباسا يواري سوآتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير
وقال جل ذكره قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده
والطيبات من الرزق وقال جل وعز خذوا زينتكم عند
كل مسجد باب التجمل واظهار النعمة كا محمد عن احمد عن القاسم
بن جرير عن ابي بصير قال قال امير المؤمنين عليه السلم ان
الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمه على عبده كا
علي بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا انعم

الله على عبد بنعمة من نعم فظهرت عليه سمي حبيب الله محدثا
بنعمة الله واذا انعم الله على عبد بنعمة فلم تظهر عليه سمي بغيض
الله مكذبا بنعمة الله كا العدة عن سهل عن ابن اسباط
عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا انعم الله على
عبد بنعمة احب ان يراها عليه لانه جميل يحب الجمال كا سهل
عن الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ابصر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم رجلا شعثا شعر راسه وسخة ثيابه
سيئة حاله فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من
الدين المتعة بيان المتعة اسم للتمتع بالشيء يعني الانتفاع
به يعني ان من الدين ان ينتفع الانسان بما انعم الله
عليه من النعم كا بهذا الاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم نبئس العبد القاذورة بيان القاذورة من الرجال
الذي لا يبالي ما قال وما صنع كا العدة عن احمد عن علي
بن حديد عن مرازم بن حكيم عن عبد الاعلى مولى آل سام قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الناس يروون ان لك

ال صح

مالا كثيرا فقال ما يسوئني ذلك ان امير المؤمنين عليه السلم مر ذات
يوم على ناس شتى من قريش وعليه قميص مخرق فقالوا
اصبح علي لا مال له فسمعها امير المؤمنين صلوات الله
عليه فامر الذي يلي صدقته ان يجمع تمره ولا يبعث الى انسان
شيئا وان يوفره ثم قال له بعه الاول فالاول واجعلها دراهم
ثم اجعلها حيث يجعل التمر فاكبسه معه حيث لا يرى وقال
للذي يقوم عليه اذا دعوت بالتمر فاصعد وانظر المال
فاضربه برجلك كانك لا تعهد الدراهم حتى تنثرها ثم
بعث الى رجل رجل منهم يدعوهم ثم دعا بالتمر فلما صعد ينزل
بالتمر ضرب برجله فانتثرت الدراهم فقالوا ما هذا يا
ابا الحسن فقال هذا مال من لا مال له ثم امر بذلك المال
فقال انظروا اهل كل بيت كنت ابعث اليهم فانظروا ماله
وابعثوا اليه بيان الكبس الاخفاء كا الثلثة رفعه قال قال
ابو عبد الله عليه السلم اني لاكره للرجل ان يكون عليه من الله نعمة
فلا يظهرها كا العدة عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي

بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين ع ليتزين
احدكم لاخيه المسلم كما يتزين للغريب الذي يحب ان يراه في
احسن الهيئة كا العدة عن احمد عن الراد وابن فضال
جميعا عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير قال بلغ امير المؤمنين
صلوات الله عليه ان طلحة والزبير يقولان ليس لعلي مال
قال فشق ذلك عليه وامر وكلاءه ان يجمعوا غلته حتى اذا
حال الحول اتوه وقد جمعوا من ثمن الغلة مائة الف درهم
فنثرت بين يديه فارسل الى طلحة وزبير فاتياه وقال لهما
هذا المال والله لي ليس لاحد فيه شي وكان عندهما
مصدقا قال فخرجا من عنده وهما يقولان ان له لمالا كا
بهذا الاسناد عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان ناسا بالمدينة قالوا ليس للحسن مال قال فبعث الحسن
عليه السلم الى رجل بالمدينة فاستقرض منه الف درهم فارسل
بها الى المصدق وقال هذه صدقة مالنا فقالوا ما بعث
الحسن بهذه من تلقاء نفسه الا وله مال كا عنه عن علي

بن حديد عن مرازم بن حكيم عن عبد الاعلى مولى آل سام قال
ان علي بن الحسين عليهما السلم اشترت حالة حتى تحدثت
بذلك اهل المدينة فبلغه ذلك فتعين الف درهم ثم بعث
بها الى صاحب المدينة وقال هذه صدقة مالي بيان فتعين
من العينة وقد مضى تفسيرها في بابها من كتاب المعايش كا
احمد عن ابن فضال عن ابي شعيب المحاملي عن ابي هاشم
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز
وجل يحب الجمال والتجمل ويبغض البؤس والتباؤس كا
محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسلم عن هرون بن مسلم
عن العجلي قال قال ابو عبد الله عليه السلم لعبيد بن زياد
اظهار النعمة احب الى الله من صيانتها فاياك ان تتزين
الا في احسن زي قومك قال فما رأى عبيد الا في احسن زي
قومه حتى مات كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن
بن محمد عن سلمة بن محرز بياع القلانس قال مر ابو عبد الله
عليه السلم على رجل قد ارتفع صوته على رجل يقتضيه شيئا يسيرا فقال

بكم نطا قال بكنا وكنا فقال ابو عبد الله عليه السلم اما بلغك انه كان
يقال لا دين لمن لا مروة له **باب نظافة اللباس** كا محمد عن ابن
عيسى عن علي بن الحكم عن ابن جندب عن سفيان بن السمط
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول الثوب النقي يكبت العدو بيان
اي يرده بغيظه ويذله ويخزيه كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه
السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتخذ ثوبا
فلينظفه كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم النظيف
من الثياب يذهب الهم والحزن وهو طهور للصلوة **باب
جودة اللباس** كا سهل عن محمد بن عيسى عن العباس
بن هلال الشامي مولى ابي الحسن عليه السلم عنه عليه السلم قال
قلت له جعلت فداك ما اعجب الى الناس من ياكل الجشب
ويلبس الخشن ويتخشع فقال اما علمت ان يوسف عليه السلم نبي
ابن نبي كان يلبس اقبية الديباج مزرورة بالذهب ويجلس
في مجالس آل فرعون يحكم فلم يحتج الناس الى لباسه وانما

احتاجوا

احتاجوا الى قسطه وانما يحتاج من الامام الى ان اذا قال صدق
واذا وعد انجز واذا حكم عدل ان الله لم يحرم طعاما ولا شرابا
من حلال وانما حرم الحرام قل او كثر وقد قال الله قل من حرم
زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق بيان
الجشب من الطعام الغليظ او بلا ادم وجشبه طحنه جريشا
والاقبية جمع القبا والزر بالكسر الذي يوضع في القميص وبالفتح
شده كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن
شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال لبس رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الطاق والساج والخمايص بيان الطاق ضرب
من الثياب وقد يقال للطيلسان او الاخضر منه وهو الثوب
المنسوج المخيط بالبدن الملقى على الكتفين والساج الطيلسان
الاخضر او الاسود والخميصة الا ان يكون سوداء معلم وكانت
من لباس الناس قديما كا الاثنان عن الوشا قال سمعت الرضا
عليه السلم يقول كان علي بن الحسين عليهما السلم يلبس ثوبين في
الصيف يشتريان بخمسمائة درهم كا محمد عن عبد الله بن محمد عن

وفي النهاية كساء اسود مربع له علمان وقيل انها ثوب خز او صوف معلم ولا تسمى خميصة

علي بن الحكم عن ابان عن يحيى بن ابي العلا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال بعث امير المؤمنين صلوات الله عليه عبد الله بن
عباس الى ابن الكوا واصحابه وعليه قميص رقيق وحلة فلما
نظروا اليه قالوا يا ابن عباس انت خيرنا في انفسنا وانت
تلبس هذا اللباس فقال وهذا اول ما اخاصمكم فيه قل من
حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق و
قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد كا العدة عن سهل
عن محمد بن عيسى عن صفوان عن يوسف بن ابرهيم قال دخلت
على ابي عبد الله عليه السلم وعلي جبة خز وطيلسان خز فنظر الي
فقلت جعلت فداك علي جبة خز وطيلساني هذا خز فما
تقول فيه فقال وما باس بالخز قلت وسداه ابريسم قال وما باس
بابريسم فقد اصيب الحسين عليه السلم وعليه جبة خز ثم قال ان عبد الله بن
عباس لما بعثه امير المؤمنين عليه السلم الى الخوارج يواقفهم لبس
افضل ثيابه وتطيب باطيب طيبه وركب افضل مراكبه فخرج فواقفهم
فقالوا يا ابن عباس بينا انت افضل الناس اذ اتيتنا في لباس

وعليه صح

الجبابرة ومراكبهم فتلا عليهم هذه الاية قل من حرم زينة الله التي
الاية فالبس وتجمل فان الله جميل يحب الجمال وليكن من حلال
بيان المواقفة بتقديم القاف ان تقف ولو تقف معك في حرب
او خصومة كا ابن بندار عن البرقي عن محمد بن علي رفعه قال
مر سفيان الثوري في المسجد الحرام فراى ابا عبد الله عليه السلم
وعليه ثياب كثيرة القيمة حسان فقال في الله لاتينه ولاوبخنه
فدنا منه فقال يا ابن رسول الله والله ما لبس رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم مثل هذا اللباس ولا علي ولا احد من اباءك
فقال له ابو عبد الله عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم في زمان قتر مقتر وكان ياخذ لقتره واقتاره و
ان الدنيا بعد ذلك ارخت عزاليها فاحق اهلها بها ابرارها
ثم تلا قل من حرم زينة الله الاية فنحن احق من اخذ منها ما اعطاه
الله غير اني يا ثوري ما ترى علي من ثوب انما لبسته للناس
ثم جذب ثوبا على سفيان اعلاه غليظ خشن وداخل ذلك
ثوب لين فقال لبست هذا الاعلى للناس ولبست هذا

معه صح

ثم اجتذب بيد سفيان فجرها اليه ثم
رفع الثوب الاعلى واخرج ثوبا تحت
ذلك على جلده غليظا فقال هذا
لبسته لنفسي وما رايته للناس صح

لنفسك تسترها بيان القتر والتقتير الرمقة من العيش واقتر ضيق في النفقة وعزالي بفتح اللام وكسرها جمع عزلاء وهي مصب الماء من الراوية ونحوها وارخاءها اطلاقها ليكثر صب الماء منها والكلام استعارة لتوسعة النعم كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول بينا انا في الطواف واذا برجل يجذب ثوبي واذا عباد بن كثير البصري فقال يا جعفر بن محمد تلبس مثل هذه الثياب وانت في هذا الموضع مع المكان الذي انت فيه من علي ع قلت فرقبي اشتريته بدينار وكان علي عليه السلم في زمان يستقيم له ما لبس فيه ولو لبست مثل هذا اللباس في زماننا لقال الناس هذا مرائي مثل عباد بيان الفرقبي بالراء بين الفاء والقاف المضمومتين موضع ينسب اليه الثياب او الفرقبية ثياب بيض من كتان كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح قال كان ابو عبد الله عليه السلم متكئا علي او على ابي فلقيه عباد بن كثير وعليه ثياب مروية حسان فقال يا با عبد الله

انك من اهل بيت نبوة وكان ابوك وكان فما لهذه الثياب المروية عليك فلو لبست دون هذه الثياب فقال له ابو عبد الله عليه السلم ويلك يا عباد من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق ان الله عز وجل اذا انعم على عبد نعمة احب ان يراها عليه ليس بها باس ويلك يا عباد انما انا بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تؤذوني وكان عباد يلبس ثوبين قطن بيان المروا بضم الراء والمد المنظر الحسن وكان ابوك يعني كان زاهدا وكان يلبس الخشن وكان تاركا لنعيم الدنيا يعني بابيه امير المؤمنين صلوات الله عليه وفي بعض النسخ في اخر الحديث قطوانيين مكان قطن وهو بالمهملة ضرب من البرود فيه حمرة ولها اعلام فيها بعض الخشونة وفي بعضها قطويين ولم نجد له اصلا الا ان قطوان موضع بالكوفة تنسب اليه الاكسية كا العدة عن البرقي عن محمد بن يحيى الخزاز عن حماد بن عثمان قال كنت حاضرا لابي عبد الله عليه السلم اذ قال له رجل اصلحك الله ذكرت ان علي بن ابي طالب عليه السلم

قطن صح

كان يلبس الخشن يلبس القميص باربعة دراهم وما اشبه ذلك ونرى
عليك اللباس الجيد قال فقال له ان علي بن ابي طالب ع كان
يلبس ذلك في زمان لا ينكر ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به فخير
لباس كل زمان لباس اهله غير ان قائمنا عليه السلم اذا قام لبس لباس
علي عليه السلم وسار بسيرته باب كثرة اللباس كا العدة عن سهل
عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن سيف بن عميرة عن اسحق
بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يكون للمؤمن عشرة اقمصة
قال نعم قلت عشرون قال نعم قلت ثلثون قال نعم ليس هذا من
السرف انما السرف ان تجعل ثوب صونك ثوب بذلتك بيان البذلة بالكسر
ما لا يصان من الثياب والثوب الخلق وقد مضى في المعنى اخر
الحديث اخبار اخر في باب تقدير المعيشة كا العدة عن سهل عن ابن
اسباط عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يكون
للرجل عشرون قميصا كا العدة عن البرقي عن عثمان عن اسحق بن
عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون له عشرة اقمصة
يراوح بينها قال لا باس كا بهذا الاسناد قال فلم ازل حتى بلغت

انما السرف

الاسناد عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يكون
لي ثلثة اقمصة قال لا باس قال فلم ازل حتى بلغت عشرة فقال اليس
يودع بعضها بعضا قلت بلى ولو كنت انما البس واحدا كان
اقل بقاء قال لا باس كا عنه عن نوح بن شعيب عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل المؤسر
يتخذ الثياب الكثيرة الجياد والطيالسة والقمص الكثيرة يصون
بعضها بعضا يتجمل بها ايكون مسرفا قال لا لان الله عز وجل
يقول لينفق ذو سعة من سعته باب شهرة اللباس كا
الثلثة عن الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله تعالى
يبغض شهرة اللباس بيان الشهرة بالضم ظهور الشيء في شنعة و
روى العامة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم من لبس ثوب
شهرة البسه الله ثوب مذلة كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل
عن ابي اسمعيل السراج عن ابن مسكان عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كفى بالمرء خزيا ان يلبس ثوبا يشهره او يركب دابة
تشهره كا العدة عن احمد عن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله

عليه السلم قال الشهرة خيرها وشرها في النار كا محمد عن احمد
عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي سعيد عن الحسين
صلوات الله عليه قال من لبس ثوبا يشهره كساه الله يوم
القيمة ثوبا من النار **باب الوان اللباس** كا محمد عن احمد عن
ابن فضال عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البسوا البياض فانه
اطيب واطهر وكفنوا فيه موتاكم كا الاثنان عن الوشا عن مثنى
الحناط عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم الحديث مثله كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابه
رفعه قال يه كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكره
السواد الا في ثلث الخف والعمامة والكساء كا القمي عن بعض
اصحابه عن محمد بن سنان عن يه حذيفة بن منصور قال كنت
عند ابي عبد الله عليه السلم بالحيرة فاتاه رسول ابي جعفر الخليفة
يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والاخر ابيض فلبسه ثم
قال ابو عبد الله عليه السلم اما انه اخف البسه وانا اعلم انه لباس

اهل النار بيان الممطر ثوب صوف يتوقى به من المطر وانما كان
من لباس اهل النار لسواده وانما لبسه عليه السلم مع علمه بذلك
للتقية لان ال عباس كانوا يلبسون السواد ولا يعجبهم الا
ذلك يه قال امير المؤمنين عليه السلم فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد
فانه لباس فرعون يه وروى انه هبط جبرئيل عليه السلم على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليه قباء اسود ومنطقة
فيها خنجر فقال يا جبرئيل ما هذا الزي فقال زي ولد
عمك عباس يا محمد ~~ويل لولدك من ولد عمك~~ ويل لولدك من
ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى العباس
فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله أفاجب
نفسي قال جرى القلم بما فيه بيان الجب القطع واستيصال الخصية
يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن يه السكوني
عن الصادق يب عن ابيه عن ابائه عليهم السلم ش قال اوحى الله
عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا تلبسوا لباس اعدائي
ولا تطعموا مطاعم اعدائي ولا تسلكوا مسالك اعدائي فتكونوا

اعرابی کما هم اعرابی ه ابو الجارود عن ابی جعفر علیه السلم
ان النبی صلی الله علیه واله وسلم قال لعلی علیه السلم انی احب لک
ما احب لنفسی واکره لک ما اکره لنفسی فلا تختم بخاتم ذهب
فانه زینتک فی الاخرة ولا تلبس القرمز فانه من اردیة
ابلیس ولا ترکب بمیثرة حمراء فانها من مراکب ابلیس ولا تلبس
الحریر فیحرق الله جلدک یوم تلقاه بیان القرمز بالکسر صبغ
ارمنی یکون من عصارة دود یکون فی آجامهم ولعل
معنی الحدیث ان الرداء المصبغ به من اردیة ابلیس وقد
مضی نفی الباس عنه فی کتاب الصلوة وجمع فی الفقیه بین
الخبرین بان المنهی عنه ما کان من ابریسم محض ومیثرة الفرس
بتقدیم المثناة التحتانیة علی المثلثة لبدته وباقی تمام توضیحه
فی باب آلات الدواب ان شاء الله کا العدة عن سهل
عن محمد بن عیسی عن سلیمان بن رشید عن ابیه قال رایت
علی ابی الحسن علیه السلم دراعة سوداء وطیلسانا ازرق بیان
الدراعة ثوب ولا یکون الا من صوف وفی بعض النسخ رایت

علی بن الحسین علیهما السلم وعلیه دراعة الحدیث ویؤید رفع
طیلسان کا العدة عن سهل عن العبیدی عن یونس قال
رایت علی ابی الحسن علیه السلم طیلسانا ازرق کا محمد بن عیسی
عن محمد بن علی قال رایت علی ابی الحسن م ثوبا عدسیا کا
محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن ابی الجارود قال کان
ابو جعفر علیه السلم یلبس المعصفر والمنیرة بیان المعصفر بالضم ما
یقال له بالفارسیة کافیشه وعصفر ثوبه صبغه به والنیر بالکسر علم
الثوب ولحمته وهدبه وثوب منیر کمعظم منسوج علی نیرین
فارسیه دو پود کا العدة عن سهل عن الاشعری عن القداح
عن ابی عبد الله علیه السلم قال قال امیر المؤمنین صلوات الله
علیه نهانی رسول الله صلی الله علیه واله وسلم ولا اقول نهاکم
عن لباس المعصفر المفدم بیان المفدم بالفاء الساکنة وفتح
الدال الاحمر المشبع حمرة کا الثلثة عن رجل عن ابی عبد الله
علیه السلم قال یکره المفدم الا للعروس بیان العروس نعت
یستوی فیه الرجل والمراة ما داما فی اعراسهما یقال رجل عروس

عن لبس ثیاب النهی
ح

في رجال عرس وامراة عروس في نساء عرايس كا العدة عن
سهل عن محمد بن عيسى عن النضر عن القاسم بن سليمن
عن جراح المدايني عن ابي جعفر عليه السلم قال انا لنلبس المعصفرات
والمضرجات بيانه المضرج المصبغ بالحمرة دون المشبع
وفوق المورد كا الثلثة عن حماد عن زراره قال رايت
على ابي جعفر عليه السلم ثوبا معصفرا فقال تزوجت امراة من
قريش كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن معوية بن
ميسرة عن الحكم بن عتيبة قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم
وهو في بيت منجد وعليه قميص رطب وملحفة مصبوغة
قد اثر الصبغ على عاتقه فجعلت انظر الى البيت والحظ هيئته
فقال لي يا حكم ما تقول في هذا فقلت وما عسيت ان
اقول وانا اراه عليك فاما عندنا فانما يفعله الشاب المرهق
فقال يا حكم من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات
من الرزق وهذا مما اخرج الله لعباده فاما هذا البيت
الذي ترى فهو بيت المراة وانا قريب العهد بالعرس وبيتي

البيت

البيت الذي تعرف بيان التنجيد التزيين يقال بيت منجد
ونجوده ستوره التي تعلق على حيطانه يزين بها والنجد ما
يزين به البيت من المتاع والرطب اللين كا العميان عن صفوان
عن بريد عن مالك بن اعين قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم
وعليه ملحفة حمراء شديدة الحمرة فتبسمت حين دخلت فقال
كاني اعلم لم ضحكت ضحكت من هذا الثوب الذي هو علي ان
الثقفية اكرهتني عليه وانا احبها فاكرهتني على لبسها ثم قال
انا لا نصلي في هذا ولا تصلوا في المشبع المضرج قال ثم دخلت
عليه وقد طلقها فقال سمعتها تبرأ من علي عليه السلم فلم يسعني
ان امسكها وهي تبرأ منه كا العدة عن البرقي عن عثمان
عن ابن مسكان عن الحسن الزيات البصري قال دخلت على
ابي جعفر عليه السلم انا وصاحب لي واذا هو في بيت منجد وعليه
ملحفة وردية وقد حف لحيته واكتحل فسالناه عن مسائل
فلما قمنا قال لي يا حسن قلت لبيك قال اذا كان غدا فاتني
انت وصاحبك فقلت نعم جعلت فداك فلما كان من الغد

دخلت عليه واذا هو في بيت ليس فيه الا حصير واذا عليه قميص
غليظ ثم اقبل على صاحبي فقال يا اخا البصرة انك دخلت علي
امس وانا في بيت المرأة وكان امس يومها والبيت بيتها
والمتاع متاعها فتزينت لي على ان اتزين لها كما تزينت
لي فلا يدخل قلبك شيء فقال له صاحبي جعلت فداك قد كان
والله دخل قلبي شيء فاما الان فقد والله اذهب الله ما كان
وعلمت ان الحق فيما قلت بيان حصن لحيته بالمهملة بالغ في اخذ
كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت له ملحفة
مورسة يلبسها في اهله حتى يردع على جسده قال وقال ابو
جعفر عليه السلام كنا نلبس المعصفر في البيت بيان المورس ما
صبغ بالورس وهو نبت اصفر يكون باليمن حتى يردع على
جسده اي ينفض صبغها عليه كذا في النهاية كا الاثنان
عن الوشا عن محمد بن حمران عن جميل بن دراج عن محمد
عن احدهما عليهما السلام قال لا باس بلبس المعصفر كا القيان

عن

عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
قال الصبغنا البهرمان وصبغ بني امية الزعفران بيان البهرمان
العصفر باب اجناس اللباس كا محمد عن احمد عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير
المؤمنين صلوات الله عليه البسوا ثياب القطن فانها
لباس رسول الله صلى الله عليه وآله وهو لباسنا كا العدة عن احمد عن القاسم
والقيان جميعا عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن ابيه قال
قال ابو عبد الله عليه السلام الكتان من لباس الانبياء عليهم
السلام وينبت اللحم كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن عبيد
الله بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلام عن امير المؤمنين صلوات الله عليه قال البسوا
الثياب من القطن فانه لباس رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ولباسنا ولم نكن نلبس الصوف والشعر الا من علة
كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال لا تلبس الصوف والشعر الا من

قال صح

علي كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن عثمان بن سعيد عن
عبد الكريم الهمداني عن ابي ثمامة قلت لابي جعفر الثاني عليه السلم
ان بلادنا بلاد باردة فما تقول في لبس هذا الوبر فقال البس
منها ما اكل وضمن بيان اي ما كان ماكول اللحم ومضمون التذكية
وفي بعض النسخ وضمر بالراء وكانه تصحيف كا القميان عن
ابن فضال عن محمد بن الحسين بن كثير الخزاز عن ابيه قال رأيت
ابا عبد الله عليه السلم وعليه قميص غليظ خشن تحت ثيابه و
فوقه جبة صوف وفوقها قميص غليظ فمسستها فقلت جعلت
فداك ان الناس يكرهون لباس الصوف فقال كلا كان
ابي محمد بن علي عليهما السلم يلبسها وكان علي بن الحسين
عليه السلم يلبسها وكانوا يلبسون اغلظ ثيابهم اذا قاموا
الى الصلوة ونحن نفعل ذلك يب ابن محبوب عن العباس
عن علي عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن حسين بن كثير عن ابيه
قال رأيت على ابي عبد الله عليه السلم جبة صوف بين ثوبين
غليظين فقلت له في ذلك فقال رأيت ابي يلبسها انا اذا

اردنا ان نصلي لبسنا اخشن ثيابنا سا احمد عن محمد بن زياد
عن الريان بن الصلت قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام
عن لبس فراء السمور والسنجاب والحواصل وما اشبهها والمناطق
والكيمخت والمحشو بالقز والخفاف من اصناف الجلود فقال
لا باس بهذا كله الا الثعالب بيان السمور كتنور والمشهور فيه
التخفيف والحواصل قيل هي طيور ببلاد خوارزم يعمل من جلودها
بعد نزع الريش مع بقاء الوبر ويتخذ منه الفراء وقد ينسج من اوبارها
الثياب والمناطق جمع منطقة عطف على فراء السمور اي والمناطق
منها والكيمخت جلود دواب منه ما يكون ذكيا ومنه ما يكون
ميتة كذا عن الصادق عليه السلم سا احمد عن ابن يقطين عن
اخيه عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه السلم عن لباس الفراء والسمور
والفنك والثعالب وجميع الجلود قال لا باس بذلك سا احمد
عن البرقي عن سعد بن سعد عن الرضا عليه السلم قال سألته عن
جلود السمور فقال اي شيء هو ذاك الادبس فقلت هو الاسود
فقال يصيد فقلت نعم ياخذ الدجاج والحمام قال لا بيان الادبس

الوبر صح

مالونه بين السواد والحمرة ومنه الدبسي للطاير ولعل نفي البأس
عن اللبس والمنع عن الصلوة فيها وقد مضت في كتاب الصلوة
اخبار في ذلك كا ابن بندار عن البرقي عن البزنطي عن ابي
جرير القمي قال سألت الرضا عليه السلم على الريش اذكى هو فقال
كان ابي عليه السلم يتوسد الريش كا الاربعة عن محمد قال خرج
ابو جعفر عليه السلم يصلي على بعض اطفالهم وعليه جبة خز صفراء
ومطرف خز اصفر
بيان المطرف بضم الميم وفتح الراء رداء من خز مربع ذو اعلام
من المطرف اي جعل في طرفيه علمان وقد يكسر الميم استثقالا
للضم كا العدة عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال كان علي بن الحسين صلوات الله عليهما
يلبس الجبة الخز بخمسين دينارا والمطرف الخز بخمسين
دينارا كا العدة عن سهل عن الوشا عن ابي الحسن الرضا
عليه السلم قال سمعته يقول كان علي بن الحسين عليهما السلم يلبس
في الشتا الخز والمطرف الخز والقلنسوة الخز فيشتو فيه
ويبيع المطرف في الصيف ويتصدق بثمنه ثم يقول من حرم

زينة

زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق بيان
يلبس في الشتا الخز كذا وجد في النسخ والظاهر الجبة الخز او
الكساء الخز كما في الحديث الآتي فيشتو فيه اي يشتي في خطر
منه او يلبسه حتى يخلق والاول اوفق بالآتي الا ان يكون الساقط
الجبة يب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان
عن الحلبي قال سألته عن لبس الخز في الشتا فقال لا بأس
به ان علي بن الحسين عليهما السلم كان يلبس الكسا الخز في الشتا
فاذا جاء الصيف باعه وتصدق بثمنه وكان يقول اني لأستحي
من ربي ان آكل ثمن ثوب قد عبدت الله فيه كا العدة
عن سهل عن محمد بن عيسى عن حفص بن عمر بن محمد مؤذن
علي بن يقطين قال رايت على ابي عبد الله عليه السلم وهو يصلي
في الروضة جبة خز سفرجلية كا العدة عن البرقي عن موسى
بن القاسم عن عمرو بن عثمان عن ابي جميلة عن رجل عن ابي
جعفر عليه السلم قال انا معاشر آل محمد نلبس الخز واليمنة بيان
اليمنة بالضم برد من برود اليمن كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد

بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال قتل
الحسين بن علي صلوات الله عليهما وعليه جبة خز دكناء فوجدوا
فيه ثلثة وستين من بين ضربة بسيف او طعنة برمح او رمية
بسهم بيان الادكن لون تضرب الى السواد يب محمد بن احمد عن
احمد عن كا البرقي عن ابيه عن سعد بن سعد قال سالت
الرضا عليه السلم عن جلود الخز فقال هو ذا نلبس الخز فقلت
جعلت فداك ذاك الوبر فقال اذا حل وبره حل جلده كا عنه
عن جعفر بن عيسى قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلم
اسأله عن الدواب التي يعمل الخز من وبرها اسباع هي
فكتب لبس الخز الحسين بن علي ومن بعده جدي عليهم السلم كا
القميان عن صفوان عن البجلي قال سأل اباعبد الله عليه السلم
رجل وانا عنده عن جلود الخز فقال ليس بها باس فقال
الرجل جعلت فداك انها في بلادي وانما هي كلاب تخرج من
الماء فقال ابو عبد الله عليه السلم اذا خرجت من الماء تعيش
خارجه فقال الرجل لا فقال لا باس بيان قد مضى في باب ما يحل

اكله وما لا يحل من الوحوش ان الخز سبع يرعى في البر ويأوي
الماء وانه ان كان له ناب لا يؤكل لحمه وان اكله مطلقا مكروه
ومضى في كتاب الصلوة ايضا فيه كلام كا القميان عن صفوان
عن العيص بن القاسم عن ابي داود يوسف بن ابرهيم قال
دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وعلي قباء خز وبطانته خز و
طيلسان خز مرتفع فقلت ان علي ثوبا اكره لبسه فقال وما هو
قلت طيلساني هذا قال وما بال الطيلسان قلت هو خز قال
وما بال الخز قلت سداه ابريسم قال وما بال الابريسم قال لا
يكره ان يكون سدا الثوب ابريسم ولا زره ولا علمه وانما
يكره المصمت من الابريسم للرجال ولا يكره للنساء بيان السدى
من الثوب ما مُدّ منه يب الحسين عن صفوان عن يه يوسف
بن محمد بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالثوب
ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما يكره الحرير المبهم للرجال
بيان المبهم الخالص الذي لا يشوبه غيره كا محمد عن ابن عيسى
عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله ع

قال لا يلبس الرجل الحرير والديباج الا في الحرب بيان الديباج
يقال للحرير المنقوش فارسي معرب وكان الحرير يطلق
على ما لا نقش له ويقابل بالديباج كا عنه عن ابن فضال
عن ابي جميلة عن ليث المرادي قال قال ابو عبد الله عليه السلم
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كسا اسامة بن زيد
حلة حرير فخرج فيها فقال مهلا يا اسامة انما يلبسها من لا
خلاق له فاقسمها بين نسائك كا العدة عن البرقي عن
عثمان عن سماعة يب سعد عن محمد بن عيسى عن يه سماعة قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن لباس الحرير والديباج فقال
اما في الحرب فلا باس به وان كان فيه تماثيل كا محمد عن بنان
عن علي بن الحكم عن ابان عن اسمعيل بن الفضل عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لا يصلح للرجل ان يلبس الحرير الا في
الحرب كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان عن محمد عن
ابي جعفر عليه السلم قال لا يصلح لباس الحرير والديباج فاما بيعهما
فلا باس كا محمد وغيره عن احمد عن الحسين عن النضر كا

العدة عن سـ البرقي عن ابيه عن النضر عن القاسم بن سليمان
عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يكره ان
يلبس القميص المكفوف بالديباج ويكره لباس الحرير ولباس
الوشي ويكره لباس الميثرة الحمراء فانها ميثرة ابليس بيان كفة
القميص بالضم ما استدار حول الذيل وكل ما استطال كحاشية
الثوب والوشي نقش الثوب ويكون من كل لون وفي بعض
النسخ القسي مكان الوشي بالقاف والمهملة قال ابن الاثير
في نهايته فيه نهى عن لبس القسي وهو ثياب من كتان مخلوط
بحرير يؤتى بها من مصر نسبت الى قرية على ساحل البحر يقال
لها قس بفتح القاف وقيل بكسرها وقيل اصله قزي بالزاء
منسوب الى القز ضرب من الابريسم فابدلت سينا اقول وكان
النسخة الثانية اصح لتكرر النهي عن القسي في الاخبار كما في
الخصال وغيره بخلاف الوشي فانه لا كراهة فيه كما ياتي
كا علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن ابي
الحسن الاحمسي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سأله ابو سعيد

عن الخميصة وانا عنده سداها الا ابريسم ايلبسها وكان وجد
البرد فامره ان يلبسها كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد
عن ابان عن اسمعيل بن فضل عن ابي عبد الله عليه
السلم في الثوب يكون فيه الحرير فقال ان كان فيه خلط فلا
باس كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال النساء يلبسن الحرير والديباج
الا في الاحرام يب ابن محبوب عن العباس عن علي بن مهزيار
عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر
عليه السلم نهى عن لباس الحرير للرجال والنساء الا ما كان من
حرير مخلوط بخز لحمته او سداه خز او كتان او قطن وانما
يكره الحرير المحض للرجال والنساء بيان اللحمة ما يلتحم به السداء
وقد مضى في حديث ابي الجارود عن النبي صلى الله
عليه واله وسلم انه قال لعلي عليه السلم لا تلبس الحرير فيحرق
الله جلدك يوم تلقاه قال في الفقيه ولم يطلق النبي صلى الله
عليه واله وسلم لبس الحرير الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه

كان رجلا قملا يعني ذو قمل كا العدة عن البرقي عن محمد
بن علي عن العباس بن موسى عن ابيه قال سألته عن الابريسم
والقز قال هما سواء كا عنه عن ابيه عن القاسم بن عروة عن
عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بلباس
القز اذا كان سداه او لحمته من قطن او كتان كا العدة عن ابن
عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير ياسر قال قال لي ابو الحسن
عليه السلم اشتر لنفسك خزا وان شئت فوشي فقلت كل الوشي
فقال وما الوشي قلت ما لم يكن فيه قطن يقولون انه حرام
قال البس ما فيه قطن كا عنه عن يونس بن يعقوب عن الحسين
بن سالم العجلي انه حمل عليه الي الوشي كا العدة عن احمد عن السراد
عن يونس بن يعقوب قال حدثني من اثق به انه راى على
جواري ابي الحسن موسى عليه السلم الوشي باب تشمير
اللباس كا الثلاثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
في قول الله تعالى وثيابك فطهر قال فشمر بيان شمر عن
الثوب تشميرا رفعه ولاستلزام التشمير الطهارة صح التجوز كا

كا الاثنان عن الوشاء عن احمد بن عائذ عن ابي خديجة عن معلى بن
خنيس عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان عليا صلوات الله
عليه كان عندكم فاتى بني دنوار فاشترى ثلاثة اثواب بدينار
القميص الى فوق الكعب والازار الى نصف الساق والرداء من
بين يديه الى ثدييه ومن خلفه الى اليتيه ثم رفع يده الى السماء
فلم يزل يحمد الله على ما كساه حتى دخل منزله ثم قال هذا اللباس
الذي ينبغي للمسلمين ان يلبسوه قال ابو عبد الله عليه السلام ولكن
لا يقدرون ان يلبسوا هذا اليوم ولو فعلنا لقالوا مجنون
ولقالوا مرائي والله تعالى يقول وثيابك فطهر قال وثيابك
ارفعها ولا تجرها واذا قام قائمنا عليه السلام كان هذا اللباس
بيان النوار النيلج الذي يصبغ به والاشارة بهذا في
المواضع الثلاثة ناظرة الى قصره وفي الحديث دلالة على انه
ينبغي عدم الاتيان بما لا يستحسنه الجمهور وان كان مستحبا
كالتحنك بالعمامة في بلادنا هذا مع ما مر من كراهة اللباس
كا العدة عن سهل عن العبيدي عن يونس بن يعقوب

شهرة صح

محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب
عن عبد الله بن هلال قال امرني ابو عبد الله عليه السلام ان اشتري
له ازارا فقلت له اني لست اصيب الا واسعا قال اقطع منه
وكفه قال ثم قال ان ابي قال ما جاوز الكعبين ففي النار
بيان كف الثوب كف خاطه حاشيته وهو الخياطة الثانية بعد
الشل كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن عبد الرحمن عن عبد
بن عثمان رجل من اهل اليمامة كان مع ابي الحسن عليه
السلام ايام حبس ببغداد قال قال لي ابو الحسن عليه السلام ان
الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه واله وسلم وثيابك فطهر
وكانت ثيابه طاهرة وانما امره بالتشمير كا علي عن ابيه عن
السراد عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
ان النبي صلى الله عليه واله وسلم اوصى رجلا من بني تميم فقال
له اياك واسبال الازار والقميص فان ذلك من المخيلة والله
لا يحب المخيلة بيان الاسبال الارخاء والمخيلة الكبر كا القمي عن الكوفي
عن عبيس بن هشام عن ابان عن ابي حمزة رفعه قال نظر امير
المؤمنين عليه السلام الى فتى مرخ ازاره فقال له يا فتى ارفع ازارك

فانه انقى لثوبك واتقى لقلبك بيان انما كان اتقى لقلبه لانه يذهب بالكبر ولانه لا يشغل قلبه بوقايته عن القاذورات كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا لبس القميص مد يده فاذا طلع على اطراف الاصابع قطعه كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن رجل عن سلمة بياع القلانس قال كنت عند ابي جعفر عليه السلام اذ دخل عليه ابو عبد الله عليه السلام فقال ابو جعفر عليه السلام يا بني الا تطهر قميصك فذهب فظننا ان ثوبه قد اصابه شيء فرجع فقال انه هكذا فقلنا جعلت فداك ما بقميصه قال كان قميصه طويلا فامره ان يقصر ان الله عز وجل يقول وثيابك فطهر كا عنه عن ابيه عن النضر عن يحيى الحلبي عن عبد الحميد الطائي عن محمد قال نظر ابو عبد الله عليه السلام الى رجل قد لبس قميصا يصيب الارض فقال ما هذا ثوب طاهر كا عنه عن عثمان عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يجر ثوبه قال اني لاكره ان يتشبه بالنساء كا عنه عن ابيه عن محمد بن سنان

عن حذيفة بن منصور قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدعا باثواب فنزع منها فمد الى خمس اذرع فقطعه ثم شبر عرضه ستة اشبار ثم شقه وقال شد واصنفته وهدب باطرافه بيان صنفة الثوب بفتح الصاد وكسر النون وبكسر الصاد وسكون النون وصنيفته بكسرها حاشيته اي جانبه كان او جانبه الذي لا هدب له او الذي فيه الهدب وهدبه خمله العدة عن البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن الحسن الصيقل قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام تريد اريك قميص علي عليه السلام الذي ضرب فيه واريك دمه قال فقلت نعم فدعا به وهو في سفط فاخرجه ونشره واذا هو قميص كرابيس يشبه السنبلاني فاذا موضع الجيب الى الارض واذا اثر دم ابيض شبه اللبن شبيه شطب السيف فقال قميص علي عليه السلام الذي ضرب فيه وهذا اثر دمه فشبرت بدنه واذا هو ثلاثة اشبار وشبرت اسفله فاذا هو اثنا عشر شبرا بيان السفط محركة كالجوالق وكالقفة وكانه معرب سبد والكرباس بالكسر ثوب من القطن الابيض معرب فارسية بالفتح والنسبة كرابيسي

هذا ع

كانه شبه بالانصاري ولا فالقباس كرباسي وقميص سنبلانى
سابغ الطول ومنسوب الى اسفله ولعله شق عند خلعه عنه عليه السلام
ولعل دمه صار اسفل لطول الزمان وطرائقه التى فيه منتشرة كا
القميان ومحمد عن احمد جميعا عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون
عن زراره قال رايت قميص علي عليه السلام الذى قتل فيه عند ابي جعفر
عليه السلام فاذا اسفله اثنا عشر شبرا وبدنه ثلثة اشبار ورايت
فيه نضح دمه باب طي الثياب كا علي عن ابيه عن محمد بن
عيسى عن الدهقان عن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن عليه السلام انه كان يقول طي الثياب راحتها
وهو ابقى لها كا سهل عن محمد بن بكر عن زكريا المؤمن عن
حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اطووا ثيابكم بالليل فانها
اذا كانت منشورة لبسها الشياطين بالليل باب القول
عند لبس الجديد كا محمد عن احمد عن السراد عن العلاء عن محمد قال
سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يلبس الثوب الجديد قال
يقول اللهم اجعله ثوب يمن وتقى وبركة اللهم ارزقني فيه حسن

الى البدن لا يعم وكا نه اراد بموضع الجيب الى الارض انه كان مشقوق الجيب

عبادتك

عبادتك وعملا بطاعتك واداء شكر نعمتك الحمد لله الذى
كساني ما اوارى به عورتي واتجمل به في الناس كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام علمني رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا لبست ثوبا جديدا ان اقول
الحمد لله الذى كساني من اللباس ما اتجمل به في الناس
اللهم اجعلها ثياب بركة اسعى فيها لمرضاتك واعمر بها مساجدك
ثم قال يا علي من قال ذلك لم يتقمصه حتى يغفر الله له وفي نسخة
اخرى لم يبصر شئ بكمه هو كا الاثنان عن محمد بن علي الهمداني
عن الحسين بن ابي عثمان عن خالد الجوان قال سمعت ابا الحسن
موسى عليه السلام يقول قد ينبغي لاحدكم اذا لبس الثوب الجديد
ان يمر يده عليه ويقول الحمد لله الذى كساني ما اوارى
به عورتي واتجمل به في الناس واتزين به بينهم كا علي بن محمد
عن صالح بن ابي حماد عن غير واحد عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من قرا انا انزلناه ثنتين وثلثين مرة في اناء جديد
ورش به ثوبه الجديد اذا البسه لم يزل ياكل في سعة ما بقي

منسلك كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم اذا كسى الله المؤمن
ثوبا جديدا فليتوضا وليصل ركعتين يقرا فيهما ام الكتاب
واية الكرسي وقل هو الله احد وانا انزلناه ثم ليحمد الله الذي
ستر عورته وزينه في الناس وليكثر من قول لا حول ولا قوة
الا بالله فانه لا يعصي الله فيه وله بكل سلك فيه ملك يقدس
له ويستغفر له ويترحم عليه كا محمد عن علي بن الحسين النيسابوري
عن عبد الله بن محمد عن علي بن الريان عن يونس عن عمر بن
يزيد قال اردت الدخول على ابي عبد الله عليه السلم فلبست
ثيابي ونشرت طيلسانا جديدا كنت معجبا به فزحمني جمل
في بعض الطريق فتمزق من كل وجه فاغتممت لذلك فدخلت
على ابي عبد الله عليه السلم فنظر الى الطيلسان فقال لي مالي
اراك منهتكا فاخبرته بالقصة فقال يا عمر اذا لبست ثوبا جديدا
فقل لا اله الا الله محمد رسول الله تتم لك الافة فاذا احببت
شيئا فلا تكثر من ذكره فان ذلك مما يهده واذا كانت

لك الى رجل حاجة فلا تتمه من خلفه فان الله تعالى يوقع ذلك
في قلبه بتا يهدكر يهدمه باب العمائم كا محمد عن احمد عن
ابي همام عن ابي الحسن عليه السلم في قول الله تعالى مسومين
قال العمائم اعتم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسدلها
من بين يديه ومن خلفه واعتم جبرئيل عليه السلم فسدلها من
بين يديه ومن خلفه كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابي
جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال كانت على الملائكة
العمائم البيض المرسلة يوم بدر كا العدة عن البرقي عن
الحسن بن علي العقيلي عن علي بن ابي علي اللهبي عن ابي
عبد الله عليه السلم قال عمم رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم عليا عليه السلم بيده فسدلها من بين يديه وقصرها
من خلفه قدر اربع اصابع ثم قال ادبر فادبر ثم قال اقبل
فاقبل ثم قال هكذا تيجان الملائكة كا الاربعة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم العمائم تيجان العرب كا وروي ان الطابقية عمة

ابليس لعنه الله **بيان** العمة الطابقة العمامة التي لم يدر تحت
حنكه **كا** القمي عن بعض اصحابه عن علي بن الحكم رفعه الى ابي
عبد الله عليه السلم قال من خرج من منزله معتما تحت حنكه
يريد سفرا لم يصبه في سفره سرق ولا حرق ولا مكروه **بيان**
قد مضى مضمون هذا الحديث من الفقيه في كتاب الحج وفيه
السرق بالمهملة مكان السرق والغرق مكان المكروه والسرق
المفصلة **كا** العدة عن سهل عن موسى بن جعفر البغدادي
عن عمرو بن سعيد عن عيسى بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من اعتم فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا
يلومن الا نفسه **كا** الثلاثة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من تعمم ولم يتحنك فاصابه داء لا دواء له فلا يلومن الا نفسه **يه**
عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلم قال من خرج في سفر
فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له فلا يلومن الا
نفسه **يه** وقال الصادق عليه السلم ضمنت لمن خرج من بيته
معتما ان يرجع اليهم سالما **يه** وقال الصادق عليه السلم اني لاعجب

ممن يأخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته
يه وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفرق بين المسلمين
والمشركين التلحي بالعمائم **بيان** قال في الفقيه وذلك في اول
الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه وآله وسلم اهل
الخلاف ايضا انه امر بالتلحي ونهى عن الاقتعاط اقول التلحي
ادارة العمامة تحت الحنك والاقتعاط شدها من غير ادارة
وسنة التلحي متروكة اليوم في اكثر بلاد الاسلام كقصر الثياب
في زمن الائمة عليهم السلم فصارت من لباس الشهرة المنهي عنها

باب القلانس

كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يلبس من القلانس
اليمنية والبيضاء والمضربة وذات الاذنين في الحرب وكانت
عمامته السحاب وكان له برنس يتبرنس به **بيان** السحاب اسم
لعمامة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والبرنس قلنسوة طويلة
وكان النساك يلبسونها في صدر الاسلام وتبرنس الرجل
اذا لبسه **كا** الثلاثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم

قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم يلبس قلنسوة
بيضاء مصرية وكان يلبس في الحرب قلنسوة لها اذنان كا
حميد عن ابن سماعة عن الميثمي عن الحسين بن المختار قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اعمل لي قلانس بيضا ولا تكسرها
فان السيد مثلي لا يلبس المكسّر كا العدة عن البرقي عن
يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن الحسين بن
المختار قال قال ابو عبد الله عليه السلم اتخذ لي قلنسوة ولا
تجعلها مصبغة فان السيد مثلي لا يلبسها يعني لا تكسرها بيان
الظاهر ان التفسير من كلام الحسين والصبغ في الاصل
التغيير كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عم
انه كره لبس البرطلة بيان البرطلة بالضم قلنسوة وربما يشدد
كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم اذا ظهرت القلانس المتركة ظهر الزنا باب
الاحتذاء كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن عبد الله
بن عبد الرحمن عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم

قال قال امير المؤمنين عليه السلم استجادة الحذا وقاية للبدن
وعون على الصلوة والطهور بيان استجاده وجده او طلب الجيد
واستجل صيره جديدا كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اول من اتخذ النعلين ابرهيم عليه السلم كا بهذا الاسناد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتخذ نعلا
فليستجدها العدة عن البرقي عن ابي الخزرج عن الحسن
بن الزبرقان الانصاري قال حدثني اسحق الحذا قال ارسل
الي ابو عبد الله عليه السلم ونحن بمنى ان ائتني ومعك كنفل قال
فاتيته في مضربه فسلمت عليه فرد علي واومى الي ان اجلس مخلست
ثم تناول نعلا جديدا فرمى بها الي فلما اردت ان اذهب قلت
جعلت فداك لو وهبت لي هذه النعل فكنت احتذ وعليها في
لي بالفرد الاخر وقال واحدة اي شي ينفعك قال وكانت
معقبة مخصرة من وسطها لها قبالان ولها دوس فقال هذا
حذا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيان الكنف بالكسر وعا الا
دوات والمعقبة التي لها عقب والمخصرة مستدقة الوسط بالمعجمة

ثم المهلتين من الخصر وهو وسط الانسان اى قطع خصرها
حتى صارا مستدقين وقبال النعل كالكتابة زمام بين الاصبع
الوسطى والتي يليها واقه قبلها جعل لها قبالين كا علي عن
ابيه عن السراد عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال
اني لامقت الرجل لا اراه معقب النعلين كا العدة عن
البرقي قال حدثني داود بن اسحق ابو سليمان الحذاء عن محمد
بن الفيض عن تميم الزيات قال سمعت اباعبد الله عليه السلم
يقول اني لامقت الرجل ارى في رجله نعلا غير مخصرة اما ان
اول من غير حذو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلان
ثم قال ما يسمون هذا الحذو قلت الممسوح قال هذا الممسوح
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن بعض اصحابنا
عن علي بن سويد قال نظر الي ابو الحسن عليه السلم وعلى نعلان
ممسوحتان فاخذهما وقلبهما ثم قال لي اتريد ان تهود قال
قلت جعلت فداك انما وهبهما لي انسان قال فلا باس كا
محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن عثمان عن

رجل عن منهال قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم وعلي نعل
ممسوحة فقال هذا حذا اليهود فانصرف منهال فاخذ سكينا
فخصرها بها كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لا تحتذ الملس
فانها حذاء فرعون وهو اول من اتخذ الملس كا محمد عن احمد
عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان ابي يطيل ذوايب نعليه الثلثة عن غير واحد
عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره عقد شراك النعل واخذ
نعل احدهم فحل شراكها كا العدة عن البرقي عن محمد بن
اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن ابي عمران عن رجل عن
عن ابي عبد الله عليه السلم انه نظر الى نعل شراكها معقود
فتناولها ابو عبد الله عليه السلم فحلها ثم قال لا تعقد كا الاثنا
عن علي عن عمر قال كنت امشي مع ابي عبد الله عليه السلم فانقطع
شسع نعله فاخرجت من كمي شسعا فاصلح به نعله ثم ضرب بيده
على كتفي الايسر ثم قال يا ابا عبد الرحمن بن كثير من حمل مؤمنا

على شسع نعله حمله الله عز وجل على ناقة رمكاء حين يخرج من قبره
حتى يقرع باب الجنة بيان ناقة رمكاء اشتدت كمتتها حتى يدخلها
سواد والكمتة لون بين الحمرة والسواد ومنها الكميت وفي بعض
النسخ دمكاء وهي البكرة السريعة كا احمد بن محمد الكوفي عن
التيمي عن عباس بن عامر عن ابان عن البصري قال كنت مع
ابي عبد الله عليه السلم فدخل عليه رجل فخلع نعله ثم قال اخلعوا
نعالكم فان النعل اذا خلعت استراحت القدمان

باب الوان النعال

كا العدة عن احمد عن السراد عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلم انه نظر الى بعض اصحابه وعليه نعل سوداء فقال
ما لك وللنعل السوداء اما علمت انها تضر بالبصر وترخي الذكر
وهي اغلا الثمن من غيرها وما لبسها احد الا اختال فيها كا
العدة عن سهل عن محمد بن علي الهمداني عن حنان بن سدير
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وفي رجلي نعل سوداء فقال
يا حنان ما لك وللسوداء اما علمت ان فيها ثلث خصال تضعف
البصر وترخي الذكر وتورث الهم ومع ذلك من لباس الجبارين

قال قلت فما البس من النعال فقال عليك بالصفراء فان فيها
ثلث خصال تجلو البصر وتشد الذكر وتدرء الهم وهي مع
ذلك من لباس النبيين كا محمد عن محمد بن احمد عن السياري
عن ابي سليمان الخواص عن الفضل بن دكين عن سدير
الصيرفي قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وعلي نعل بيضاء
فقال لي يا سدير ما هذه النعل اخذتها على علم قلت لا والله
جعلت فداك فقال من دخل السوق فاشترى النعل بيضاء
لم يبلها مالاً من حيث لا يحتسب قال ابو نعيم اخبرني سدير
انه لم يبل تلك النعل حتى اكتسب مائة دينار من حيث لم يحتسب
كا القيان عن ابن فضال عن زيد بن محمد الغافري
عن عبيد بن زرارة قال رآني ابو عبد الله عليه السلم وعلي نعل
سوداء فقال يا عبيد ما لك وللنعل السوداء اما علمت ان
فيها ثلث خصال ترخي الذكر وتضعف البصر وهي اغلا ثمنا من
غيرها وان الرجل ليلبسها وما يملك الا اهله وولده فيبعثه
الله جبارا كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن ابي البختري

حتى يكتسب صح

عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لبس نعلا صفراء كان في
سرور حتى يبليها كا عنه عن بعض اصحابه بلغ به جابر الجعفي
عن ابي جعفر عليه السلم قال من لبس نعلا صفراء لم يزل
ينظر في سرور ما دامت عليه لان الله تعالى يقول صفراء
فاقع لونها تسر الناظرين بيان فاقع لونها حسنة الصفرة
ليس بناقص يضرب الى البياض ولا مشبع يضرب الى السواد
كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن سليمان
بن سماعة عن داود الحذاء عن عبد الملك بن بحر صاحب اللؤلؤ
قال من اراد لبس النعل فوقعت له صفراء الى البياض لم يعدم
مالا او ولدا ومن وقعت له سوداء لم يعدم غما وهما باب
الخف كا العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن سلمة بن
ابي حية عن ابي عبد الله عليه السلم قال لبس الخف يزيد في
قوة البصر كا العدة عن البرقي عن العرمي عن ابي جعفر السلمي
عن سليمان بن سعيد عن منيع قال قال ابو جعفر عليه السلم
لبس الخف امان من السل كا عنه عن بعض اصحابنا عن مبارك

غلام العقرقوفي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ادمان لبس
الخف امان من السل كا العدة عن سهل عن محمد بن عبد الله
عن علي البغدادي ابي الحسن الضرير عن ابي سلمة السراج
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ادمان الخف يقي من السل
كا البرقي عن بعض من ذكره عن محمد بن سنان عن داود
الرقي قال خرجت مع ابي عبد الله عليه السلم الى ينبع فلما خرج
رايت عليه خفا احمر فقلت له جعلت فداك ما هذا الخف
الاحمر الذي اراه عليك فقال خف اتخذته للسفر وهو ابقى
على الطين والمطر واحمل له قلت فاتخذها والبسها فقال
اما في السفر فنعم واما في الحضر فلا تعدلن بالسواد شيئا كا
محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن زياد بن المنذر
قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم وعلي خف مقشور فقال
يا زياد ما هذا الخف الذي اراه عليك قلت خف اتخذته
قال اما علمت ان البيض من الخفاف يعني المقشور من
لباس الجبابرة وهم اول من اتخذها والحمر من لباس

الاكاسرة وهم اول من اتخذها والسود من لباس بني هاشم
وسنة **باب السنة في لبس النعل والخف وخلعهما** محمد عن احمد عن
السراد عن الخزاز عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال من السنة
خلع الخف اليسار قبل اليمين ولبس اليمين قبل اليسار كا
حميد عن ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لبست نعلك او خفك فابدا
باليمين واذا خلعت فابدا باليسار كا العدة عن سهل
عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كان يقول اذا لبس احدكم نعله فليلبس اليمنى قبل اليسار
فاذا خلعها فليخلع اليسرى قبل اليمنى كا محمد عن احمد عن
علي بن الحكم عن ابان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
لا تمش في حذاء واحد قلت ولم قال لانه ان اصابك
مس من الشيطان لم يكن يفارقك الا ما شاء الله كا عنه عن
احمد عن ابن فضال عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
قال من مشى في حذاء واحد فاصابه مس من الشيطان لم يدعه

الا ما شاء الله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام عن علي
صلوات الله عليه انه كان يمشي في نعل واحد ويصلح الاخرى
ولا يرى في ذلك باسا بيان لعل عدم البأس مختص بحال
الضرورة او المعصوم عليه السلام لانه ليس للشيطان عليه سلطان

باب الخواتيم كا الثلاثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد
الله عليه السلام قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم من ورق كا محمد عن احمد عن السراد عن عبد الله
بن سنان وابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
خاتم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من ورق قال
قلت له كان له فص قال لا كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن
هشام عن الحسين بن احمد المنقري عن يونس بن ظبيان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من السنة لبس الخاتم كا محمد عن
محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة
قال الفص مدور وقال هكذا كان خاتم رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن غالب

بن عثمان عن روح بن عبد الرحيم عن ابي عبد الله عليه
السلام قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لامير
المؤمنين عليه السلام لا تختم بالذهب فانه زينتك في الآخرة
بيان قد مضى في هذا المعنى ايضا حديث ابي الجارود عن
ابي جعفر عليه السلام كا احمد عن الحسين عن النضر عن القاسم
بن سليمان عن جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا تجعل في يدك خاتما من ذهب كا محمد عن احمد عن
القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا تختموا بغير الفضة
فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ما طهرت كف
فيها خاتم حديد يه قال صلى الله عليه وآله وسلم ما طهر الله
يدا فيها حلقة حديد يه في رواية عمار انه من لباس اهل النار
بيان الرواية قد مضت في كتاب الصلوة مسندة وانما جعله
من لباس اهل النار لانه زي بعض الكفار وهم اهل النار
وانما كرهه لاجل نتنه وزهومته كا العدة عن البرقي عن علي بن

الحكم

الحكم عن ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله
عليه السلام انه سأله عن التختم في اليمين وقلت اني رأيت بني هاشم
يتختمون في ايمانهم فقال كان ابي يتختم في يساره وكان افضلهم
وافقههم كا عنه عن محمد بن علي عن ابن اسباط عن علي بن
جعفر قال سألت اخي موسى عليه السلام عن الخاتم يلبس في اليمين
فقال ان شئت في اليمين وان شئت في اليسار كا الثلاثة
عن علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما تختم رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم الا يسيرا حتى تركه كا العدة عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام ان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يتختم في يمينه كا بهذا الاسناد
قال كان علي والحسن والحسين صلوات الله عليهم يتختمون في
ايسارهم كا الاثنان عن الوشاء عن مثنى الحناط عن حاتم
بن اسمعيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان الحسن والحسين
عليهما السلام يتختمان في يسارهما كا العدة عن البرقي عن البزنطي عن
ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا

علي عن ابيه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن القرمي
عن ابي عبد الله عليه السلام ان علي بن الحسين عليهما السلام كان
يتختم في يمينه كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن القرمي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين عليه السلام يتختم
في يمينه كا سهل عن محمد بن عيسى عن صفوان عن ابي الحسن
عليه السلام قال قوّمنا خاتم ابي عبد الله عليه السلام فاخذه ابي منهم
بتسعة قال قلت تسعة قال قلت دراهم قال تسعة دنانير
يب محمد بن احمد بن داود عن محمد بن همام عن جعفر بن محمد
بن مالك عن محمد بن شهاب عن عبد الله بن يونس اليمني
عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام قال احب لكل مؤمن
ان يتختم بخمسة خواتيم الحديث بيان قد مضى تمامه في باب
فضل حصى الغري من ابواب الزيارات وشهود المشاهد
من كتاب الحج باب العقيق كا العدة عن البرقي عن النهدي
عن الرضا عليه السلام قال العقيق ينفي الفقر ولبس العقيق
ينفي النفاق كا العدة عن احمد عن الوشاء عن الرضا عليه السلام

قال

قال من ساهم بالعقيق كان سهمه الاوفر بيان المساهمة المقارعة
كا عنه عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن
بن زيد بن اسلم التبوكي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم تختموا بالعقيق فانه مبارك ومن
تختم بالعقيق يوشك ان يُقضى له بالحسنى كا عنه عن بعض
اصحابه عن صالح بن عقبة عن فضيل بن عثمان عن ربيعة الرأي
قال رايت في يد علي بن الحسين عليهما السلام فص عقيق فقلت له
ما هذا الفص فقال عقيق رومي وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من تختّم بالعقيق قضيت حوائجه كا عنه عن
بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام العقيق امان
في السفر كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد
عن الرضا عليه السلام قال كان ابو عبد الله عليه السلام يقول من اتخذ
خاتما فصه عقيق لم يفتقر ولم تقض له الا بالتي هي احسن
كا محمد عن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابراهيم بن عقبة عن
سيابة بن ايوب عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحيم القصير قال

بعث الوالي الى رجل من آل ابي طالب في جناية فمرّ بابي
عبد الله عليه السلم فقال ابعثوا بخاتم عقيق فاتي بخاتم
عقيق فلم يرمكروها كا عنه عن محمد بن احمد رفعه قال
شكى رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قطع عليه
الطريق فقال هلا تختمت بالعقيق فانه يحرس من
كل سوء باب الياقوت كا العدة عن البرقي عن محمد بن
الفضيل عن ابي الحسن عن ابيه عن جده عليهم السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تختموا باليواقيت
فانها تنفي الفقر كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن الحسين
بن خالد عن الرضا عليه السلم قال كان ابو عبد الله عليه السلم
يقول تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر كا سهل عن
الدهقان عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلم
قال سمعته يقول تختموا باليواقيت فانها تنفي الفقر كا
علي عن ابيه عن عثمان عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال يستحب التختم بالياقوت باب الفيروزج كا

العدة عن سهل دفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال من تختم
بالفيروزج لم يفتقر كفه كا علي عن ابيه عن ابرهيم بن اسحق
الاحمر عن الحسن بن سهل عن الحسن بن علي بن مهزيار قال
دخلت على ابي الحسن موسى عليه السلم وفي اصبعه خاتم فصه فيروزج
نقشه الله الملك فادمت النظر اليه فقال ما لك تديم
النظر اليه قلت بلغني انه كان لعلي امير المؤمنين صلوات
الله عليه وآله خاتم فصه فيروزج نقشه الله الملك
قال اتعرفه قلت لا قال هذا هو تدري ما سببه قلت لا
قال هذا حجر اهداه جبرئيل عليه السلم الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من الجنة فوهبه رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم لعلي امير المؤمنين عليه السلم اتدري
ما اسمه قلت فيروزج قال هذا بالفارسية فما اسمه بالعربية
قلت لا ادري قال اسمه الظفر يعا في بعض النسخ ابن بندار
مكان علي عن ابيه باب الزمرد والجزع اليماني والبلور كا
العدة عن سهل عن هرون بن مسلم عن رجل من اصحابنا

يلقب بسكباج وهو الحسن بن علي بن الفضل عن احمد بن
محمد بن ابي نصر صاحب الانزال وكان يقوم ببعض امور
الماضي عليه السلم قال قال لي يوما واملى علي من كتاب التختم
بالزمرد يسر لا عسر فيه كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن
عبيد بن يحيى عن محمد بن الحسين بن علي بن الحسين عن ابيه
عن جده قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه تختموا
بالجزع اليماني فانه يرد كيد مردة الشياطين كا محمد بن محمد
بن احمد عن علي بن الريان عن علي بن محمد المعروف بابن
وهبة العبدسي وهي قرية من قرى واسط يرفعه الى ابي
عبد الله عليه السلم قال نعم الفص البلور باب نقش
الخواتيم كا العدة عن احمد عن السراد عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان نقش خاتم النبي
صلى الله عليه وآله وسلم محمد رسول الله وكان نقش خاتم
امير المؤمنين عليه السلم الله الملك وكان نقش خاتم ابي عليه السلم
العزة لله كا الثلثة عن جميل بن دراج عن يونس بن ظبيان

وحفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلم قالا قلنا له جعلت
فداك ايكره ان يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم ابيه فقال
في خاتمي مكتوب الله خالق كل شيء وفي خاتم ابي محمد بن
علي عليهما السلم وكان خير محمدي رايته بعيني العزة لله وفي
خاتم علي بن الحسين عليهما السلم الحمد لله العلي العظيم وفي
خاتم الحسن والحسين عليهما السلم حسبي الله وفي خاتم
امير المؤمنين عليه السلم الله الملك كا العدة عن البرقي
عن عبد الله بن محمد النهيكي عن ابرهيم بن عبد الحميد قال
مر بي معتب ومعه خاتم فقلت له اي شيء هذا قال خاتم ابي
عبد الله عليه السلم فاخذت لاقرا ما فيه فاذا فيه اللهم انت
ثقتي فقني شر خلقك بيان ربما يوجد في بعض النسخ فاخذت
الموم بوها والموم الشمع معرب ثم ان صحت النسخ فلعله
كان مع معتب شمعة قد طبع عليها بذلك الخاتم كا عنه عن البزنطي
قال كنت عند ابي محمد الحسن الرضا عليه السلم فاخرج الينا
خاتم ابي عبد الله وخاتم ابي الحسن عليهما السلم وكان على خاتم

ابي عبد الله عليه السلام انت ثقتي فاعصمني من الناس ونقش
خاتم ابي الحسن عليه السلام حسبي الله وفيه وردة وهلال في
اعلاه كا عنه عن ابيه عن يونس بن عبد الرحمن قال سألت
ابا الحسن الرضا عليه السلام عن نقش خاتمه وخاتم ابيه عليه السلام
فقال نقش خاتمي ماشاء الله لا قوة الا بالله ونقش خاتم
ابي حسبي الله وهو الذي كنت اختم به كا علي عن ابيه عن علي
بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن عليه السلام
قال كان على خاتم علي بن الحسين عليهما السلام خزي وشقي
قاتل الحسين بن علي كا سهل عن بعض اصحابه عن واصل بن
سليمان عن عبد الله بن سنان قال ذكرنا خاتم رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقال تحب ان اريكه فقلت نعم
فدعا بحق مختوم فاخرجه في قطنة فاذا حلقة فضة وفيه فص
اسود عليه مكتوب سطران محمد رسول الله قال ثم قال ان
فص النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسود كا سهل عن محمد بن
عيسى عن الحسن بن خالد عن ابي الحسن الثاني عليه السلام

ففتحه ع

قال

قال قلت له انا روينا في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كان يستنجي وخاتمه في اصبعه وكذلك كان يفعل
امير المؤمنين عليه السلام وكان نقش خاتم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم محمد رسول الله قال صدقوا قلت فينبغي لنا
ان نفعل فقال ان اولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى وانكم
تختمون في اليسرى قال فسكت فقال اتدري ما كان
نقش خاتم آدم فقلت لا فقال لا اله الا الله محمد رسول
الله وكان نقش خاتم النبي محمد رسول الله وخاتم امير
المؤمنين عليه السلام الله الملك وخاتم الحسن عليه السلام العزة
لله وخاتم الحسين عليه السلام ان الله بالغ امره وعلي بن
الحسين عليهما السلام خاتم ابيه وابو جعفر الاكبر عليه السلام خاتم
جده الحسين عليه السلام وخاتم جعفر عليه السلام الله وليي وعصمتي
من خلقه وابو الحسن الاول عليه السلام حسبي الله وابو الحسن
الثاني عليه السلام ماشاء الله لا قوة الا بالله وقال الحسين بن
خالد ومد يده الي وقال خاتمي خاتم ابي ايضا بيان ليس في

بعض النسخ وابو الحسن الثاني ما شاء الله لعله الاصح لمنافاة
اخر الحديث بل كله لسياقه فيه عليه السلم مساق المتكلم الا ان يحمل قوله
خاتمي خاتم ابي ايضا على انه كان له خاتمان وورث احدهما
من ابيه ويحمل في التكلم التفات الى الغيبة كا محمد عن احمد
عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال امير المؤمنين عليه السلم من نقش على خاتمه اسم الله
تعالى فليحوله عن اليد التي يستنجي بها في المتوضا باب
الحلي كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن علي بن النعمان
عن الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الذهب يحلى
به الصبيان قال كان علي بن الحسين عليهما السلم يحلي ولده
ونساءه بالذهب والفضة كا العدة عن احمد عن الوشاء
البزنطي جميعا عن داود بن سرحان قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الذهب يحلى به الصبيان فقال كان ابي يحلي
ولده ونساءه الذهب والفضة فلا باس به كا محمد عن
الاربعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن حلية النساء بالذهب

والفضة فقال لا باس به كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد
عن ابان كا محمد عن عبد الله بن محمد عن ابان عن محمد عن
ابي جعفر عليه السلم قال لم تزل النساء يلبسن الحلي كا الاربعة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم وقائمته فضة وكان بين ذلك حلق من فضة ولبست
درع رسول الله وكنت اسحبها وفيها ثلث حلقات
فضة من بين يديها وثنتان من خلفها بيان اسحبها اجرها
على وجه الارض كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ليس بتحلية السيف باس بالذهب
والفضة كا الاثنان عن الوشاء عن مثنى عن حاتم بن اسمعيل
عن ابي عبد الله عليه السلم ان حلية سيف رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم كلها كانت فضة قائمته وقباعه بيان قبيعة السيف
كسفينة ما على طرف مقبضه من فضة او حديد كا العدة عن
سهل عن البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع
قال ليس بتحلية المصاحف والسيوف بالذهب والفضة باس

كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد
الله عليه السلم قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تختم في يساره
بخاتم من ذهب ثم خرج على الناس فطفق الناس ينظرون
اليه فوضع يده اليمنى على خنصره اليسرى حتى رجع الى
البيت فرمى به فما لبسه كا العدة عن احمد عن الوشاء عن شيخ
من حاتم بن اسمعيل عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا العدة عن
عن البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان
عن ربعي عن الفضيل بن يسار قال سألت ابا عبد الله عليه
السلم عن السرير فيه الذهب ايصلح امساكه في البيت فقال ان
كان ذهبا فلا وان كان ماء الذهب فلا باس يه محمد بن
احمد عن رجل عن الحسن بن علي عن ابيه عن علي بن عقبة عن
النميري عن ابي عبد الله عليه السلم في الحديد انه حلية اهل
النار والذهب حلية اهل الجنة وجعل الله الذهب في الدنيا
زينة النساء فحرم على الرجل المسلم ان يلبسه في الصلوة الا ان
يكون قبال عدو فلا باس به الحديث بيان قد مضى تمامه

الرجال الكبر والصلوة فيه وجعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن و الشياطين فحرم عليه

في كتاب الصلوة يب عنه عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم
في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا يتختم به الرجل فانه
من لباس اهل النار وقال لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلي
فيه لانه من لباس اهل الجنة الحديث بيان قد مضى تمامه
كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن
عليه السلم قال سألته عن الخلاخل هل يصلح للنساء والصبيان
لبسها فقال ان كانت صماء فلا باس وان كانت لها صوت
فلا **باب النوادر** كا محمد عن احمد والعدة عن
سهل جميعا عن السراد عن العباس بن الوليد بن صبيح قال
سألني شهاب بن عبد ربه ان استأذن له على ابي عبد الله
عليه السلم فاعلمت بذلك ابا عبد الله عليه السلم فقال قل له يأتينا
اذا شاء فادخلته عليه ليلا وشهاب متقنع الراس فطرحت
له وسادة فجلس عليها فقال له ابو عبد الله عليه السلم الق قناعك
يا شهاب فان القناع ريبة بالليل مذلة بالنهار يه قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتقى على ثوبه في

صلوة فليس لله اكتسى كا الاثنان عن منصور بن العباس
عن ابن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن علي
القمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سعة الجربان ونبات الشعر في
الانف امان من الجذام ثم قال اما سمعت ما قال الشاعر ولا
ترى قميصي الا واسع الجيب واليد بيان الجربان بالضم جيب
القميص والالف والنون زائدتان كا القمي عن بعض
اصحابه عن محمد بن خالد الطيالسي عن علي عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لبس السراويل من قعود وقي
وجع الخاصرة كا العدة عن سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا
يمسح احدكم بثوب من لم يكسه بيان لعل المراد بالمسح المسح
من الغمر وشبهه سواء قبل الغسل وبعده وبمن لم يكسه
من عدا الاهل والولد والمملوك ونحوهم ممن ينفق عليه
ويكسوه كا محمد عن احمد عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن
الرضا عليه السلم قال خرجت وانا اريد داود بن عيسى بن علي

وكان ينزل بئر ميمون وعلي ثوبان غليظان فلقيت امراة
عجوزا ومعها جاريتان فقلت يا عجوز اتباع هاتان الجاريتان
فقالت نعم ولكن لا يشتريهما مثلك قلت ولم قالت لان احديهما
مغنية والاخرى زامرة فدخلت على داود بن عيسى فرفعني
واجلسني في مجلسي فلما خرجت من عنده قال لاصحابه تعلمون
من هذا هذا علي بن موسى الذي يزعم اهل العراق انه
مفروض الطاعة اخر ابواب الملابس والتجملات والحمد
لله اولا واخرا **ابواب المساكن والمراكب الايات**
قال الله عز وجل والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل
لكم من جلود الانعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم و
يوم اقامتكم ومن اصوافها واوبارها واشعارها اثاثا
ومتاعا الى حين وقال جل اسمه والانعام خلقها لكم فيها
دفء ومنافع ومنها تاكلون ولكم فيها جمال حين تريحون
وحين تسرحون وتحمل اثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه
الا بشق الانفس ان ربكم لرؤوف رحيم والخيل والبغال

والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون وقال سبحانه اولم
يروا انا خلقنا لهم مما عملت ايدينا انعاما فهم لها مالكون و
ذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها ياكلون ولهم فيها منافع و
مشارب افلا يشكرون وقال جل ذكره والذي خلق
الازواج كلها وجعل لكم من الفلك والانعام ما تركبون
لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم عليه
وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
وانا الى ربنا لمنقلبون بيان السكن ما يسكن اليه وينقطع
اليه من بيت او الف بيوتا هي القباب والابنية من الادم
والانطاع تستخفونها ترونها خفيفة الحمل في الضرب والنقض
والنقل والظعن الرحلة والاثاث متاع البيت والمتاع
ما يتمتع به وينتفع به والدفء اسم لما يدفأ به اي يلبس
لدفع حدة البرد والمنافع هي نسلها ودرها وغير ذلك والجمال
الزينة واراحة الماشية ردها الى مراحها ولا يكون ذلك الا
بعد الزوال وسراحها ارسالها الى مرعاها والجمال في كثرتها

اظهر

اظهر ولهذا قدمها لانها اذا اقبلت كانت ملاء البطون حافلة
الضروع حاضرة لاهلها والشق المشقة والازواج القرناء
واقرن له اطاقه وقوى عليه باب السعة المنزل كا الخمسة عن
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من السعادة
سعة المنزل كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سعادة المرء المسلم
المسكن الواسع كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن
سعيد بن جناح كا الاثنان عن منصور بن العباس عن
سعيد بن جناح عن مطرف مولى معن عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ثلثة للمؤمن فيها راحة دار واسعة تواري
عورته وسوء حاله من الناس وامراة صالحة تعينه على امر
الدنيا والاخرة وابنة او اخت يخرجها من منزله اما بموت
او بتزويج كا العدة عن البرقي عن نوح بن شعيب عن سليمان
بن رشيد عن ابيه قال بشير قال سمعت ابا الحسن عليه السلم
يقول العيش السعة في المنازل والفضل في الخدم كا عنه

عن منصور بن العباس عن سعيل عن غير واحد ان ابا الحسن
عليه السلم سئل عن فضل عيش الدنيا فقال سعة المنزل وكثرة
المحبين كا العمّان عن محمد بن اسمعيل عن ابرهيم بن ابي
البلاد عن علي بن ابي المغيرة عن ابي جعفر عليه السلم قال من
شقاء العيش ضيق المنزل كا البرقي عن عثمان عن ن
خالد بن نجيح قال تذاكروا الشوم عند ابي عبد الله عليه السلم
فقال الشوم في ثلثة في المراة والدابة والدار فاما شوم المراة
فكثرة مهرها وعقم رحمها واما الدابة فسوء خلقها ومنعها ظهرها
واما الدار فضيق ساحتها وشر جيرانها وكثرة مهرها وعقم
عيوبها بيان في التفسير وعقوق زوجها بدل وعقم رحمها
يب التيملي عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن محمد عن ابي
عبد الله عليه السلم قال الشوم في ثلثة اشياء في الدابة والمراة
والدار فاما المراة فشومها غلاء مهرها وعسر ولدها واما
الدابة فشومها كثرة عللها وسوء خلقها واما الدار فشومها
ضيقها وخبث جيرانها كا محمد عن ابن عيسى عن معمر بن خلاد

قال ان ابا الحسن عليه السلم اشترى دارا وامر مولى له ان
يتحول اليها وقال ان منزلك ضيق فقال قد احدثت هذه
الدار ابي فقال ابو الحسن عليه السلم اذا كان ابوك احمق ينبغي
ان تكون مثله كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال
شكى رجل من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله و
سلم ان الدور قد اكتنفته فقال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ارفع صوتك ما استطعت واسال الله ان يوسع
عليك باب رفع البناء كا العدة عن البرقي عن ابيه عن
عبد الله بن الفضل النوفلي عن زياد بن عمرو الجعفي عمن حدثه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله عز وجل وكل ملكا
بالبناء يقول لمن رفع سقفا فوق ثمانية اذرع اين تريد
يا فاسق كا الثلثة عن هشام بن الحكم وغيره عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا كان سمك البيت فوق تسعة اذرع او قال
ثمان اذرع فكان ما فوق التسع والثمان الاذرع محتضرا
وقال بعضهم مسكونا بيان السمك السقف او من اعلى البيت

الى اسفله ويعني بالمحتضر بفتح الضاد المعجمة محل حضور
الجن والشياطين كا علي والعدة عن سهل والبرقي جميعا
عن محمد بن عيسى عن ابي محمد الانصاري عن ابان عن
ابي عبد الله عليه السلم قال شكى اليه رجل عبث اهل الارض
باهل بيته وبعياله فقال كم سقف بيتك فقال عشرة
اذرع فقال اذرع ثمان اذرع ثم اكتب اية الكرسي فيما بين
الثمانية الى العشرة كما تدور فان كل بيت سمكه اكثر من
ثمانية اذرع فهو محتضر تحضره الجن يكون فيه مسكنه كا
علي عن ابيه عن ابن مرار والبرقي عن ابيه جميعا عن يونس
عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال في سمك البيت
اذا رفع فوق ثمان اذرع كان مسكونا فاذا زاد على الثمان
فليكتب على راس الثمان اية الكرسي كا العدة عن البرقي
عن محمد بن علي عن محمد بن سنان عن حمزة بن حمران قال
شكى رجل الى ابي جعفر عليه السلم وقال اخرجتنا الجن عن
منازلنا فقال اجعلوا سقوف بيوتكم سبعة اذرع واجعلوا

الحمام في اكناف الدار قال الرجل ففعلنا ذلك فما راينا شيئا
نكرهه بعد ذلك كا العدة عن سهل عن جعفر بن بشير عن
الحسين بن زرارة عن محمد قال قال ابو جعفر عليه السلم ابن
بيتك سبعة اذرع فما كان فوق ذلك سكنه الشيطان ان
الشيطان ليس في السماء ولا في الارض وانما يسكن الهواء كا
عنه عن علي بن الحكم ومحسن بن احمد عن ابان عن محمد بن
اسمعيل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كان البيت فوق
ثمانية اذرع فاكتب في اعلاه اية الكرسي **باب تزويق البيوت**
كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد والحسين عن الجوهري
عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاني جبرئيل وقال يا محمد ان
ربك يقرئك السلام وينهى عن تزويق البيوت فقال ابو بصير
فقلت وما تزويق البيوت فقال تصاوير التماثيل بيان قال
في النهاية فيه ليس لي ولنبي ان يدخل بيتا مزوقا اي مزينا
قيل اصله من الزاووق وهو الزيبق لانه يطلى به مع الذهب

ثم يدخل النار فيذهب الزيبق ويبقى الذهب كا القميان عن
صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن مروان عن ابي عبد
الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان
جبرئيل اتاني فقال انا معشر الملائكة لا ندخل بيتا فيه كلب ولا
تمثال جسد ولا اناء يبال فيه بيان قال ابن الاثير في نهايته اراد
بالملائكة السياحين غير الحفظة والحاضرين عند الموت كا
حميد عن ابن سماعة عن غير واحد عن ابان كا الاثنان عن
الوشاء عن ابان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلم قال قال
جبرئيل عليه السلم يا رسول الله انا لا ندخل بيتا فيه صورة انسان
ولا بيتا يبال فيه ولا بيتا فيه كلب كا محمد عن بنان عن علي بن
الحكم عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
جبرئيل عليه السلم قال انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب ولا بيتا
فيه تماثيل كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمر
و بن شمر عن جابر عن عبد الله بن يحيى الكندي عن ابيه وكان
صاحب مطهرة امير المؤمنين عليه السلم قال قال رسول صلى الله عليه

~~قال ان ابا الحسن عليه السلم اشترى دارا وامر مولى له ان~~
واله وسلم قال جبرئيل انا لا ندخل بيتا فيه تمثال لا يوطا الحديث
مختصر بيان يعني لا يوضع القدم عليه اريد بان ما على الفرش
والوسائد فلا باس به وانما المكروه ما على الجدر والسقوف
الثلثة عن المثنى عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا صلوات
الله عليه كره الصورة في البيوت كا الثلثة عن رجل عن ابي عبد
عليه السلم قال من مثل تمثالا كلف يوم القيمة ان ينفخ فيه الروح
كا القمي عن احمد وحسين عن ابن سماعة عن الميثمي عن ابان عن
الحسين بن المنذر قال قال ابو عبد الله عليه السلم ثلثة معذبون
يوم القيمة رجل كذب في رؤياه يكلف ان يعقد بين شعيرتين
وليس بعاقد بينهما ورجل صور تماثيل يكلف ان ينفخ فيها
وليس بنافخ كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين صلوات الله عليه بعثني رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم الى المدينة فقال لا تدع صورة الا محوتها ولا قبرا
الا سويته ولا كلبا الا قتلته كا العدة عن سهل عن الاشعري

عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في
هدم القبور وكسر الصور كا محمد عن ابن عيسى واخيه
بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي العباس عن ابي
عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجل يعملون له ما يشاء
من محاريب وتماثيل فقال والله ما هي تماثيل الرجال
والنساء ولكنها الشجر وشبهه كا العدة عن سهل عن
البزنطي عن داود بن الحصين عن البقباق عن ابي جعفر
عليه السلم الحديث بادنى تفاوت كا الثلثة عن جميل بن دراج
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال لا باس بان يكون
التماثيل في البيوت اذا غيرت رؤسها منها وترك ما سوى
ذلك **باب الفرش والفراش** كا الاثنان عن احمد
عن الحسن بن الحسين العلوي قال سمعت ابا الحسن عليه السلم
يقول ثلث من المروة فراهة الدابة وحسن وجه المملوك
والفرش السري بيان فراهة الدابة نشاطها وحدتها وقوتها

والسري

والسري النفيس كا العدة عن سهل عن منصور بن العباس
عن سعيد بن جناح عن ابي خالد الزبيدي عن جابر عن
ابي جعفر عليه السلم قال دخل قوم على الحسين بن علي صلوات الله
عليهما فقالوا يا ابن رسول الله نرى في منزلك اشياء نكرهها
واذا في منزله بسط ونمارق فقال عليه السلم انا نتزوج النساء
فنعطيهن مهورهن فيشترين ما شئن ليس لنا منه شيء بيان
النمارق جمع نمرقة وهي مثلثة الوسادة الصغيرة كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن ابن المغيرة عن ابي مالك الجهني عن عبد
الله بن عطا قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم فرايت في منزله
بسطا ووسايد وانماطا ومرافق فقلت ما هذا قال متاع
المراة بيان الانماط جمع نمط وهو معرب نمد والمرافق جمع مرفقة
كمكنسة وهي المخدة كا العدة عن البرقي عن عثمان عن ابن
مسكان عن الحسن الزيات قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم
في بيت منجد ثم عدت اليه من الغد وهو في بيت ليس فيه
الا حصير وعليه قميص غليظ فقال البيت الذي رايته ليس

بيتي انما هي بيت المراة وكان امس يومها كا محمد عن احمد
عن بعض اصحابه عن علي الميثمي عن ابي الجارود قال دخلت
على ابي جعفر عليه السلام وهو جالس على متاع فجعلت المس المتاع
بيدي فقال هذا الذي تلمسه ارمني فقلت لم وما انت
والارمني فقال هذا متاع جائت به ام علي امراة لي فلما كان
من قابل دخلت عليه فجعلت المس ما تحتي فقال كانك
تريد ان تنظر ما تحتك قلت لا ولكن الاعمى يعبث
فقال لي ان ذلك المتاع كان لام علي وكانت ترى
راي الخوارج فادرتها ليلة الى الصبح ان ترجع عن
رايها وتتولى امير المؤمنين صلوات الله عليه فامتنعت
علي فلما اصبحت طلقتها بيان قد مضى في معنى هذه الاخبار
اخبار اخر في باب الوان اللباس كا العدة عن البرقي
عن اسمعيل بن مهران عن ابن المغيرة قال سمعت الرضا
عليه السلام يقول قال قائل لابي جعفر عليه السلام يجلس الرجل
على بساط فيه تماثيل فقال الاعاجم تعظمه وانا لنمتهنه بيان

اراد عليه السلام انه لا باس به اذا امتهن وانما الباس به اذا عظم
كما يفعله الكفار كا العدة عن عثمان عن سماعة عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الوسادة والبساط
يكون فيه التماثيل فقال لا باس به يكون في البيت قلت التماثيل
فقال كل شيء يوطأ فلا باس به بيان قوله يكون في البيت اما متعلق
بنفي الباس بتقدير ان او مستانف وعلى الاول يحتمل ان يكون
اشارة الى المنع من تصويرها ولذا تعجب السائل من نفي الباس
عنه لما سمعه من كراهيته اعاد السؤال كا علي عن صالح بن السندي
عن جعفر بن بشير عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت
لعلي بن الحسين عليهما السلام وسائد وانماط فيها تماثيل يجلس
عليها يب ابن سماعة عن ابن جبلة عن علي عن ابي بصير قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام انا نبسط عندنا الوسائد فيها التماثيل
ونفترشها قال لا باس بما يبسط منها ويفترش ويوطأ وانما
يكره منها ما نصب على الحائط وعلى السرير يب عنه عن جعفر بن
ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي حمزة قال دخلت على علي بن الحسين

عليهما السلام وهو جالس على غرفة فقال يا جارية هاتي النمرقة يا ع
يعني نمرقة اخرى لابي حمزة كا محمد عن العمركي عن علي بن
جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الفراش الحرير ومثله
من الديباج هل يصلح للرجل النوم عليه والتكأة والصلوة
فقال يفترشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه بيان في بعض النسخ
بعد قوله من الديباج والمصلي الحرير ومثله من الديباج
يب احمد بن موسى بن القاسم عن ابي قتادة عن علي بن جعفر
مثله مع تلك الزيادة كا علي عن القاساني عن القاسم
بن محمد عن المنقري عن حماد بن عيسى قال نظر ابو عبد الله
عليه السلام الى فراش في دار رجل فقال فراش للرجل وفراش
لاهله وفراش لضيفه وفراش للشيطان باب كراهية ان يبيت
الانسان على سطح غير محجر كا الثلثة عن هشام بن الحكم عن ابي
عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم ان يبات على سطح غير محجر كا القميان عن علي بن اسحق
عن سهل بن اليسع عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من بات على سطح غير
محجر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه كا عنه عن الحجال عن
ابن بكير عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره ان يبيت
الرجل على سطح ليست عليه حجرة والرجل والمرأة في ذلك سواء
كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير عن محمد عن
ابي عبد الله عليه السلام انه كره البيتوتة للرجل على سطح
وحده او على سطح ليس عليه حجرة والرجل والمرأة فيه بمنزلة كا
الثلثة عن محمد بن ابي حمزة وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام
في السطح يبات عليه غير محجر قال يجزيه ان يكون مقدار
ارتفاع الحايط ذراعين كا عنه عن ابيه عن صفوان عن
عيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن السطح
ينام عليه بغير حجرة فقال نهى رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم عن ذلك فسألته عن ثلثة حيطان فقال لا الا ان اربعة
قلت كم طول الحايط قال اقصره ذراع وشبر باب كراهية
ان يبيت الانسان وحده وساير مداخل الشيطان كا

محمد عن احمد عن ابن فضال عن القداح عن ابيه قال نزلت
على ابي جعفر عليه السلم فقال يا ميمون من يرقد معك بالليل
امعك غلام قلت لا قال فلا تنم وحدك فان اجرى ما
يكون الشيطان على الانسان اذا كان وحده كا العدة عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابيه ميمون عن ابي
جعفر عليه السلم انه قال لمحمد بن سليمن اين نزلت قال في
مكان كذا وكذا قال امعك احد قال لا قال لا تكن
وحدك تحول عنه يا ميمون فان الشيطان اجرى ما يكون
على الانسان اذا كان وحده بيان قوله عليه السلم يا ميمون
التفات عن مخاطبة ابن سليمان كا محمد عن عبد الله
بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن محمد عن ابي جعفر ع
قال ان الشيطان اشد ما يهم بالانسان حين يكون و
حده خاليا لا ارى ان يرقد وحده كا العدة عن البرقي
عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الرجل يبيت في بيت وحده فقال اني لاكره ذلك وان

اضطر الى ذلك فلا باس ولكن يكثر ذكر الله في منامه
ما استطاع كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الشيطان
اشد ما يهم بالانسان اذا كان وحده فلا تبيتن وحدك
ولا تسافرن وحدك كا احمد عن السراد عن العلاء عن محمد
عن ابي جعفر عليه السلم قال من تخلى على قبر او بال قائما او بال
في ماء قائم او مشى في حذاء واحد او شرب قائما او خلا في
بيت وحده وبات على غمر فاصابه شيء من الشيطان لم يدعه
الا ان يشاء الله واسرع ما يكون الشيطان الى الانسان وهو
على بعض هذه الحالات فان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم خرج في سرية فاتى وادي مجنة فنادى اصحابه الا
لياخذ كل رجل منكم بيد صاحبه ولا يدخلن رجل وحده ولا
يمضي رجل وحده قال فتقدم رجل وحده فانتهى اليه
وقد صرع فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك
فاخذ بابهامه فغمزها ثم قال بسم الله اخرج خبيث انا رسول
الله قال فقام بيان بات على غمر بالغين المعجمة والميم محركة

اي مع دسومة في يده و زهومة من اللحم وادي مجنة اي
ذا جن فغمزها بالمعجمة والزاي اي عصرها كا العدة عن
سهل عن البزنطي عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما
عليهما السلام انه قال لا تشرب وانت قائم ولا تبل في ماء نقيع
ولا تطف بقبر ولا تخل في بيت وحدك ولا تمش في نعل
واحد فان الشيطان اسرع ما يكون الى العبد اذا كان على
بعض هذه الاحوال وقال انه ما اصاب احدا شيء على هذه
الحال وكاد ان يفارقه الا ان يشاء الله بيان النقيع الماء
المجتمع في موضع والموضع الذي يجتمع فيه الماء والمعينان
محتملان بالوصف والاضافة والطوف الغائط قال في
النهاية الطوف الحدث من الطعام ومنه الحديث نهى
عن المتحدثين على طوفهما اي عند الغائط كا العدة عن سهل
وعلي جميعا عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن
ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال ثلثة
يتخوف منها الجنون التغوط بين القبور والمشي في خف

واحد

واحد والرجل ينام وحده بيان قال في الكافي هذه الاشيا
انما كرهت لهذه العلة وليست هي بحرام كا العدة عن البرقي
عن ابيه عن ابن المغيرة ومحمد بن سنان عن طلحة بن زيد
عن ابي عبد الله عليه السلام انه كره ان ينام في بيت ليس عليه
باب ولا ستر كا باسناده ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم نهى ان يدخل بيت مظلم الا بسراج كا الاربعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم ان يدخل بيت مظلم الا بمصباح كا العدة عن احمد عن
عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن اغلاق
الابواب وايكاء الاواني واطفاء السراج فقال اغلق بابك
فان الشيطان لا يفتح بابا واطف السراج من الفويسقة
وهي الفارة لا تحرق بيتك واوك الاناء كا وروي ان
الشيطان لا يكشف مخمرا يعني مغطى بيان الايكاء شد راس
الاناء باب الاسراج والكنس كا القمي رفعه قال قال الرضا
عليه السلام اسراج السراج قبل ان تغيب الشمس ينفي الفقر كا

البرقي عن بعض اصحابه رفعه الى ابي جعفر عليه السلم قال كنس
البيت ينفي الفقر كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن ابرهيم
بن ميمون عن عيسى بن عبد الله عن جده قال قال امير
المؤمنين عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بيت الشيطان من بيوتكم بيت العنكبوت بيان في بعض
النسخ بيت الشياطين من بيوتكم بيت العنكبوت كا العدة
عن سهل عن ابن اسباط عن عمه رفعه قال قال امير المؤمنين
عليه السلم لا تؤوا التراب خلف الباب فانه ماوى الشياطين
كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن
مسلم عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم اكنسوا
افنيتكم ولا تشبهوا باليهود باب البناء الزائد على الكفاف
كا العدة عن البرقي عن ابيه عن صفوان عن ابي جميلة
عن حميد الصيرفي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل بناء
ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة كا الثلثة عن
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من كسب

مالا من غير حله سلط الله عليه البناء والماء والطين كا
الاثنان عن احمد بن محمد بن عبد الله قال روى ابو هاشم
الجعفري عن ابي الحسن الثالث عليه السلم قال ان الله عز
وجل جعل من ارضه بقاعا تسمى المرحومات احب ان يدعى
فيها فيجيب وان الله جعل من ارضه بقاعا تسمى المنتقمات
فاذا كسب رجل مالا من غير حله سلط عليه بقعة منها فانفقه
فيها بيان في بعض النسخ ان يدعى فيها باسمه وفي بعضها
المنقمات بدل المنتقمات يه قال الصادق عليه السلم ان الله
تعالى بقاعا تسمى المنتقمة فاذا اعطى الله عبدا مالا لم
يخرج حق الله منه سلط الله عليه بقعة من تلك البقاع
فاتلف ذلك المال فيها ثم مات وتركها يه ابن ابي عمير
عن حسين قال رايت ابا الحسن موسى عليه السلم وقد بنى
بناء ثم هدمه باب ارتباط المركوب العدة عن احمد
عن غير واحد عن ابان عن زرارة عن ابي عبد الله عم
قال الخيل كانت وحوشا في بلاد العرب فصعد ابرهيم

واسمعيل عليهما السلم على جبل جياد ثم صاحا الاهلا الاهل قال
فابقى فرس الا اعطاها بيده وامكن من ناصيته ه قال
الصادق ع كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابرهيم
واسمعيل على ابي قبيس فناديا الاهلا الاهلم فابقى فرس
الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته بيان هلا وهلم زجران
للخيل اي اقربي واعطاء القياد تسليم النفس كا عنه عن
على بن الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة كا عنه عن ابن
فضال عن ثعلبة عن معمر عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته
يقول الخير كله معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة بيان
وذلك لانه بها يجاهد في سبيل الله والجهاد من افضل
الاعمال وبها يقضي حقوق الاخوان وقضاء حق المومن
افضل من كثير من العبادات وبها يقضي ساير الحوائج ه
الدينية والدنيوية كا الاثنان عن يب احمد عن اخيه عن

ابن

ابن طيفور المتطبب قال سالني ابو الحسن عليه السلم اي شي
تركب قلت حمارا فقال بكم ابتعته قلت بثلثة عشر دينارا
فقال ان هذا هو السرف ان تشتري حمارا بثلثة عشر دينارا
وتدع برذونا قلت يا سيدي ان مونة البرذون اكثر
من مونة الحمار قال فقال ان الذي يمون الحمار هو يمون البرذون
اما تعلم انه من ارتبط دابة متوقعا به امرنا ويغيظ به عدونا
وهو منسوب الينا ادر الله رزقه وشرح صدره وبلغه
امله وكان عونا على حوائجه كا محمد عن محمد بن الحسين عن
محمد بن سنان عن ابن جندب قال حدثني رجل من اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تسعة اعشار الرزق
مع صاحب الدابة كا العدة عن يب سهل عن محمد بن
الحسين عن جعفر بن بشير عن داود الرقي قال قال
ابو عبد الله عليه السلم اشتر دابة فان منفعتها لك ورزقها
ابو عبد الله عليه السلم من اشترى دابة كان له ظهرها وعلى الله ه
رزقها كا الثلثة عن ابن رئاب قال قال ابو عبد الله عليه السلم

اشترِ دابة فان منفعتها لك ورزقها على الله كا علي عن ابيه
عن محمد بن عيسى عن محمد بن سماعة عن محمد بن مروان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سعادة المؤمن دابة يركبها
في حوائجه ويقضي عليها حقوق اخوانه كا الاربعة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من سعادة المرء المسلم المركب الهنيء بيان الهني الذلول وفي
بعض النسخ الهنق كا علي عن العبيدي والعدة عن يب
سهل عن العبيدي عن زياد القندي عن ه عبد الله
بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلم واتخذوا الدابة
فانها زين وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله جل
ذكره كا قال وحدثني بعمار بن المبارك وزاد فيه وتلقا
عليها اخوانك كا وروى انه قال عجب لصاحب الدابة كيف
تفوته الحاجة كا سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن
يعقوب قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اتخذ حمارا ه
يحمل رحلك فان رزقه على الله تعالى قال فاتخذت حمارا

وكنت

وكنت انا ويونس نحن اذا تمت السنة حسبنا نفقاتنا فنعلم
مقدارها فحسبنا بعد شرى الحمار نفقاتنا فاذا هي كما كانت
في كل عام لم تزد شيئا كا علي بن محمد بن عيسى عن بعض اصحابه
عن ابرهيم بن ابي البلاد عن علي بن ابي المغيرة عن ابي
جعفر عليه السلم قال من شقاء العيش مركب السوء كا العدة من
سهل واحمد جميعا عن ه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي
الحسن عليه السلم قال سمعته يقول اهدى امير المؤمنين عليه السلم
الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربعة افراس من
اليمن فاتاه فقال يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس
قال صفها فقال هي الوان مختلفة قال ففيها وضح قال
نعم فيها اشقر به وضح قال فامسكه علي قال وفيها كميتان
اوضحان فقال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم
قال بعه واستخلف به نفقة لعيالك انما يمن الخيل في ذوات
الاوضاح كا قال وسمعت ابا الحسن عليه السلم يقول كرهنا
من الدواب البهيم كلها الا الحمار والبغل وكرهت شية الاوضاح

في الحمار والبغل الا الوان وكرهت القرح في البغل الا ان يكون
غرة سايلة ولا اشتهيها على حال بيان الوضح محركة التحجيل
وهو البياض في قوايم الفرس كلها ويكون في رجليه ويديه في
رجليه فقط ولا يكون في اليدين خاصة الا مع الرجلين
ولا في يد واحدة دون الاخرى الا مع الرجلين والاشقر الاحمر
الذي فيه كدرة ليس بخالص الحمرة كالطين الاحمر والكميت
كزبير الذي خالط حمرته سواد والادهم الاسود الذي
يميل الى البياض والبهيم ما لا شية فيه من الخيل والشية
اللمعة من لون اخر في لون اخر بدل من شية الاوضاح
والقرح ما كان في جبهته قرحة بالضم وهي بياض يسير
في وجه الفرس دون الغرة قوله على حال اي سواء كان بغرة
سايلة او كان دون الغرة وقد مضى حديث شوم الدابة في
باب سعة المنزل كا الاثنان عن الوشاء عن طرخان النخاس
قال مررت بابي عبد الله عليه السلام وقد نزل الحيرة فقال لي
ما علاجك فقلت نخاس قال اصب لي بغلة فضحا قلت جعلت

فداك

فداك وما الفضحا قال دهما بيضاء البطن بيضاء الافخاج
بيضاء الجحفلة قال فقلت والله ما رايت مثل هذه الصفة
فرجعت من عنده فساعة دخلت الخندق اذا انا بغلام قد
اسقى بغلة على هذه الصفة فسالت الغلام لمن هذه البغلة
قال لمولاي قلت يبيعها قال لا ادري فتبعته حتى اتيت مولاه
فاشتريتها منه واتيته بها فقال هذه الصفة التي اردتها قلت
جعلت فداك ادع الله لي فقال اكثر الله مالك وولدك قال
فصرت اكثر اهل الكوفة مالا وولدا بيان الافخاج جمع الفخج وهو
تباعد ما بين الفخذين وفي بعض النسخ الافخاذ والجحفلة للحافر
بالجيم قبل المهملة كالشفة للانسان كا علي وغيره رفعه قال خرج
عبد الصمد بن علي ومعه جماعة فبصر بابي الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام مقبلا راكبا بغلا فقال لمن معه مكانكم حتى اضحككم
من موسى بن جعفر فلما دنى منه قال له ما هذه الدابة التي لا يدرك
عليها الثار ولا تصلح عند النزال فقال له ابو الحسن صلوات الله
عليه تطأطأت عن سمو الخيل وتجاوزت قموء العير وخير الامور

اوسطها فانجم عبد الصمد فما احار جوابا بيان الثار الدم والطلب به وقاتل
حيك والنزال بالكسر ان ينزل الفريقان عن ابلهما الى خيلهما
فيتعاركوا وقد تنازلوا انطاطات انخفضت والسمو العلو
القوي بالهزم الذل والصغار والعير الحمار فانجم اعجز عن الكلام
والحوار الجواب ومراجعة النطق وفي بعض النسخ زاد وعنت
ان عبد الصمد المذكور ابتلى ببلاء عظيم بعد هذا العمل كا العدة
عن البرقي عن ابن فضال عن عيسى بن هشام عن عبد الكريم
بن عمرو عن الحكم بن محمد بن القاسم انه سمع عبد الله بن عطا
يقول قال لي ابو جعفر عليه السلام قم فاسرج دابتين حمارا وبغلا
فاسرجت حمارا وبغلا فقدمت اليه البغل ورايت انه احبهما اليه
فقال من امرك ان تقدم الي هذا البغل قلت اخترته لك فقال
وامرتك ان تختار لي ثم قال ان احب المطايا الي الحمر فقال فقدمت
اليه الحمار وامسكت له بالركاب فركب فقال الحمد لله الذي هدانا
بالاسلام وعلمنا القران ومن علينا بمحمد صلى الله عليه واله وسلم
والحمد لله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا

لمنقلبون

لمنقلبون والحمد لله رب العالمين وسار وسرت حتى اذا بلغنا
موضعا اخر قلت له الصلوة جعلت فداك فقال هذا وادي النمل
لا يصلى فيه حتى اذا بلغنا موضعا اخر قلت له مثل ذلك فقال
هذه ارض مالحة لا يصلى فيها قال حتى نزل هو من قبل نفسه فقال
لي صليت او تصلي سبحتك قلت هذه صلوة يسميها اهل العراق
الزوال فقال اما هولاء الذين يصلون هم شيعة علي بن ابي
طالب عليه السلام وهي صلوة الاوابين فصلى وصليت ثم امسكت له
بالركاب ثم قال مثل ما قال في بدايته ثم قال اللهم العن المرجئة
فانهم اعداؤنا في الدنيا والاخرة فقلت له ما ذكرك جعلت فداك
المرجئة فقال خطروا على بالي بيان لعل المراد بقوله صليت او تصلي
سبحتك انك صليت نافلة الزوال على ظهر الدابة او تصلي الان
حتى تصليها على الارض كانه عليه السلام صليها هو راكبا محافظة
على الوقت يه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الخيل
معقود بنواصيها الخير الى يوم القيمة والمنفق عليها في سبيل الله
كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده

استطرالك حتى صح

اقرح ارثم محجّل الثلثة طلق اليمين كميتا ثم اغر سلم وتفنم
بيان الارثم من الخيل ما يكون انفه ابيض او شفته العليا
كا احمد عن القاسم عن جده عن يعقوب بن جعفر عن الجعفري
عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول من ربط فرسا عتيقا
محيت عنه في كل يوم ثلث سيات وكتبت له احدى عشرة حسنة
ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم سيئتان وكتبت له سبع
حسنات ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة
او دفع عدو محيت عنه في كل يوم سيئة واحدة وكتبت له ست
حسنات يه بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم
مثله بادنى تفاوت واورد تسع بدل سبع وزاد ومن ارتبط
فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل الغرة به وضح في قوائمه
فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام
في ملك صاحبه لم يدخل بيته حيف بيان العتيق نجيب الخيل و[illegible]
الهجين والحيف والجور والظلم وقد مضى صدر هذا الخبر
في ابواب الجهاد من كتاب الحسبة يه قال رسول الله صلى الله

عليه واله وسلم في قول الله تعالى الذين ينفقون اموالهم
بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل بيان لا تنافي
بين هذه الرواية والرواية التي وردت في ان هذه الاية نزلت
في امير المؤمنين عليه السلم لان الاية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في
كل ما يجري فيه كذا في الفقيه باب حقوق الدابة ووظايف
الركوب كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال للدابة على صاحبها
ستة حقوق لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجلسا
يتحدث عليها ويبدا بعلفها اذا نزل ولا يسمها ولا يضربها
في وجهها فانها تسبح ويعرض عليها الماء اذا مر به بيان لا
يسمها لا يكويها بالنار او لا يحرق جلدها بحديدة ونحوها و
الوسم اثر الكي يه السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للدابة على صاحبها خصال يبدا بعلفها اذا نزل ولا يضرب وجهها
فانها تسبح بحمد ربها ولا تقف على ظهرها الا في سبيل الله ولا
يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي الا ما تطيق كا العدة

عن احمد عن القاسم عن جده عن محمد عن ابي عبد الله ع
قال قال رسول الله صلعم لا تضربوا الدواب على وجوهها
فانها تسبح بحمد الله قال وفي حديث لا تسموها في و
جوهها كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لكل شي
حرمة وحرمة البهائم في وجوهها يه قال الباقر عليه السلم لكل
شئ حرمة الحديث كاس محمد عن علي بن ابرهيم الجعفري
رفعه قال يه سئل الصادق عليه السلم متى اضرب دابتي تحتي
فقال اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها بيان المذود
كمنبر معلف الدابة وبالزاي كما يوجد في بعض النسخ وعاء
الزاد يه وروى عنه يعني عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فانها
ترى ما لا ترون كايب سهل عن الثلثة عن ابي عبد الله ع
قال قال النبي صلعم اضربوها على النفار ولا تضربوها على
العثار يه وروى عن النبي صلعم انه قال اضربوها على النفار
ولا تضربوها على العثار بيان لعل النفار الذي لا تضربوها الذي

لا يضرب عليه نفار خاص كما يستفاد من التعليل وكذا
العثار الذي لا تضرب عليه فانه عثار لا ينفع معه التاديب
خاص مه
واما اللذان يقبلان الاصلاح فهما اللذان تضرب عليهما
فلا تنافي بين الخبرين كا حميد عن الخشاب عن ابن
نقاح عن معاذ الجوهري عن عمرو بن جميع عن ابي عبد الله
عليه السلم قال يه قال رسول الله صلعم لا تتوركوا على الدواب
ولا تتخذوا ظهورها مجالس بيان في بعض نسخ الكافي
لا تتوكوا كا العدة عن يب سهل عن جعفر بن محمد بن
يسار عن الدهقان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم
قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا عثرت
الدابة تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا
اعصانا للرب بيان التعس الهلاك والعثار والسقوط
والشر والبعد والانحطاط والفعل منه كسمع ومنع واذا
خاطبت قلت تعست كمنع واذا حكيت قلت تعس كسمع
الوجوه مه
يه وقال علي عليه السلم في الدواب لا تضربوها ولا تلعنوها

فان الله تعالى لعن لاعنها نه وفي خبر اخر لا تقبحوا الوجوه

نه وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا لعنت لزمتها اللعنة

بيان لا تقبحوا الوجوه يعني باثر الضرب والكي ونحوها او بالدعاء

عليها بالتقبيح لزمتها اللعنة كانه اريد انها اذا اصابت ملعونة

لا تفارقها اللعنة فيرجع وبالها على صاحبها كا العدة عن احمد

عن ابن فضال عن ابي المغرا عن سليمن بن خالد قال فيما

اظن عن ابي عبد الله عليه السلم قال رأى ابو ذر رحمة

الله عليه يسقي حمارا بالربذة فقال له بعض الناس اما لك

يا باذر من يكفيك سقي الحمار فقال سمعت رسول الله ص

يقول ما من دابة الا وهي تسأل الله كل صباح اللهم ارزقني

مليكا صالحا يشبعني من العلف ويرويني من الماء ولا

يكلفني فوق طاقتي فانا احب ان اسقيه بنفسي ه عن ابي

ذر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم يقول الدابة تقول اللهم ارزقني مليك صدق

يشبعني ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق ه قال الصادق ع

ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيما كا الاثنان

عن احمد عن الحسن بن الحسين العلوي قال قال ابو الحسن ع

من مروة الرجل ان يكون دوابه سمانا قال وسمعته يقول

ثلث من المروة وعد منها فراهة الدابة وقد مضى تمام الحديث

كا يب علي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن

ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن ع قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم اذا ركب الرجل الدابة فسمى ردفه ملك يحفظه

حتى ينزل واذا ركب ولم يسم ردفه شيطان فيقول له تغن

فان قال لا احسن قال له تمن فلا يزال يتمنى حتى ينزل

قال ومن قال اذا ركب الدابة بسم الله لا حول ولا قوة الا

بالله الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان

هدانا الله سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين

حفظت له نفسه ودابته حتى ينزل كا العدة عن سه احمد عن

القاسم عن جده عن يعقوب بن جعفر قال سمعت ابا الحسن

ع يقول على كل منخر من الدواب شيطان فاذا اراد احدكم

ان يلجمها فليسم الله عز وجل يه بكر بن صالح عن الجعفري
عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها
شيطان الحديث كا احمد عن س السراد عن ابن رئاب عن
الحذاء عن احدهما عليهما السلم قال اياما دابة استصعبت على
صاحبها من لجام ونفار فليقرا في اذنها او عليها افغير دين
الله تبغون وله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها
واليه ترجعون كا الثلثة عن هشام بن سالم قال قال ابو
عبد الله عليه السلم ان من الجور ان يقول الراكب للماشي الطريق
بيان في بعض النسخ الحق بدل الجور ومعناه ان من جملة حقوق
الماشي على الراكب ان ينبهه بموضع دابته لكي ياخذ حذره كا
باسناده قال خرج امير المؤمنين عليه السلم وهو راكب فمشوا معه
فقال الكم حاجة قالوا لا ولكنا نحب ان نمشي معك فقال لهم
انصرفوا فان مشي الماشي مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة
للماشي كا العدة عن البرقي عن عدة من اصحابه عن ابن اسباط
عن عمه رفعه قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه قال رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يرتدف ثلثة على دابة فان احدهم
ملعون يه ابن رئاب عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامير المؤمنين عليه السلام
ومرثد بن مرثد الغنوي يعقبون بعيرا بينهم وهم منطلقون
الى بدر بيان يعقبون من العقبة بالضم بمعنى النوبة والبدل
يه السكوني باسناده ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابصر ناقة
معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد
غدا للخصومة يه وفي خبر اخر قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة بيان
اخروا الاحمال اي اجعلوها في مؤخر الظهر فان اليدين ليس
اعتمادهما على الارض حتى تطيقا ثقلها بخلاف الرجلين يه
ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله عليه السلم
فراى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان
الله تعالى يحب العدل يه ايوب بن اعين قال سمعت الوليد بن
صبيح يقول لابي عبد الله عليه السلم ان ابا حنيفة راى هلال

ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما لهذا صلوة ما لهذا
صلوة حج علي بن الحسين عليهما السلام على ناقة اربعين حجة فما قرعها
بسوط بيان قد مضى في باب دواب السفر من كتاب الحج ما يناسب هذا
الباب باب آلات الدواب كا الثلثة عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال السرج مركب ملعون للنساء كا يب
محمد عن العمركي علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلام قال
سألته عن السرج واللجام فيه الفضة اتركب به فقال ان كان
مموها لا يقدر على نزعه فلا باس به والا فلا تركب به بيان يقال
موهت الشيء اذا طليته بفضة او ذهب وتحت ذلك نحاس او
حديد ومنه التمويه بمعنى التلبيس كا محمد عن احمد عن
محمد بن اسمعيل وعلي عن ابيه عن حنان بن سدير قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لعلي ع
اياك ان تركب ميثرة حمراء فانها ميثرة ابليس بيان الميثرة بالمثناة
التحتانية ثم الثاء المثلثة اللبدة قال في النهاية هي مفعلة من
الوثارة يقال وثر وثارة فهو وثير اي وطي لين واصلها موثرة

قال وهي من مراكب العجم يعمل من حرير او ديباج ويتخذ كالفراش
الصغير ويحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته على
رحل او سرج كا العدة عن يب البرقي عن محمد بن علي عن
عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابرهيم بن ابي يحيى المدني عن ابي
عبد الله عليه السلام ان علي بن الحسين عليه السلام كان تركب على
قطيفة حمراء بيان القطيفة دثار مخمل كا العدة عن سهل عن
الثلثة عن ابي عبد الله عليه السلام قال كانت برة ناقة رسول الله
صلى الله عليه واله وسلم من فضة بيان البرة بتخفيف المهملة بعد
الموحدة حلقة من صفر او شعر تجعل في انف البعير وهي الخزامة
كا العدة عن البرقي عن عثمان يب البرقي عن بعض اصحابه عن
عثمان عن سماعة قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن جلود السباع
فقال اركبوها ولا تلبسوا شيئا منها تصلون فيه باب اتخاذ
اتخاذ الابل الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ان علي بن الحسين عليهما السلام ليبتاع الراحلة بمائة دينار
يكرم بها نفسه عليه السلام يه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

الابل عز لاهلها كا القيان عن الحجال عن صفوان الجمال
قال قال ابو عبد الله عليه السلام لو يعلم الناس كنه حملان الله للضعيف
ما غالوا ببهيمة بيان غلا بر سامر وكانت المراد لو كانوا يعلمون
كيف يحمل الله لمن ضعف من مونة دابته مونتها ما ساموا عن
اتخاذها كا الثلاثة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع
قال لو يعلم الحاج ما له من الحملان ما غالا احد ببعير كا محمد
عن احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان على ذروة
كل بعير شيطانا فامتهنوها لانفسكم وذللوها واذكروا اسم الله
فانما يحمل الله يه قال علي عليه السلام ان على ذروة كل بعير شيطانا فا
امتهنه كا العدة عن البرقي عن ابيه عن محمد بن عمرو عن سليمان
الرحال عن ابن ابي يعفور قال مر بي ابو عبد الله عليه السلام وانا
امشي عن ناقتي فقال له مالك لا تركب فقلت ضعفت ناقتي
فاردت ان اخفف عنها فقال رحمك الله اركب فان الله
يحمل عن الضعيف والقوي كا عنه عن ابيه عن خكوم عن ابي عبد الله

عليه السلام قال يه نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان
يتخطى القطار قيل يا رسول الله ولم قال لانه ليس من قطار
الا وما بين البعير الى البعير شيطان كا محمد عن احمد عن السراد
عن الحسين بن عمر بن يزيد عن ابيه قال اشتريت ابلا وانا بالمدينة
مقيم فاعجبني اعجابا شديدا فدخلت على ابي الحسن الاول عليه السلام
فذكرتها له فقال مالك وللابل اما علمت انها كثيرة المصائب قال
فمن اعجابي بها اكريتها وبعثت بها مع غلمان لي الى الكوفة قال
فسقطت كلها فدخلت عليه فاخبرته قال فليحذر الذين يخالفون
عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم كا العدة عن سهل
عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام وعن ابن
ميمون قال خرجنا مع ابي جعفر عليه السلام الى ارض بطيبة ومعه
عمرو بن دينار واناس من اصحابه فاقمنا بطيبة ما شاء الله ثم ركب
ابو جعفر عليه السلام على جمل صعب فقال له عمرو بن دينار ما اصعب بعيرك
فقال او ما علمت ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ان
على ذروة كل بعير شيطانا فامتهنوها وذللوها واذكروا اسم

الله عليها فانما يحل الله ثم دخل مكة ودخلنا معه بغير احرام
بيان الطيبة بفتح الطاء وكسرها المدينة النبوية ودخول مكة
بغير احرام لعله كان لعذر كا العدة عن البرقي عن الجمال
عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله عليه السلم يا صفوان
اشتر لي جملا وخذه اشوم فانه اطول شي اعمارا فاشتريت له جملا
بثمانين درهما فاتيته به كا وفي حديث اخر فقال اشتر السود
القباح الحديث بيان الاشوم القبيح الوجه والقباح جمع
قبيح كا محمد عن محمد بن احمد عن علي بن السندي عن محمد بن
عمرو بن سعيد عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول
اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا الحديث مرسلا عن
الصادق عليه السلم كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن
سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان الله عز وجل
اختار من كل شي شيا اختار من الابل الناقة ومن الغنم
الضانية بيان الضانية مونث الضاين جمعا ضوايين كا ان في
جمع ضان وهي الشاة من الغنم خلاف المعز وقد مضى

فانها اطول شي اعمارا قال ابو عبد الله عليه السلم اشتر والسود القباح

باب فضل الزراعة والغرس واتخاذ الانعام من كتاب المعايش
ما يناسب هذا الباب وما بعده باب الغنم كا الاثنان
عن الوشا عن اسحق بن جعفر قال قال لي ابو عبد الله ع
يا بني اتخذ الغنم ولا تتخذ الابل كا محمد عن احمد عن علي بن
الحكم عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله ع قال قال رسول
الله ص نعم المال الشاة كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اتخذ
اهل بيت شاة اتاهم الله جل وعز برزقها وزاد في ارزاقهم
وارتحل عنهم الفقر مرحلة فان اتخذوا شاتين اتاهم الله
بارزاقهما وزاد في ارزاقهم وارتحل الفقر عنهم مرحلتين فان
اتخذوا ثلثة اتاهم الله بارزاقهم وارتحل عنهم الفقر راسا
كا بهذا الاسناد عن ابي عبد الله ع قال نظفوا مرابضها
وامسحوا رغامها بيان الرغام بالمهملتين ما يسيل من انوف
البهايم من المخاط وفي محاسن البرقي عن ابيه عن الجعفري
رفعه قال قال رسول الله ص وامسحوا رغام الغنم وصلوا

في مراحها فانها دابة من دواب الجنة قال الرعام ما يخرج من
انوفها وفي النهاية الاثير كذا رواه بعضهم بالعين المهملة ونحو زان
يراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشانها يعني برا[illegible]
يكون بالمعجمة كا الثلاثة عن عبد الله بن سنان عن محمد بن عجلان
قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ما من اهل بيت يكون عندهم
شاة لبون الا قدسوا كل يوم مرتين قلت وكيف يقال لهم قال
يقال لهم بوركتم بوركتم كا محمد عن ابن عيسى عن ه الرازي عن
محمد بن مارد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما من
مؤمن يكون في منزله عنز حلوب الا قدس اهل ذلك المنزل
وبورك عليهم فان كانتا اثنتين قدسوا وبورك عليهم
في كل يوم مرتين قال فقال بعض اصحابنا وكيف يقدسون
قال كا يقف عليهم ملك في كل صباح فيقول لهم ه يقال
س قدستم وبورك عليكم وطبتم وطاب اداكم قال قلت
وما معنى قدستم قال طهرتم كا العدة عن البرقي عن التيمي عن
ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله ص

لعمة

لعمة ما يمنعك ان تتخذي في بيتك بركة قالت يا رسول الله
وما البركة قال شاة تحلب فانه من كان في داره شاة تحلب
او نعجة او بقرة تحلب فبركات كلهن كا الاربعة عن ابي الجارود
عن ابي جعفر عليه السلام قال دخل رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم على ام سلمة فقال لها ما لي لا ارى في بيتك البركة
قالت بلى والحمد لله ان البركة لفي بيتي فقال ان الله عز
وجل انزل ثلث بركات الماء والنار والشاة كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن الجهم رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام
قال ما من اهل بيت يروح عليهم ثلثون شاة الا لم الملائكة — تزل
تحرسهم حتى يصبحوا كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اسم الغنم في
وجوهها فقال لهما في اذانها كا احمد عن الرازي عن عبد الله
بن سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن سمة المواشي
فقال لا بأس بها الا في الوجه ه قال امير المؤمنين عليه السلام
اتقوا الله فيما خولكم وفي العجم من اموالكم قيل له وما العجم قال

الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك **باب الحمام** كا
محمد عن احمد عن علي بن الحكم والزراد عن ابن وهب قال
الحمام من طيور الانبياء عليهم السلم **بيان** الحمام عند العرب ذوات
الاطواق من نحو الفواخت والقماري والقطا والوراشن
واشباه ذلك يقع على الذكر والانثى لان الهاء انما دخلته على انه
واحد لا للتانيث وعند العامة انما يقال للدواجن منها التي
تستفرخ في البيوت فقط كا الاثنان عن الوشا عن حماد بن
عثمان عن عبد الاعلى مولى ال سام قال سمعت ابا عبد الله ع
يقول ان اول حمام كان بمكة حمام كان لاسمعيل عليه السلم كا علي
بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الوشا عن احمد بن عائذ عن
ابي خديجة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول هذه الحمام
حمام الحرم هي من نسل حمام اسمعيل بن ابرهيم التي كانت له كا
الثلثة عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
اصل حمام الحرم بقية حمام كانت لاسمعيل بن ابرهيم عليهما السلم اتخذها
كان يانس بها فقال ابو عبد الله عليه السلم يستحب ان يتخذ طيرا

مقصوصا

مقصوصا يانس به مخافة الهوام كا علي بن محمد عن صالح بن ابي
حماد والاثنان جميعا عن الوشا عن ابن عائذ عن ابي سلمة هو
ابو خديجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس من بيت فيه
حمام الا لم يصب اهل ذلك البيت افة من الجن ان سفهاء الجن
يعبثون في البيت فيعبثون بالحمام ويدعون الانسان كا
علي عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست عن عبد الله
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال **يه**
شكى رجل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم الوحشة فامره ان
يتخذ في بيته زوج حمام كا العدة عن سهل عن الجاموراني
عن ابن ابي حمزة عن ابيه عن صندل عن الشحام قال ذكرت الحمام
عند ابي عبد الله عليه السلم فقال اتخذوها في منازلكم فانها
محبوبة لحقتها دعوة نوح عليه السلم وهي انس شي في البيوت كا
الاثنان عن الوشا عن رجل عن عمر بن يزيد عن ابي سلمة قال قال
ابو عبد الله عليه السلم الحمام طير من طيور الانبياء عليهم السلم التي كانوا
يمسكون في بيوتهم وليس من بيت فيه حمام الا لم يصب اهل

ذلك البيت أفر من الجن ان سفهاء الجن يعبثون في البيت
فيعبثون بالحمام ويدعون الناس قال فرايت في بيت ابي عبد
الله عليه السلام حماما لابنه اسمعيل كا العدة عن احمد عن القاسم
عن جده عن يعقوب بن جعفر قال قال ابو الحسن الاول ع
ونظر الى حمام في بيته ما من انتفاض ولا حركة راس او حركة جناح
وهو من نفض الشجر والثوب لينتفض والقرهة الرقية كا
عنه عن الجاموراني عن ابن ابي حمزة عن صندل عن داود بن فرقد
قال كنت جالسا في بيت ابي عبد الله عليه السلام فنظرت الى حمام
راعبي يقرقر طويلا فنظر الي ابو عبد الله عليه السلام فقال يا داود
تدري ما يقول هذا الطير قلت لا والله جعلت فداك قال
يدعو على قتلة الحسين عليه السلام فاتخذوه في منازلكم بيان الحمام
الراعبي كانه الذي في رجليه ريش وراعب ارض ينسب اليها
الحمام الراعبي كا عنه عن محمد بن علي عن رجل عن يحيى الازرق
قال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان حفيف اجنحة
الحمام ليطرد الشياطين ه الحديث مرسلا عن امير المؤمنين

ينتفض بها الا نفر منه بها من دخل
البيت من عومرة اهل الارض بيان
اريد بانتفاضه صح

عليه السلام بيان الحفيف بالمهملة والفاء بين صوت جناح الطائر
وفي الخفيق بالمعجمة والفاء ثم القاف يقال اخفق الطائر
اذا ضرب بجناحيه كا العدة عن سهل رفعه قال قال ابو عبد
الله عليه السلام ان الله عز وجل يدفع بالحمام هدة الدار بيان الهدة
الهدم كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتخذوا
الحمام الراعبية في بيوتكم فانها تلعن قتلة الحسين بن علي صلوات
الله عليهما كا العدة عن سهل عن بكر بن صالح عن محمد بن
ابي حمزة عن عثمان بن الاصفهاني قال استهدى الى اسمعيل
بن ابي عبد الله فاهديت له طيرا راعبيا فدخل ابو عبد الله
عليه السلام فقال اجعلوا هذا الطير الراعبي معي في البيت يونسني
قال وقال عثمان دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وبين
يديه حمام يفتت لهن خبزا بيان يفت يكسر كا عنه عن بكر
بن صالح عن اشعث بن محمد البارقي عن عبد الكريم بن
صالح قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فرايت على فراشه ثلاث
حمامات خضر قد ذرقن على الفراش فقلت جعلت فداك

هؤلاء الحمام تعشش في الفراش فقال لا انه يستحب ان يسكن في
البيت بيان الذرق الزرق وهو رمي الطاير ما في بطنه
كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابان عن رجل عن ابي
عبد الله عليه السلم قال كان في منزل رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم زوج حمام احمر كا الثلثة عن التيمي عن محمد بن
عمرو عن ابرهيم بن السندي عن يحيى الازرق قال قال
ابو عبد الله عليه السلم احتفر امير المؤمنين بيرا فرموا فيها فاخبر
بذلك فجاء حتى وقف عليها فقال لتكفن او لاسكننها الحمام
ثم قال ابو عبد الله عليه السلم ان حفيف اجنحتها تطرد الشياطين
بيان زموا فيها يعني الجن والشياطين ما يفسد من المستقذرات
ونحوها كا عنه عن ابيه عن بعض اصحابنا قال ذكر الحمام عند ابي
عبد الله عليه السلم فقال له رجل بلغني ان عمر راى حماما يطير ورجل
تحته يعدو فقال عمر شيطان يعدو تحته شيطان فقال
ابو عبد الله عليه السلم ما كان اسمعيل عندكم فقيل صديق
فقال فان بقية حمام الحرم من حمام اسمعيل كا العدة عن سهل

واحد جميعا عن البزنطي قال سال رجل الرضا عن الزوج
من الحمام يفرخ عنده يتزوج الطير امروا نيته قال لا باس
بما كان بين البهائم باب ارسال الطير كا العدة عن البرقي
عن محمد بن اسمعيل عن محمد بن اسمعيل عذافر قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن الطير يرسل من البلدة البعيدة الذي
لم ير قط فياتي فقال يا بن عذافر هو ياتي منزل صاحبه من
ثلثين فرسخا على معرفة وحسه فاذا زادت على ثلثين فرسخا
جاءت الى اربابها بارزاقها بيان اي بسبب ارزاقها التي قدرت
لها في تلك البلدة يعني مجيئها اليها ليس بارادتها ومعرفتها
كا العدة عن سهل رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ما اتى
من ثلثين فرسخا فبالهداية وما كان اكثر من ذلك فبالاكل كا
محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن
اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الطير يجيء من
من المكان البعيد فقال انما يجيء لرزقه كا الاثنان عن محمد بن
جمهور عن علي بن داود الحداد عن حريز عن ابي عبد الله ع

قال قلت الحمام يرسل من المواضع البعيدة فياتي ويرسل
من المكان القريب فلا ياتي فقال اذا انقطع اكله فلا ياتي
باب الديك كا العدة عن البرقي عن محمد بن
علي عن ابي جميلة عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله ص
ديك ابيض افرق يحرس دويرة اهله وسبع دويرات حوله
بيان ديك افرق بين الفرق كا العدة عن سهل عن علي بن
سليمان بن رشيد عن القاسم بن عبد الرحمن الهاشمي عن
محمد بن مخلد الاهوازي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ديك
ابيض افرق يحرس دويرته وسبع دويرات حوله ولنفخة
من حامة منبرة افضل من سبع ديوك فرق بيان النمرة
بالضم النكتة من اي لون كان والانثى ما كان فيه نمرة بيضاء
واخرى سوداء وهي نمراء كا العدة عن البرقي عن القاسم ع
جده عن يعقوب بن جعفر بن ابرهيم الجعفري قال ذكر عند
ابي الحسن عليه السلم حسن الطاوس فقال لا يزيدك على حسن
الديك الابيض شئ قال وسمعته يقول الديك احسن صوتا

من الطاوس وهو اعظم بركة ينبهك في مواقيت الصلوات
وانما يدعو الطاوس بالويل لخطيئته التي ابتلي بها كا عنه عن
بعض اصحابه رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم الديك الابيض
صديقي وصديق كل مؤمن كا عنه عن بعض اصحابه عن ابي
شعيب المحاملي عن ابي الحسن عليه السلم قال في الديك خمس
خصال من خصال الانبياء عليهم السلم السخاء والشجاعة والمعرفة
باوقات الصلوة وكثرة الطروقة والغيرة كا عنه والعدة
عن سهل جميعا عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
ع قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه صياح الديك
صلوته وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده ه قال الصادق ع
اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح قدوس رب الملائكة
والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك و
بحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب
الا انت يه وقال عليه السلم تعلموا من الديك خمس خصال محافظته
على اوقات الصلوات والغيرة والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة

باب الورشان كا العدة عن البرقي عن اسمعيل بن مهران
عن سيف بن عميرة عن الحضرمي عن ابي عبد الله ع قال من
اتخذ في بيته طيرا فليتخذ ورشانا فانه اكثر شيء لذكر الله عز
وجل واكثره تسبيحا وهو طير يحبنا اهل البيت عليهم السلم ع في
كنز اللغة ورشان كبوتر صحرائي كا عنه عن بكر بن صالح عن محمد
بن ابي حمزة عن عثمان الاصبهاني قال استهدى اسمعيل بن ابي
عبد الله عليه السلم طيرا من طيور العراق فاهديت له ورشانا
فدخل ابو عبد الله عليه السلم فرآه فقال ان الورشان يقول
بوركتم بوركتم فامسكوه كا عنه عن الجاموراني عن ابن ابي
حمزة عن سيف عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع
انه نهى ابنه اسمعيل عن اتخاذ الفاختة وقال ان كنت لا بد
متخذا فاتخذ ورشانا فانه كثيرا لذكر الله تبارك وتعالى
باب الفاختة والصلصل كا الثلثة عن حفص بن البختري عن
رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال كانت في دار ابي جعفر عليه السلم
فاختة فسمعها يوما وهي تصيح فقال لهم اتدرون ما تقول

هذه الفاختة قالوا لا قال يقول فقدتكم فقدتكم ثم قال لنفقدنها
قبل ان تفقدنا ثم امر بها فذبحت كا العدة عن البرقي عن بكر
بن صالح عن محمد بن ابي حمزة عن عثمان الاصبهاني قال اهديت
الى اسمعيل بن ابي عبد الله عليه السلم صلصلا فدخل ابو عبد الله
عليه السلم فلما رآها قال هذا الطير المشوم اخرجوه فانه يقول
فقدتكم فافقدوه قبل ان يفقدكم كا عنه عن الجاموراني
عن ابن ابي حمزة عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار عن
ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم فقال لي يا با محمد
اذهب بنا الى اسمعيل نعوده وكان شاكيا فقمنا فدخلنا على اسمعيل
فاذا في منزله فاختة في قفص تصيح فقال له ابو عبد الله يا بني
ما يدعوك الى امساك هذه الفاختة او ما علمت انها مشومة او
ما تدري ما تقول قال اسمعيل لا قال انما تدعو على اربابها فتقول
فقدتكم فقدتكم فاخرجوها باب الكلب كا الخمسة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال يكره ان يكون في دار الرجل المسلم الكلب
كا العدة عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن ابي

عن العلاء عن محمد قال سألت ابا عبد الله ع عن الكلب السلوقي
فقال اذا مسسته فاغسل يدك بيان السلوقي كصبوري قرية
باليمن ينسب اليها الكلاب والدروع وقد مضى في باب
تزويق البيوت اخبار في الكلب باب التحريش بين
البهائم [illegible] العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن
ابي العباس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن التحريش
بين البهائم فقال كله مكروه الا الكلب بيان التحريش الاغراء
كا عنه عن علي بن الحكم عن ابان عن مسمع قال سألت ابا
عبد الله ع عن التحريش بين البهائم فقال اكره ذلك الا الكلاب
يب نهى رسول الله ص عن تحريش البهائم ما خلا الكلاب باب
ما تعرفه البهائم كا العدة عن سهل عن السراد عن
ابن رئاب عن ابي حمزة قال كان علي بن الحسين عليهما السلم
يقول ما بهمت البهائم عنه فلم تبهم عن اربعة معرفتها بالرب
ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى من الذكر ومعرفتها
بالمرعى الخصب كا القميان عن الجمال وابن فضال عن ثعلبة

عن يعقوب بن سالم عن رجل عن ابي عبد الله ع قال مهما ابهم على
البهائم من شيء فلا يبهم عليها اربع خصال معرفة ان لها خالقا
ومعرفة طلب الرزق ومعرفة الذكر من الانثى ومخافة الموت
بيان قال في الفقيه واما الخبر الذي روي عن الصادق ع انه
قال لو عرفت البهائم من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها [illegible]ينا
فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف
منها ما تعرفون باب النوادر كا العدة عن سهل عن ابن
اسباط عن داود الرقي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن
قول الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم
قال تنقض الجدر تسبيحها كا عنه عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن علي
بن المعلى عن ابراهيم بن الخطاب رفعه الى ابي عبد الله ع قال اشتكت
اسافل الحيطان الى الله تعالى من ثقل اعاليها فاوحى الله اليها يحمل
بعضكم بعضا بيان وذلك لانه كما يحمل الاسافل ثقل الاعالي كذلك
يحمل الاعالي الآفات عن الاسافل كا العدة عن سهل عن البرقي
قال حدثني شيخ من اصحابنا عمن ذكره عن ابي عبد الله ع قال من

٢١٧

العيش النقلة من دار الى دار واكل خبز الشعير كا الاربعة
عن ابي عبد الله ع قال كان ابي ع اذا خرج في الصيف
من البيت خرج يوم الخميس واذا اراد ان يدخل الشتاء
من البرد دخل يوم الجمعة كا وروي ايضا كان دخوله وخروجه
ليلة الجمعة بر بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن ع
قال سمعته يقول من خرج من منزله او منزل غير منزله في اول
الغداة فلقي فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت
بغرة سائلة فهو العيش ولم يلق في يومه ذلك الا سرورا وان قضي الله حاجته
بر حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك نرى الكرز
في بطون ايديها مثل الرقعتين في باطن يديها مثل الكي فاي شي
هو قال ذاك موضع منخره في بطن امه آخر ابواب المساكن والكروم
وبتمامها تم كتاب المطاعم والمشارب والتجمل من اجزاء كتاب الوافي ويتلوه
في الجزء الثاني عشر كتاب النكاح والطلاق والولادات
ان شاء الله والحمد لله اولا
واخرا